العلاقات الاقتصادية الدولية في الإسلام

د. صلاح الدين فهمي محمود

الجامعة الأمريكية المفتوحة
قسم الاقتصاد الإسلامي

العلاقات الاقتصادية الدولية في الإسلام

دراسة مقارنة

إعداد /الدكتور
صلاح الدين فهمي محمود
أستاذ الاقتصاد
بالجامعة الأمريكية المفتوحة
وكلية التجارة جامعة الأزهر

فهرس

مقدمـة

يمثل هذا الكتاب رؤية عن العلاقـات الاقتصـادية الدولية في الإسلام قام الكاتب بتكوينها من خلال العديد مـن المؤلفات والدراسات والأبحاث إلى تناولت هـذا الموضـوع سواء بشكل مباشر أو غير مباشر.

يغطي الكتاب مرحلة متقدمة نوعا ما فـي دراسـة العلاقات الاقتصادية الدولية سـبقتها مرحلـة أوليـة عـن النظريات والأسس العامة في هذا المجال.

يبدأ الكتاب بدراسة عن العلاقات الاقتصادية الدولية بين التحريرية والحمائية المتمثلة في التجمعـات والتكـتلات الاقتصادية، ثم يتبع ذلك دراسة للجانب النظـري للعلاقـات الاقتصادية الدولية في تطورها من المزايا النسبية إلى المزايا التنافسية سواء في مجال تجارة السلع أو تجـارة الخـدمات الدولية.

بعد ذلك يمهد الكتاب لموضوع العلاقات الاقتصادية الدولية بين بلـدان العـالم الإسـلامية بـالتعرض للوضـع الاقتصادي لدول العـالم الإسـلامي، ثـم تحديـد الأسـس

الاقتصادية للعلاقات الدولية بين البلدان الإسلامية، وذلك للوقوف على أسباب التخصص، وتقسيم العمل الدولي في هذه الدول، وموقف البلدان الإسلامية من انتقالات الأفراد والسلع ورءوس الأموال الدولية.

كما يشكل الفصل السادس وصفا لعملية التنمية في بلدان العالم الإسلامي كمدخل أو تهيئة للتكامل الاقتصادي بين بلدانه، أما الفصل السابع فيحدد عناصر القوة الاقتصادية للمعاملات الدولية في العالم الإسلامي، كما يتعرض الفصل الثامن للبدائل المطروحة للتكامل الاقتصادي العربي في ضوء المستجدات والمتغيرات المحلية والإقليمية والعالمية.

وأخيرا نخصص الفصل التاسع لنظام التجارة العالمي "بعد جولة أوروجواي" وانعكاسات هذا النظام على بلدان العالم الإسلامي.

وأود أن أؤكد أن هذا الكتاب لا يخرج عن كونه تجميعا لرؤى العديد من الكتاب والمؤلفين والباحثين، ولولاهم ما كان لهذا الجهد أن يرى النور، فجزاهم ا عني وعن المسلمين خير الجزاء.

وبا التوفيق،،، د. صلاح الدين فهمي محمود

الفصل الأول

العلاقات الاقتصادية الدولية بين التحريرية والحمائية

أهداف الفصل الأول:

يفترض أن يصبح الدارس في نهاية دراسـته لهـذه الوحدة قادرا على أن:-

١- التأكيد على أن العلاقات الاقتصادية الدولية تتنازعها قوتان: التحريرية متمثلة في النظام العالمي الجديـد الذي يدعو إلى مزيد من تحرير العلاقات الدولية بين الدول، وهذا ما تمثله بنود منظمة التجارة العالميـة، والحمائية متمثلة في تكوين التجمعـات الاقتصـادية التجارية بأشكالها الإقليمية وشبه الإقليميـة وعبـر الإقليمية.

٢- تحديد المفاهيم الخاصة بـالتكتلات أو المجموعـات الاقتصادية.

٣- معرفة عوامل قيام التجمعات الاقتصادية وتطورها.

٤- الوقوف على أشكال التجمعات الاقتصادية.

٥- معرفة مزايا التجمعات وواقعها الراهن.

الفصل الأول
العلاقات الاقتصادية الدولية
بين التحريرية والتجمعات الاقتصادية

لا تقتصر العلاقات الاقتصادية على الأفراد المقيمين داخل إقليم الدولة، وإنما تقوم أيضا علاقات اقتصادية كثيـرة بين أفراد ينتمون إلى دول مختلفة، ومن هنا تظهـر أهميـة دراسة العلاقات الاقتصادية الدولية. وتتنوع هذه العلاقـات؛ فهي تشمل انتقالات السلع فيما بين الدول، وهو مـا يعـرف بالتجارة الدولية، لكن هذه العلاقات الاقتصـادية الدوليـة لا تقتصر على انتقالات السلع وما يرتبط بها من وسائل للدفع، فهي تشمل أيضا انتقال عناصر الإنتاج، فالعنصر البشـري ينتقل من دولة إلى أخرى بشكل مؤقت كما هو الحـال فـي السياحة، أو بأشكال أكثر استقرارا كما في حالات الهجرة أو الانتقال للعمل في دول أخـرى، كـذلك تشـمل العلاقـات الاقتصادية الدولية انتقال رءوس الأموال للاستثمار في دول أخرى أو لإقراضها أو بمناسبة تقديم المـنح والمسـاعدات. ورغم أن دراسات العلاقات الاقتصادية الدولية تتسع لدراسة

كافة هذه الجوانب، فإن موضوع التجارة والمدفوعات الدولية قد حظي بأكبر قدر مـن الاهتمـام وبعـده انتقـال رءوس الأموال.

وعلى الرغم من أن إنشاء منظمة التجارة العالميـة، قد أدى إلى زيادة درجات التحرير في المعاملات الاقتصادية بين الدول - بالقياس لما كان عليه الحال قبل ذلـك - إلا أن الملاحظ من جهة أخرى أن هناك اتجاها يتزايد نحو الحمائية عن طريق تكوين التجمعات الاقتصادية التجاريـة بأشـكالها الإقليمية وشبه الإقليمية وعبر الإقليمية، ولقد أباحت اتفاقيـة الجات إقامة مثل هذه التجمعات كالمناطق التجاريـة الحـرة والاتحادات الجمركية، طبقا للمادة (٢٤) من اتفاقية الجات.

إذن تتنازع العلاقات الاقتصـادية الدوليـة قوتـان: التحريرية والحمائية ويجب على البلدان الناميـة - ومنهـا البلدان العربية والإسلامية - أن تتعامل مع هاتين القوتين بما يعظم استفادتها من العلاقات الاقتصادية الدولية، وعليه فـإن على هذه البلدان أن:

١- تنمي قدراتها الذاتية التنافسية للاستفادة من انفتـاح الأسواق وفرص النفاذ المتاحة لها.

٢- وعليها أيضا أن تستفيد من فرص الدعم والحمايـة من خلال تكوين التجمعات والتكـتلات الاقتصـادية بأنواعها المختلفة من أجل الـدخول إلـى السـوق العالمي وهي في منافسة متكافئة إلى حد مـا مـع الكيانات العملاقة.

وسوف نخصص الفصل التالي لدراسة التجمعات الاقتصادية كمدخل فيما بعد للعلاقات الاقتصادية بين الكيانات الاقتصادية المتعددة.

أصبحت " التجمعات الاقتصادية" من الحقائق المسلم بها في النظام الاقتصادي الدولي الراهن، وتحولت الخريطة الاقتصادية العالمية إلى تجمعات اقتصادية بعضـها إقليمـي والآخر شبه إقليمي، وتميز العقد الأخير من القرن العشـرين بظهور ما يسمى بالتجمعات عبر الإقليميـة، وباتـت تلـك التجمعات تشمل نحو ٨٠% من سكان العالم وتسيطر علـى ٨٥% من التجارة العالمية وذلك وفقا لتقديرات صندوق النقد الدولي ومن المتوقع أن تتزايد هذه النسب مع الألفية الثالثة.

وفي الوقت الذي تزايدت فيه التجمعات الاقتصـادية بشكل مطرد، شهد العالم العديد من التحولات الاقتصادية لعل

أهمها قيام منظمة التجارة العالمية وتنامي ظاهرة العولمة بما تعنيه من تلاشٍ للحدود وتدفق لحركـة السـلع والخـدمات والمعلومات دون قيود أو حواجز، وتحول العالم إلـى قريـة صغيرة يعرف ويتأثر من يقيم في أدناها بما يجري ويـدور في أقصاها.

وثمة اعتقاد بأن تنامي ظاهرة العولمة وقيام منظمـة التجارة العالميـة يسـتتبعه انكمـاش أو انحسـار لظـاهرة التجمعات الاقتصادية التي تفقد مبررات وجودها مع تلاشـي الحدود واختصار المسافات، ومن ثم تحول العالم إلى سـوق داخلية واحدة. ومن هنا يثور تساؤل جوهري هو: كيف يمكن تفسير تنامي وتزايد التجمعات الاقتصادية في عالم اليـوم؟، وما هو مستقبل هو التجمعات في القرن الجديد في ظل تنامي ظاهرة العولمة والاتجاه المتزايد لحرية تدفق السلع والخدمات بين كل الدول؟. ويسعى هذا الفصل إلى الإجابة عن التساؤل المطروح من خلال استعراض الموضوعات التالية:

أولا: تحديد المفاهيم.

ثانيا: فـي عوامـل قيـام التجمعـات الاقتصـادية وتطورها.

ثالثا: أشكال التجمعات الاقتصادية.

رابعا: مزايا التجمعات الاقتصادية.

خامسا: واقع التجمعات الاقتصادية الراهنة.

سادسا: خلاصة واستنتاجات.

أولاً: تحديد المفاهيم:

إن الحديث عن التجمعات الاقتصادية وواقعها الراهن يفترض تنقية أو توضيح بعض المفاهيم المرتبطة بها مثـل مفهوم المجموعة Group والكتلة Bloc حتى يتسـنى لنـا معرفة أيهما أدق في الوصف أن يقال تجمعات اقتصـادية أو تكتلات اقتصادية.

١- مفهوم المجموعة:

يمكن تعريف المجموعة بأنها:" ارتباط بين عدد مـن الدول في إطـار تنظيمـي يهـدف إلـى التشـاور بشـأن الموضـوعات المطروحـة فـي المنظمـات والمـؤتمرات والاجتماعات"، وبعبارة أخرى فإن المجموعة:" تجمـع مـن الدول على درجة من التنظيم تعقد اجتماعاتها بصفة منتظمة ولكنها لا تلتزم بموقف موحد أو بموقف الأغلبية، وينطبـق

هذا المفهوم على كافة المجموعة الدولية في الأمـم المتحـدة ووكالاتها المتخصصة.

٢- مفهوم الكتلة:

تعرف الكتلة بأنها مجموعة من الدول تجتمع بانتظام لمناقشة مشكلة مشتركة، ويرتبط تصويت أعضائها بـالقرار الذي تتخذه المجموعة، وتعمل كوحدة في المحافل والمنظمات الدولية.

وفي تعريف آخر توصف الكتلة بأنهـا:" مجموعـة تصوت دائما كوحدة إزاء جميع المسائل المختلف عليها؛ إما لأن لها أيديولوجية واحدة أو مصالح مشتركة أو لأنها ترتبط بجهاز للتشاور في موضوعات السياسة الخارجية أو لأنهـا تقع في نفس المنطقة الجغرافية".

ويؤخذ على التعريف السابق الخلـط بـين مفهـوم المجموعة ومفهوم الكتلة، فرباط المصلحة المشتركة لا يخلق بالضرورة كتلة تصويتية، ووحدة الأيديولوجية لا تعنـي أن هناك وحدة في التصويت، فالدول الإسلامية رغم أن العامـل المشترك فيما بينها هو رباط الدين، إلا أن الممارسة العمليـة سواء على الصعيد الإقليمي أو الدولي تشير إلى أنها ليسـت

وحدة تصويتية لا في المنظمات ولا المؤتمرات ذات الطـابع العالمي.

يبين مما تقدم أن هناك تداخلا وتلاحما بين مفهومي الكتلة والمجموعة، لكن يبقى في التحليل الأخيـر أن الكتلـة أكثر تماسكا وتجانسا من المجموعة، بيد أن مفهوم المجموعة أو التجمع أو المنتدى هو السائد على الأقـل فـي إطـلاق التسميات على الكيانات الاقتصادية التي تضم أكثر من دولة.

ومن الجدير بالذكر أن القرن العشـرين شـهد فـي سنواته الأخيرة بروز تجمعات اقتصادية دولية ينطبق عليهـا وصف: التكتل "مثل الاتحاد الأوروبي دون أن تحمـل هـذا الوصف، ربما لارتباطه بمفهوم الأحلاف العسكرية الذي هو تجمع لأغراض عسكرية سياسية بالدرجة الأولى، في حـين أن التكتل كقاعدة يستهدف التعاون فـي الشـئون السياسـية والاقتصادية.

ثانيا: عوامل قيام التجمعات الاقتصادية وتطورها:

من المعلوم أن نشوء المنظمات الدولية كان مرهونـا بالأساس بدوافع اقتصادية، حيث اهتمت المـؤتمرات التـي تزايد انعقادها في القرن التاسع عشر بمسألة تقنين الملاحـة

في الأنهار الدولية، فكانت إحدى لجان مـؤتمر فيينـا لعـام ١٨١٥ معنية بهذا الأمر، ثم ظهرت بعد ذلك اللجان الدوليـة التي تعد النواة الأولى للمنظمـات الدوليـة فـي صـورتها الحديثة.

وفي أعقاب الحرب العالمية الثانيـة سـعت الـدول الأوربية التي عانت من مضاعفات تلك الحرب إلـى إقامـة تنظيمات ذات أهداف اقتصادية وكان أول هـذه التجمعـات "الجماعة الأوروبية للفحم والصلب" التي ظهرت في أغسطس ١٩٥٢، وكان هدفها الرئيسي وضع مصادر الدول الأعضاء من الفحم والصلب في سوق واحدة بدون عوائق أو قيود.

وعموما فقد فرضت المشكلات الاقتصادية وتنوعهـا وتعقدها تزايد وتعدد المشكلات الإقليمية والدولية، فالعالم من حيث الاختلاف والتعقيد في الشئون الاقتصـادية والثقافيـة والإدارية، ومن حيث المسافات قد بلغ حـدا لا يسـمح ولا يستقيم معه إلا الاهتمام بالعمل المشترك الذي يتناول كل هذه المشاكل في مسئولية عامة مشتركة. وفي تعبير آخـر فـإن وحدة المصالح الاقتصادية أوجدت العديـد مـن التجمعـات الاقتصادية في كل قارات العالم.

وقد شهد العالم منذ أوائل السبعينيات مجموعة مـن الأحداث السياسية والاقتصادية التـي سـاهمت بصـورة أو بأخرى في تزايد الاتجاه نحو تكوين التجمعات الاقتصـادية، ومن أبرزها التضخم العالمي، وانهيار نظام النقد العـالمي، وارتفاع البترول بعد حرب التحرير العربيـة فـي أكتـوبر ١٩٧٣، وكان لهذه الأحداث تداعياتها التي تمثلت في تأسيس الوكالة الدولية للطاقة والتي جمعت الـدول المتقدمـة فـي مواجهة كارتل الأوبك.

وإذا كانت العوامل الاقتصادية قد دفعت بصـورة أو بأخرى إلى التجمـع الإقليمـي، فـإن العوامـل السياسـية والاعتبارات الأمنية والدفاعية المشتركة في بعض الأحيـان كانت الأساس في قيام تلك التجمعات، فقيام مجلس التعـاون الخليجي وإن كان لأسباب اقتصادية، إلا أن ثمـة تطـورات سياسية عجلت بقيامه أهمها قيام الثورة الإيرانية وسقوط شاه إيران في فبراير ١٩٧٩ والغزو السوفيتي لأفغانسـتان فـي نفس العام، واندلاع الحرب الإيرانية العراقية في أوائل عـام ١٩٨٠ كما ظهر الآسيان عام ١٩٦٧ ليكون حائط صدٍ فـي مواجهة المد الشيوعي.

ومن ناحية أخرى، فإن التطور التكنولوجي السريع، ومحاولة الانتفاع بالمرافق الدولية التي تمثل تراثـا إنسـانيا مشتركا، قد دفع إلى المطالبة بتنظيم الانتفاع بالبحار كمرفق دولي، ولقد أدركت الدول أنها لن تتمكن من الحصول علـى أكبر قدر من المزايا والمنافع إلا من خـلال تجمعهـا فـي تكتلات ذات مصالح وأهداف مشتركة بغية تـدعيم قـدرتها التساومية. فالفريق التفاوضي الأكثر عددا والأوفر تنوعا في إمكانياته وقوته الاقتصادية الدولية يمكنه أن يحقق نتائج تخدم مصالحه وأهدافه وتمكنه أيضا مـن تنفيـذ إرادتـه، ومـن المجموعات التي تربطها ظروف وأوضاع متشابهة تلك التي ظهرت في مؤتمر الأمم المتحـدة الثالـث لقـانون البحـار (١٩٧٣ – ١٩٨٢) مثل مجموعة الدول المتميـزة جغرافيـا وتلك المتضررة ومجموعة الدول الحبيسة.

ثالثا: أشكال التجمعات الاقتصادية:

يتعين بادئ ذي بدء التفرقة بين التعـاون والتكامـل الاقتصادي والوحدة الاقتصادية، فالتعاون يهدف إلى تـذليل العقبات في مجال العلاقات الاقتصادية الدولية. أما التكامـل فيهدف إلى إزالة العقبات التي تعترض العلاقات الاقتصـادية

بين الدول في سبيل الوحدة الاقتصادية، التـي تهـدف هـي الأخرى إلى إزالة العقبات والمشاكل ليصبح الاقتصاد موحدا، ويهدف الاندماج الاقتصادي بشكل عام إلـى خلـق كيـان اقتصادي جديد وإعادة ترتيب الهياكل الاقتصادية القائمة، في حين يهدف التكامل الاقتصادي إلى دمج أجزاء في كل واحد، ولهذا فإن الاندماج والتكامل يهدفان إلى تحقيق نفس الهـدف وهو الوحدة الاقتصادية.

وعموما، فإن التجمعات الاقتصادية التكامليـة تأخـذ أشكالا خمسة هي: منطقة التجارة الحرة، الاتحاد الجمركـي، السوق المشتركة، الاتحاد الاقتصادي، والتكامل الاقتصـادي الكلي.

١- منطقة التجارة الحرة Free Trade Area:

يعني قيام منطقة للتجارة الحرة تخفـيض أو إلغـاء القيود الجمركية والقيود الكمية داخل المنطقة مـع الاحتفـاظ بهذه القيود في مواجهة الدول غير الأعضاء. ومنذ وقت ليس بالقصير سعت الدول إلى تكوين مناطق حرة للتجـارة فيمـا بينها سواء على المستوى الثنائي أو المسـتوى الجمـاعي. والاتفاقيات الثنائية في هذا المجال لا تقع تحت حصر ومـن

أشهرها في العقود الأخيرة اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل والتي فرضت تحـديات هائلـة على الدول العربية. أما الاتفاقيات الجماعية المنشئة لمنـاطق حرة فقد بدأت في التزايد منذ النصف الثـاني مـن القـرن العشرين، ومن أمثلتها منطقة التجارة الحرة لأمريكا اللاتينية (١٨ فبراير ١٩٦٠ م).

ومن الجدير بالذكر في هذا الصدد أنه قد تم الإعلان عن قيام منطقة تجارة حرة عربية كبرى خلال عشر سنوات ابتداء من ١/ ١/ ١٩٩٨ وانضمت إلى المنطقة خمس عشرة دولة عربية، وهناك أربع دول لم تسـتكمل بعـد إجـراءات انضمامها وهي: السودان والصـومال وفلسـطين والـيمن. وهناك ثلاث دول عربية لم تنضم بعد إلى الاتفاقيـة وهـي: الجزائر، وجيبوتي وجزر القمر، كما أبلغت موريتانيا الأمانة العامة للجامعة العربية بمصادقتها على الاتفاقية لكنهـا لـم تستكمل بعد الإجراءات الشكلية لإيـداع وثـائق التصـديق. وتشكل مجموعة الدول العربية الأعضاء في المنطقة الحـرة سوقا واسعة فهي تضم ١٥ دولة عربية يصل تعداد سـكانها إلى ١٩٠ مليون نسمة (٦٦% من مجموع العـالم العربـي)

بمتوسط دخل فردي حوالي ٣٠٠٠ دولار أمريكي، ويزيد الناتج المحلي الإجمالي لها على ٥٢٢ مليار دولار (٨٩% من الناتج الإجمالي العربي).

وتجري منذ عام ١٩٩٥ مفاوضات لإقامة منطقة للتجارة الحرة تضم دول الاتحاد الأوربي الخمس عشرة، والدول المتوسطية الاثنتي عشرة (المغرب، الجزائر، تونس، مصر، فلسطين، إسرائيل، الأردن، سوريا، لبنان، قبرص، تركيا، مالطا) وذلك بحلول عام ٢٠١٠، ومن ثم يتسع نطاق هذه السوق ليصل إلى ٦٠٠ مليون نسمة.

٢- الاتحاد الجمركي Customs Union:

يقصد بمنطقة الاتحاد الجمركي قيام الدول الأعضاء بوضع تعريفة جمركية موحدة في مواجهة الدول غير الأعضاء. هذا فضلا عن إلغاء الرسوم الجمركية والقيود الكمية فيما بين الدول الأعضاء، بعبارة أخرى فإن الاتحاد الجمركي يرمي إلى أن يجعل من عدة دول أرضا جمركية واحدة، وأشهر مثال لذلك منطقة الزولفرين Zollverin بين الولايات المتحدة الألمانية في القرن التاسع عشر.

وهناك أمثلة حديثة كثيرة أولها: الاتحـاد الجمركـي للجماعة الأوربية والذي أقيم في عام ١٩٦٨ ثم تطور إلـى الاتحاد الأوربي في يناير ١٩٩٩، كما اتفقـت دول مجلـس التعاون الخليجي في قمتها العشـرين (الريـاض ٢٨ – ٢٩ نوفمبر ١٩٩٩) على إقامة وحدة جمركية تدخل حيز التنفيـذ في مارس ٢٠٠٥.

٣- السوق المشتركة Common Market:

ترتكز السوق المشتركة على ثلاثة أركـان رئيسـية هي: حرية انتقال السلع والمنتجات، وحريـة انتقـال رءوس الأموال، وحرية انتقال الأشخاص، ومن ثم تصـبح السـوق المشتركة واقعا قائما بإزالة القيود تماما على انتقال عناصـر الإنتاج: العمل ورأس المال والسـلع والمنتجـات. وتواجـه السوق المشتركة عدة عقبات أو مشكلات أهمها: عدم تكـافؤ القوى الاقتصادية للدول الأعضاء، وانتهاج سياسات تجاريـة تفضيلية مقابلة، وتبعيات التجارة الخارجية للدول الأعضـاء، وصعوبة تخفيض المبادلات مع العالم الخـارجي واخـتلاف النظم السياسية. وعموما فإن السوق المشتركة ما تزال أمـلا يداعب خيال الكثير من التجمعات الاقتصـادية فـي آسـيا

وأفريقيا والأمريكتين في الوقت الذي نجحـت فيـه أوروبـا الغربية في تحقيق هذا الحلم وتجاوزته منذ عام ١٩٩٢.

٤- الاتحاد الاقتصادي Economic Union:

مثّل الاتحاد الاقتصادي درجة عاليـة مـن التوحـد الاقتصادي. فإلى جانب قيام سـوق مشـتركة يـتم تنسـيق السياسات الاقتصادية والمالية والنقدية للدول الأعضاء.

ويعد الاتحاد الأوربي نموذجا للاتحـاد الاقتصـادي خاصة بعد معاهدة ماستريخت وقيام عملة أوربيـة موحـدة "اليورو" بين ١١ دولة من الدول الخمس عشرة وذلك اعتبارا من يناير ١٩٩٩.

٥- الاندماج الاقتصادي الكامل Total Economic Integration:

في ظل مرحلة التوحد الاقتصادي الكامـل تتحـول اقتصادات الدول الداخلة في التجمع إلى اقتصاد واحد وتتحد السياسات الاقتصادية لجميع الدول، ويتطلب الأمـر إنشـاء سلطة عليا يكون لقراراتها صفة الإلـزام. وتسـعى الـدول الأوربية لإقامة كيان موحد اقتصاديا وسياسـيا تلغـي فيـه الحدود الاقتصادية والسياسية، بيد أن هذه الخطوة ما زالـت تلقى معارضة حيث تأبى كثير من الدول التنازل عن سيادتها

وخاصة في المجالين السياسي والاقتصادي لصـالح سـلطة أعلى منها.

رابعا: مزايا التجمعات الاقتصادية:

تساهم التجمعات الاقتصادية في تحقيق مجموعة من المزايا والفوائد والمنافع المشتركة للدول الداخلة في التجمـع لعل من أهمها:

- تخفيض نفقات الإنتاج من خـلال الاسـتفادة مـن وفورات النطاق الكبير.
- إعادة توزيع الموارد بحيث تنتج كل دولة السلعة التي تتوافر لها منها ميزة أكبر.
- تقليل اعتمـاد الـدول الأعضـاء علـى القـروض والاستثمارات الأجنبية، ومن ثم تحسـين معـدلات التبادل الدولي مع العالم الخارجي، وهذا يعزز ويدعم مركز العملات الوطنية في الأسواق المالية العالمية.

زيادة الكفاءة الاقتصادية للوحدات الإنتاجية فـي الـدول الأعضاء بفعل اتساع نطاق المنافسة داخل منطقة التكامل الإقليمي.

- دعم المركز التفاوضي للمجموعة مع المجموعـات الدولية الأخرى وبصفة خاصـة فـي المـؤتمرات العالمية Global Conferences.
- توفير الحماية المطلوبة للسلع العامة من خلال وجود تعريفة جمركية موحدة في مواجهة العالم الخـارجي (حالة الاتحاد الجمركي).
- تقاسم تكاليف عناصر الإنتاج وبصفة خاصة العنصر الرئيسي في العملية الإنتاجية وهو التكنولوجيا.
- تبادل الخبرات والمهـارات وإقامـة المشـروعات الصناعية والاستراتيجية المشتركة.
- تغيير البنيان الاقتصادي للدول الداخلة في التجمـع، بمعنى أن الأمر لا يقتصر على مجرد رفع الـدخل القومي لهذه الدول بل يتعـداه إلـى تغييـر نسـب وعلاقات الإنتاج.

وتتضاعف هذه الفوائد كلما كان التجمع الاقتصـادي ناجحا، وهذا ما يدفع إلى تزايد طلبات الانضمام إليه كما هو الحال بالنسبة للاتحاد الأوربي (أنجح التجمعات الاقتصـادية

العالمية على الإطلاق) الذي تبذل نحو ١٣ دولـة جهـودا مضنية لاكتساب عضويته.

خامسا: واقع التجمعات الاقتصادية الراهنة:

تميز الربع الأخير من القرن العشرين بقيام العديـد من التجمعات الاقتصادية في مختلف قارات العالم، ويشـير الواقع الراهن إلى وجود ثلاثة أنواع من التجمعـات: شـبه الإقليمية، والإقليمية، وعبر الإقليمية وتشمل هذه التجمعـات نحو ٨٠% من سكان العالم وتسيطر على ٨٥% من التجارة العالمية.

وإذا كان السباق بين هذه التجمعات سيكون محموما في القرن الحادي والعشرين فإن التساؤل الذي يثار هـو: أي تلك التجمعات أقدر على البقاء في حلبة المنافسة.

ولا شك أن الإجابة عن التساؤل السـابق تسـتدعي استعراض التطبيقات المختلفة لهذه التجمعـات بشـيء مـن التفصيل للتعرف على مدى قوتها الاقتصادية ومساهماتها في التجارة العالمية.

١- التجمعات الاقتصادية شبه الإقليمية:

يقصد بالتجمعات الاقتصادية شبه الإقليمية تلك التـي تضم عددا محدودا من الدول التي تجمعها روابـط الجـوار الجغرافي بالإضافة إلى روابط اللغـة والتـاريخ المشـترك ويندرج تحت هذا النوع " اتحاد البنولكس" الذي أنشئ عـام ١٩٥٨ بهـدف دعـم التعـاون الاقتصـادي بـين بلجيكـا ولكسمبورج وهولندا، ومجلس التعاون لدول الخليج العربية، والاتحاد المغاربي.

وباستثناء التجمعات التي نشأت في أوربـا الغربيـة يلاحظ أن التجمعات شبه الإقليمية في مختلف القـارات قـد تعثرت حيث لم تتوفر لها مقومات التكامل الاقتصادي نظـرا لتشابه هياكلها واعتماد صادراتها على السلع الأولية، وعـدم وجود شبكة مواصلات متكاملة، وعدم توافر شبكة معلومات وإحصاءات عن المقومات الاقتصادية للـدول الداخلـة فـي التجمع، وافتقار الاتفاقيات التي يتم التوصل إليها إلـى آليـة التنفيذ. زد على ذلك أن معظم هـذه التجمعـات قـد وجـد بقرارات سياسية ومن ثم فإن كثيرا من هذه التجمعـات لـم تخط خطوة واحدة ذات شأن لتحقيق أهدافها (الاتحاد المغربي

على سبيل المثال) ليس هذا فحسب، بل إن بعضـها انفـرط عقده عندما تعرضت دولة لاختبارات وتحديات كشفت عـن هشاشة الأساس الذي قام عليه التكامل، مثال ذلك حالة مجلس التعاون العربي الذي لم يعد له وجود فعلي مع حرب الخليج الثانية عام ١٩٩٠.

وعلى وجه العموم، فإن التجمعات شـبه الإقليميـة تعاني من حالة التبعية التـي تـربط اقتصـادياتها بالـدول المتقدمة، خاصة وأنها تعتمد على المواد الأوليـة كمصـدر رئيسي للدخل القومي بالإضافة إلى أن معظمها يعاني مـن تداعيات الحقبة الاستعمارية، وبصـفة خاصـة المشـكلات الحدودية التي تطفو على السطح بين الحين والآخر، الأمـر الذي يشكل عائقا أمام التنسيق والتعاون الاقتصادي البناء.

٢- التجمعات الاقتصادية الإقليمية:

تضم التجمعات الاقتصادية الإقليمية عددا من الـدول الواقعة في إقليم معين، وتكون العضوية مفتوحة لكافة الدول التي تنتسب إلى هذا الإقليم. وينتشر هذا النوع من التجمعات في معظم قارات العالم، مثال ذلك تجمع الأكـواس وسـارك والاندوجو ودول حوض نهر مانو والكوميسا وإيجـاد فـي

أفريقيا، وسارك وايكو والآسيان ورابطة الدول المستقلة فـي آسيا، وتجمع الانديز والكاريكوم وميركوسكور في أمريكـا اللاتينية، والاتحاد الأوربي في أوروبا.

وعلى الرغم من قيام العديد من التجمعات الاقتصادية في قارات العالم المختلفة إلا أن هناك عددا محدودا من هـذه التجمعات ينطبق عليه وصف "التجمع الناجح" أو على الأقل الذي قطع شوطا نحو تحقيق الأهداف التي وردت في الوثيقة المنشئة له.

ويمكن القول بوجود واحد من التجمعات الناجحة في كل قارة، ويأتي على رأس هذه التجمعات الاتحاد الأوروبـي الذي يضم ٣٥٠ مليون نسمة، ومتوسـط الـدخل الفـردي السنوي ٢٠,٠٠٠ دولار، ويقدر الناتج القـومي الإجمـالي لدولة بنحو ٧٥٠ مليار دولار (٢٥% من النـاتج الإجمـالي العالمي) أما مساهمات دوله في التجارة العالمية فتقدر بنحـو ٢٣ % من حجم التجارة العالمية. وفي يناير ١٩٩٩ انطلقت العملة الأوربيـة "اليـورو" مشَـكلَةً مـا يسـمى بمنطقـة "اليورولاند"، لم يتخلف عن الانضـمام إلـى هـذا الحـدث الأوروبي الفريد سوى أربع دول منضوية في الاتحاد وهي:

بريطانيا واليونان والسويد والدانمارك، ويعد " اليورو" الحدث الأبرز خلال العام ١٩٩٩ وربما خلال القرن العشرين كله.

أما في أفريقيا فقد بدأ تجمع الكوميسا خطوات جـادة نحو التكامل الاقتصادي حيث أعلن فـي مـايو ١٩٩٩ فـي اجتماع عقد بنيروبي عن بدء العد التنـازلي لقيـام منطقـة التجارة الحرة في أكتوبر ٢٠٠٠، ثم قيام السوق المشـتركة عام ٢٠٠٤، وتضم الكوميسا سوقا كبيرة تقدر بنحـو ٣٨٠ مليون نسمة، ومن المؤشرات الإيجابية نحو التكامل الإقليمي لدوله البالغ عددها ٢١ أن حجم التجارة البينية قد قفـز مـن مليار دولار عام ١٩٩١ ليصل إلى ٤,٢ مليار عام ١٩٩٨.

ويعد "الآسيان " من أنجح التجمعات الاقتصادية فـي القارة الآسيوية وأكثرها انتظاما حيث اتفق الأعضـاء علـى إقامة منطقة للتجارة الحرة في عام ١٩٩٢، إلى جانب إنشاء "منتدى الأمن الإقليمي للآسيان" للحوار الأمني الذي يضـم ٢٢ دولة من بينها دول الآسيان العشر إلى جانب اسـتراليا، كندا، الصين، الهند، اليابان، منغوليا، نيوزلندا، بابوا غينيـا الجديدة، كوريا الجنوبية، روسيا: الولايات المتحدة، وتعد هذه الخطوة دعما لاقتصاديات الآسيان باعتبـار أن الاسـتقرار

الأمني في تلك المنطقة الحيوية هو الكفيل بتسـريع خطـى التكامل الاقتصادي، وفي قمة الآسيان (مـانيلا، ٢٧ – ٢٨/ ١١/ ٩٩) تقرر تقديم موعد الانتهاء من تحريـر التعريفـة الجمركية، في ظل منطقة التجارة الحرة (إفتا) إلـى ٢٠١٠ بدلا من ٢٠١٥، ليس هذا فحسب بل تم التنسيق مع الـدول الصديقة الثلاث: اليابان، الصين، كوريا الجنوبية بهدف إنشاء سوق مشتركة تضم ثلثي سكان العالم ويصل إجمالي النـاتج القومي لدولها إلى ٨ تريليون دولار، وهناك خطة طموحـة لإنشاء بنك مركزي وعملة واحدة مشتركة.

وفي الأمريكتين هناك منطقة التجارة الحرة (نافتـا) التي تضم أمريكا والمكسيك وكندا وشـيلي، وتهـدف إلـى تحرير التجارة بحلول عام ٢٠٠٥، ومنذ إنشاء نافتـا عـام ١٩٩٣ حققت خطوات ملموسة على طريق التكامل حيث تم تخفيض التعريفة الجمركية على البضائع الأمريكية والكنديـة من ١٠% إلى ٣%، وهذا ما جعل العلاقات التجاريـة بـين الدولتين من أكثر العلاقات فاعلية في العالم بوصـول حجـم التبادل التجاري بينهما إلى أرقام فلكية. زد على ذلـك فـإن نافتا حققت العديد من المزايا للـدول الأعضـاء، فبالنسـبة

للاقتصاد الأمريكي تم الحد من تدفق المخدرات والمهاجرين غير الشرعيين من الجنوب، وأعادت الاتفاقية إلى الاقتصـاد المكسيكي عافيته حيث لم يتأثر بأزمة البيزو عام ١٩٩٤ كما حدث عام ١٩٨٢. وهذه المزايا دفعت دولا عددية للانضمام إلى نافتا مثل شيلي التي تبذل جهودا حثيثـة مـع الولايـات المتحد، بعد توقيعها اتفاقيات تجارية مع العضوين الآخـرين المكسيك وكندا، وقد أعلن بالفعل عن انضمامها للاتفاقية.

٣- التجمعات الاقتصادية عبر الإقليمية:

لم يقتصر سعي الدول عند تكوين تجمعات إقليميـة وشبه إقليمية، بل أصبح الاهتمام في عصر العولمة ينصرف إلى إقامة تجمعات اقتصـادية عبـر إقليميـة أي تنظيمـات اقتصادية تضم دولا تنتمي إلى أكثر من قارة، ولقد بدأ ظهور هذا النوع من التجمعات في أوائل التسعينيات وتزايد بشـكل واضح في السنوات الأخيرة من القرن العشرين. ومن أمثلـة هذه التجمعات: منتدى أبيك، ومجموعة الثماني الإسـلامية، ومجموعة الـ ١٥، ومجموعة العشرين، وتجمـع المحـيط الهندي.

وتتفاوت أهداف التجمعات عبر الإقليمية، فبعضها يسعى إلى تفادي الأزمات الاقتصادية التي اجتاحت الأسواق المالية الناشئة في آسيا وأمريكا اللاتينية وأماكن أخرى في العالم، مثال ذلك مجموعة العشرين التي أسست في سبتمبر ١٩٩٩، وعقد أول اجتماع لها في برلين (١٦ ديسمبر ١٩٩٩) لبحث منظور مشترك لعلاج المشكلات الدولية.

والبعض الآخر يهدف إلى تعزيز العلاقات الاقتصادية بين الجنوب والجنوب، ومن ثم دعم المركز التفاوضي لهذه الدول في حوارها مع دول الشمال الغنية، مثل مجموعة الـ ١٥، ومجموعة الـ ٧٧ التي تضم مجموعة من دول الكاريبي والمحيط الهادي وأفريقيا.

ويمكن القول بأن التجمعات الاقتصادية عبر الإقليمية لا تسعى بالأساس إلى إقامة سوق مشتركة وتتفاوت طموحاتها ما بين السعي إلى التعاون الاقتصادي وتنسيق مواقفها وسياساتها المشتركة تجاه القضايا التي تمس مصالحها الوطنية مثال ذلك " تحالف النفط " الذي يضم ثلاث دول من أكبر منتجي النفط في العالم وهي: السعودية، فنزويلا، المكسيك، وهو التحالف الذي بدأ منذ أوائل عام

١٩٩٨ في عقد عدة اجتماعات في الريـاض، وأمسـتردام، ولاهاي للحيلولة دون تدهور أسعار النفط وتوصـلت هـذه الدول إلى اتفاق يقتضي بتخفيض سقف الإنتاج وهو الأمـر الذي ساهم في تحريك الأسعار من عشرة دولارات للبرميـل في فبراير ١٩٩٨ إلى نحو ٢٥ دولارا في نوفمبر ١٩٩٩.

وأقصى ما تطمح إليه التجمعات عبر الإقليمية علـى الأقل في الوقت الراهن هو إقامة منطقة للتجارة الحرة كمـا هو الحال بالنسبة لمنتدى " إيبك" الذي يهدف إلـى تحريـر التجارة بين دوله تحريرا كاملا بحلول عام ٢٠٢٠.

وأهم ما يميز التجمعات الاقتصادية عبر الإقليمية هو اتساع نطاقها، وكبر حجم مساهماتها في الاقتصاد العـالمي، فها هو تجمع "إيبك" يضم فـي عضـويته نحـو ٢١ دولـة (٢٠٠٠ مليون نسمة)، تستحوذ على ٥٥% من حجم التجارة العالمية. بيد أن هذه السمة لا تنطبق على كل التجمعات عبر الإقليمية؛ إذ يلاحظ أن التجمعات التي تقتصر علـى الـدول النامية فقط تقل نسب مساهماتها في التجارة العالمية والنـاتج الإجمالي العالمي، فعلى سبيل المثال لا تتجاوز نسبة مساهمة تجمع الدول الثماني الإسلامية ٣% من حجم التجارة العالمية

رغم أنه يضم نحو ٨٠٠ مليون نسمة، أما مجموعة الـ ١٥ فإن الدخل القومي الإجمالي لدولها لا يزيد على ٤ تريليـون دولار بينما يزيد عدد سكان هذه الدول مجتمعة على ١٧٠٠ مليون نسمة.

ويعني هذا وجود خلل في بنيان الاقتصاد العـالمي، أبرز ملامحه ذلك التفاوت في نسب مساهمات الـدول فـي التجارة العالمية، حيث تستحوذ الدول المتقدمة على النصيب الأكبر منها، وقد تجسد هذا الخلل في الشعار الـذي رفعـه المتظاهرون والذين يمثلون المنظمات غير الحكومية والـذي يقول "تجارة عادلة لا حرية تجارة Fair trade not Free trade وذلك احتجاجا على المؤتمر الوزاري الثالث لمنظمة التجارة العالمية بمدينة سياتل (نوفمبر ١٩٩٩)، والذي وصل إلى طريق مسدود بسبب الخلاف حول كثير من المسائل ذات الصلة بحرية التجارة العالمية.

إن النتيجة الأساسية التي يمكن الخلوص إليها هي أن التجمعات الاقتصادية سواء الإقليمية أو شبه الإقليميـة فـي تزايد مطرد، في الوقت الذي يفترض فيه أفول هذه التجمعات في ظل منظمة التجارة العالمية، والعولمة بكافة أبعادها التي

تعني تدفق السلع والخدمات بلا قيـود أو حـواجز، بعبـارة أخرى فإن مقتضيات العولمة وحرية التجارة التـي تشـكل الركيزة الأساسية لمنظمة التجارة العالمية كل ذلك يفضي في نهاية المطاف إلى تلاشي الحدود وصيرورة العالم كله سوقا داخلية واحدة، وهذا في حد ذاته كفيل بأن ينفي الأساس الذي ترتكز عليه التجمعات الاقتصادية.

بيد أن الواقع الراهن يشير إلى استمرار التجمعـات الاقتصادية وتزايدها المطرد واتساع نطاقها، ويمكن تفسـير ذلك في ضوء الحقائق التالية:

١- إن تحول العالم إلى سوق داخليـة واحـدة – وفقـا لمقتضيات العولمة وما تنص عليه منظمة التجـارة العالمية – ما زال حلما يصعب تطبيقه، فالجماعـة الدولية لم تتوصل بعد إلى" صيغة توفيقية" تقبل بها كل الأطراف بشأن الكثير من القضايا الشائكة مثـل وضع معايير للعمالة كما تطالب الولايات المتحـدة، بينما تعارض الدول النامية وضع مثل هذه المعايير وترى أنه ينبغي تحقيق قدرة الأشخاص الطبيعيـين على الانتقال بلا قيود.

وكان هذا الخلاف بمثابة القشة التي قصمت ظهر البعير، وأدت على انهيار محادثات سياتل (ديسمبر ١٩٩٩).

٢- تسعى الدول النامية والمتقدمة على حد سواء من أجل تحقيق مكاسب اقتصادية في مفاوضات تحرير التجارة العالمية، ولن يتأتى ذلك إلا من خلال التكتل الفعال لتحقيق مطالب كل طرف.

٣- ليس هناك ما يحول دون انخراط الدول في التجمعات الاقتصادية ما دامت تجني مكاسب اقتصادية وسياسية وذلك بالقدر الذي لا يمس سيادتها. ولا فرق في هذا الأمر بين الدول النامية والمتقدمة فالجميع يتزاحم على أبواب التجمعات الاقتصادية التي يرها محققة لمصالحه، فعلى سبيل المثال سارعت الولايات المتحدة الأمريكية (القوة الاقتصادية الأولى في العالم) لتكوين تجمع " نافتا" بعد تزايد مخاوفها من اتجاه الدول الأوروبية والآسيوية نحو القارة الأمريكية لإبرام اتفاقيات تجارية معها الأمر الذي يشكل منافسة كبيرة

للصادرات الأمريكية، ولم تجد الصين" معجزة نهاية القرن العشرين" غضاضة، في إقامة ترتيبات تجارية مع " الآسيان " بعد مشاركتها الفعالـة فـي القمـة الأخيرة التي عقدت بمانيلا في الفترة من ٢٧ – ٢٨ نوفمبر ١٩٩٩.

وإذا كان حال كثير من التجمعات الاقتصادية شـبه الإقليمية يشير إلى أنها لم تتحرك خطوة واحدة نحو تحقيـق أهدافها، فأن الوضع بالنسبة لكثير من التجمعات الإقليمية لم يكن على هذا النحو حيث قطعت شوطا لا بـأس بـه علـى طريق التكامل الإقليمي بل إن بعضها – الاتحاد الأوروبي – قد أنجز أهدافه المعلنة، وساهم ذلك في حـدوث نـوع مـن التفاعل الدولي الاقتصادي الإيجابي. ومن ملامح هذا التفاعل توقيع العديد من الاتفاقيات الاقتصادية الجماعية مثل اتفـاق الاتحاد الأوروبي مع الميركوسـور فـي ١٥، ١٢، ١٩٩٥ بهدف إقامة اتحاد جمركي في القرن الجديد، ومـع السـارك لتشجيع التبادل التجاري وتبادل المعلومات ومنح المساعدات الفنية والتدريب. هذا إلى جانب اتفاقيات الشراكة الأوربيـة

المتوسطة التي يجري التفاوض بشأنها الإقامة منطقة تجـارة حرة بحلول عام ٢٠١٠.

ومع الدخول في القرن الحادي والعشرين لا تـزال الدول تطرق أبواب التجمعات الاقتصادية لتحصن نفسها ضد تيار العولمة وتداعيات منظمة التجارة العالمية. وعندما تتخذ الدولة – أية دولة – قرار الانضواء تحت رايـة التجمعـات الاقتصادية، فإنها في ذات الوقت تتردد كثيرا فـي القبـول بوجود هيئة أعلى منها تكون لها سـلطة إصـدار قـرارات ملزمة، وهي – دوما تقبض بيد من حديد على مبدأ السـيادة الوطنية وتلوح به في وجه كل مطالبة ترى فيها انتقاصا من هيبتها ومكانتها.

ولا يختلف هذا الأمر عنه في بلدان العالم الإسلامي التي تسعى جاهدة إلى أن تحدد لها موقعـا علـى خريطـة العلاقات الاقتصادية الدولية، لكن ذلك لـن يتحقـق إلا مـن خلال تجمع قوي يجمع بين هذه الدول، ليكون منطلقا لهم إلى مواجهة ما يطرأ على النظام العالمي الجديد مـن تغييـرات ومستجدات تفوق، وتتعدى قدرة الدولة المنفردة أو الواحـدة مهما كان شأنها.

قراءات مقترحة:

١- د. حسين عمر، التكامل الاقتصادي أنشـودة العـالم المعاصر، دار الفكر العربي.

٢- د. نبيل كحالة، السوق المشتركة أحدث صور التكتل الاقتصادي، مصر المعاصرة، العدد ٣٢٣، ١٩٦٦.

٣- د. هويدا عبد العظيم، التكـتلات الاقتصـادية فـي الجنوب الأفريقي، مؤتمر أفريقيا وتحـديات القـرن الحادي والعشرين، جامعة القاهرة، معهد البحـوث والدراسات الأفريقية.

٤- تقرير صندوق النقد الدولي، آليات التكامل العربـي في عصر التكتلات، ١٩٩٨.

٥- د. أحمد شتا، التجمعات الاقتصادية لجمهوريات آسيا الوسطى، جامعة القاهرة، معهد البحوث والدراسات الآسيوية، ١٩٩٦.

٦- آثار اتفاقية التجارة الحرة بين دول أمريكا اللاتينيـة والولايات المتحدة، مجلـة الإيكونومسـت، تحليـل مترجم في السياسة الكويتية، ١٩٩٧.

٧- يوسف الشرقاوي، الأمن والتعاون فـي المتوسـط: سياسـة الاتحـاد الأوربـي، مركـز الدراسـات الاستراتيجية بالأهرام، ١٩٩٦.

٨- B. Balassa, The Theory of economic Integration , London, ١٩٧٣

أسئلة للتقويم الذاتي:

١- وضح الفرق بين مفهومي المجموعـة (المنتـدى) والكتلة، ثم استعرض أشكال التجمعات الاقتصـادية التكاملية الخمس.

٢- وضح الفرق بين المجموعة والكتلة، ثم اسـتعرض مع الشرح واقع التجمعات الاقتصادية الراهنة.

٣- تعرض بالشرح لمزايا التجمعات الاقتصادية.

الفصل الثاني

العلاقات الاقتصادية الدولية

من المزايا النسبية إلى المزايا التنافسية

أهداف الفصل:

يصبح الدارس في نهاية دراسته للفصل قادرا على:

١- معرفة نمط الإنتاج الرأسمالي بعد انحسار الكتلة الاشتراكية.

٢- الوقوف على الدور المتزايد للشركات متعددة الجنسيات ودورها في الاقتصاد العالمي.

٣- التعرف على دور الدولة في ظل عولمة النشاط الاقتصادي.

٤- إعادة النظر في مفاهيم المزايا النسبية.

٥- الوقوف على المعالم الجديدة لمفهوم المزايا التنافسية.

٦- ما هو الموقف بالنسبة للبلدان النامية، وكيفية تهيئة الإطار المناسب للمصالح المتبادلة.

الفصل الثاني

العلاقات الاقتصادية الدولية

من المزايا النسبية إلى المزايا التنافسية

مقدمة:

في ظل العولمة المتزايدة للنشاط الاقتصادي التي شملت الإنتاج والتمويل والتسويق والتكنولوجيا ... كثر النقاش حول نمط للإنتاج الرأسمالي على نطاق العالم كله يتشكل الآن في ضوء التغيير الراهن لهيكل القوة العالمية، وبخاصة بعد اختفاء دول المنظومة الاشتراكية (باستثناء الصين وكوبا وكوريا الشمالية وفيتنام). وهو نمط يغلب عليه اتساع نطاق وقوة الشركات متعددة الجنسيات التي أصبح لها فروع ومرافق إنتاج وأسواق متشابكة في العديد من البلدان، وأصبح نشاطها يتسع ليشمل كل أنواع الأنشطة الاقتصادية تقريبا. كما أنه نتيجة لثورة المعلومات والاتصالات؛ زادت درجة الترابط والتشابك والاندماج بين اقتصاديات دول المعمورة وأصبحت متغيرات الاقتصاد العالمي (أسعار الصرف، السيولة الدولية، حركة الاستثمارات الأجنبية، مدى

حرية – أو تقييد – التجارة ...) تؤثر بقوة فـي متغيـرات الاقتصاد المحلي.

ونظرا لطبيعة الدور الحاسم والفاعل الذي أصـبحت تلعبه مجموعة الشركات متعددة الجنسية في هـذا التـدويل المتعاظم، أصبح البعض يتحدث عن التحول مـن الاقتصـاد القومي إلى الاقتصاد الكوني الذي تمثل فيه هـذه الشـركات – وليس الدول – وحدته الأساسية. وهذا الصعود في قوة هذه الشركات لا يمثل فقط مجرد توسع خارجي، بـل صـعودا أيضا فيما أصبحت تمارسه من تأثير على متغيرات الاقتصاد العالمي وما تمثله من قوة متعاظمة في استخدام وتخصـيص موارد العالم وما تمارسه من تخطيط ممركز على مسـتوى العالم. وهي اليوم قادرة على التأثير حتى في نظم الحكم في كثير من مناطق العالم، وبخاصة في العالم الثالث.

في خضم هذا الصعود العـارم للشـركات متعـددة الجنسيات، ظهر جيل جديد ممن يمكن أن يسموا بـالكونيين الذين يوجهون سهام نقدهم إلى فكرة الدولة/ الأمة، باعتبارها فكرة بالية لم تتغير من ٣٠٠ سنة، وأن التطور الذي يسـير فيه العالم الآن سيجعل من هذه الفكرة بالية" وغدا ميتة بكـل

ما في هذه الكلمة من معنى" فمثلا مدير شركة الـ آي، بي. أم .I. B. M يقول في هـذا السـياق: " لأغـراض تتعلـق بالأعمال، لم تعد الحدود التي تفصل بين أمة وأخرى أكثـر واقعية من خط الاستواء. فهذه الحدود ليست أكثر من تخـوم ملائمة للكيانات العرقية واللغوية والثقافية... وهي لا تحـدد متطلبات الأعمال واتجاهات المستهلكين. وعندما تفهم الإدارة وتقبل هذا الاقتصاد العالمي، فإن نظرتها إلى موقع السـوق وتخطيطه لا بد أن تتوسع بالضرورة. ولم يعد ينظـر إلـى العالم خارج الوطن باعتباره سلسلة من المسـتهلكين ومـن الفرص أمام منتجاته بلا ترابط، بل امتدادا لسـوق واحـدة مفردة" كما أن " ديفيد روكفلر" كان قد دعا إلى ضرورة فهم السبب الذي من أجله يجب أن تكون الشركات الكونية أكثـر حرية في تحريك السلع ورأس المال والتكنولوجيا حول العالم دون تدخل الأمة/ الدولة. ويرى بعض المفكرين ـ استمرارا في هذا الخط الكوني ـ أنه إذا كان القرن العشـرون هـو عصر القومية، فإن القرن الحادي والعشرين سـيكون هـو عصر الكونية.

على أية حال، ما يهمنا الإشارة إليه، هو أن ظـاهرة التدويل التي تقودها الآن الشركات متعـددة الجنسـيات قـد أثارت كثيرا من التساؤلات والإشكاليات الفكرية التي تعجـز النظرية الاقتصادية المألوفة عن الإجابـة عنهـا أو طـرح الحلول لها. من ذلك، مثلا، قضية مفهوم الدولة ومصـيرها في ظل العالم المعولم. وهل صحيح أن العـالم يتجـه الآن ليتجاوز فكرة الدولة/ القومية بعد أن اتسـع نطـاق عالميـة الاقتصاد، بمعنى استبعاد، أو تحييد، البعد القـومي بالكامـل وأن هناك ميلا مستمرا لذوبان الدولة في النظـام العـالمي؟ وهل نحن الآن إزاء واقع جديد يتجه فيه العالم إلـى تفكيـك بنى الدولة المتمحورة على ذاتها في قلب النظـام العـالمي ليستبدلها باقتصاد عالمي فعلا؟ وهل يجب، مثلمـا يتسـاءل سمير أمين، " استبدال مفاهيم التطور القديمة (الوطنيـة أولا) برؤية جديدة تقنع بجملتها في إطار التطور العـالمي"؟ ومـا هي الدلالة السياسية للقبول بفكرة كونية الاقتصـاد؟ وهـل صحيح، " لا يمكن بدون دولة عالمية، أن يقوم حقيقة اقتصاد عالمي، أي وضع المهام المتعلقة بالدولـة تحـت سـيطرة المؤسسات متعددة الجنسيات"؟ أو كما تساءل روبن موريين:

" عما إذا كانت الدول الرأسمالية الوطنية ستستمر – في حالة النظام الاقتصادي الدولي الذي يتسـم بالاعتمـاد المتبـادل والمتزايد – بأن تشكل بنـى الأسـاس للنظـام الاقتصـادي الدولي، أو أن مجال التوسع الإقليمـي للإنتـاج الرأسـمالي سيتطلب التوسع المشترك للمهام المتناسقة للدول سواء مـن خلال ربط فعلي de facto للأمم الأضعف من قبل الأمـم الأقوى، أو من خلال أشكال ما فوق الدولة الوطنية؟ " وهـل من الممكن، مثلا، أن تتطور منظمة الأمم المتحدة بهيئاتهـا المختلفة لكي تلعب دور الحكومة العالمية؟ ومن ستمثل عندئذ في ضوء علاقات عدم التكافؤ والتصارع التي نشـهدها الآن على الساحة العالمية: الكتل الاقتصادية الإقليمية التي تضـم كبريات الدول الرأسمالية الصناعية على ما بينها من تنـافس وصراع من ناحية، أو الصراع بين تلك الكتل ودول الجنوب الفقير المتخلف من ناحية ثانية؟

وفي ظل العولمة المتزايدة أثيرت أيضـا تسـاؤلات هامة ليس من السهل في ضوء الموقـف الـراهن للمعرفـة والبحث التنظيري الإجابة عنها. من هذه التساؤلات: كيـف نفسر الآن في ضوء هذا التدويل وفي ضوء تسارع خطـى

الثورة العملية والتكنولوجية قضايا الميزات النسبية والميـزة التنافسية؟ وهل هناك خريطة جديدة للتخصص وتقسيم الدول الدوليين، وما هي أهم معالمها واحتمالات تشكلها وتطورها؟ وهل ما زالت هذه القضايا يمكن تفسيرها من خلال التحليـل الريكاردي أو من خلال نموذج هكشر/ أولين؟ وهل هنـاك جديد نظري في هذا السياق؟

حول هذه التساؤلات سيدور الفصل الثاني من هـذه الدراسة وذلك من خلال تناول القضايا التالية:

١- دور الدولة في ضوء العولمة المتزايدة.

٢- إعادة النظر في مفاهيم المزايا النسبية.

٣- المعالم الجديدة لتقسيم العمل الدولي.

ونتناول ذلك تباعا.

دور الدولة في ضوء العولمة المتزايدة:

لم تكن المصادفة هي التي أدت إلى بـروز الجـدل حول موضوع الدولة وطبيعتها في الوقت الذي تصاعد فيـه النقاش حول التدويل وعالمية الاقتصاد، فثمة علاقة وثيقة بين الموضعين. فقبل نزوع التدويل للتعاظم كانت الدولة الوطنية هي وحدة التحليل الأساسية فـي نظريـة التجـارة الدوليـة

التقليدية، حيث أنصب التحليل في هذه النظرية على البحـث في الشروط والأوضاع التي تجعل من التبادل التجاري نافعا بين الدول المستقلة عن بعضها بعضا، وما هي الأسس التي يقوم عليها تخصص كل دولة على النحو الذي يقضـي إلـى كفاءة تخصيص عوامل الإنتاج وبحيث تتخصص الدولة فـي تلك السلعة (أو السلع) التي تمتلك فيها ميزة نسبية في إنتاجها وتستورد تلك السلع (أو السلع) التي يمكن إنتاجها بكفاءة أكبر في مكان آخر. وخلصت النظرية إلـى أن محصـلة ذلـك ستكون هي زيادة حجم الدخول القومية والرفاهيـة واتجـاه أسعار عناصر الإنتاج إلى التساوي عبر الحدود – كما كانت تزعم نظرية ريكاردو وهيكشر/ أولين. وفي هـذا الإطـار كانت الدولـة Country Level، ولـيس المشـروع Firm Level هي وحدة التحليل الأساسية، حيث كـان الافتـراض الأساسي هو الدولة الجغرافية/ الوطنية التـي تتمتـع فيهـا عوامل الإنتاج بحرية الحركة داخليا، وعدم انتقالهـا عبـر الحدود. وفي هذا الإطار أيضا كان الافتراض هو أن عمليات الإنتاج بكامل مراحلها تتم داخل الحدود الجغرافية للدولة، ثم تقوم بتصدير السلعة (أو السلع) كاملة الصنع، وتستورد فـي

مقابلها سلعا أخرى من بلاد المنشأ التي تخصصت فيها، وهنا كان مظهر العالمية يتركز بالدرجة الأولـى علـى تصـدير المنتجات من بلد الإنتاج الأصـلي، أو علـى الاسـتثمارات الأجنبية المستثمرة في إنتاج المواد الأولية وتصديرها إلـى دولة الاستثمار الأصلي (أو غيرها).

وبالإضافة إلى ما سبق، كان هناك افتـراض بـأن المشروعات الإنتاجية (وحدات الإنتاج) المشتغلة بالتصدير لا تتمتع بميزات خاصة في ضوء افتراض تماثل دوال الإنتـاج وحالة المنافسة. ومن هنا غلب طابع التحليـل الاقتصـادي الكلي Macro على التحليل على مسـتوى الوحـدة Micro وما يرتبط بذلك من تغيرات كلية، مثل ميـزان المـدفوعات (حالات العجز أو الفائض) سعر الصرف، حركـات رءوس الأموال، السياسات المالية والنقدية ... إلى آخـره. وكانـت الدولة الوطنية تتعامل مع المتغيرات الداخليـة والخارجيـة بدرجة عالية نسبيا، من الاستقلالية بحيث تضمن إعادة إنتاج النظام الاجتماعي السائد من خلال ما تملكـه مـن سـلطة سيادية.

أما في الآونة الراهنة فقد اختلفت الصـورة تمامـا. فمعظم الشركات متعددة الجنسـيات تمتلـك مرافـق إنتـاج وتسويق وتمويل في نقاط عديدة من بلدان العالم، بحيث إنـه في مجال الصناعات التحويلية، مثلا، فإن السلعة والأجـزاء المختلفة لها تصنع في مجموعة من البلاد، وتجمع في بـلاد أخرى، بينما يتم تسويق المنتج النهائي في بلاد أخرى ثالثة. وهنا نجد، كما يقول ريتشارد ج. بارنيت ورونالد أ. مـولر: " أن المظهر الثوري للإنتاج الدولي، هو فـي أن المرافـق الإنتاجية الواسعة الانتشار يمكنها - وبفضل تحديثات مثـل الشحن بالحاويات (الكونتينر) والاتصال بالأقمار الصناعية - أن تتكامل في ما يشمل، نظريا، مصنعا كونيا بـلا روابـط جغرافية. قبل أن يصل إنتاج هذا المصـنع إلـى المسـتهلك يكون قد حمل أختام أراض متعددة: رأسمال إحداها، والمورد الطبيعي لأخرى، واليد العاملة لثالثة. وهكذا أصبحت الشركة الوطنية التي تنحصر داخل النطاق الجغرافي لوطنهـا غيـر ملائمة لتحليل واقع الرأسمالية العالمية المعاصرة. بل إنه في ضوء هذا التدويل المتزايد يتحدث البعض الآن عن أن هناك مصنعا كونيا واحدا، وسوقا نقديا كونيـا واحـدا ومركـزا

تسويقيا كونيا واحدا، وأن هناك الآن تداخلا شديدا بين رأس المال الصناعي، ورأس المال المالي، ورأس المال التجاري، وخاصة بعد ظهور ما يسمى بالمجتمعات المتكاملـة دوليـة النشـاط Transnational integrated Conglomerates التي تجمع بين النشاط التصنيعي والتمويلي والتسويقي في آن واحد. وهو حقا واقع جديد للرأسمالية.

ولهذا، فإنه منذ أكثر من ربع قـرن هنـاك اهتمـام متزايد لتحليل رأسمالية الشركات متعددة الجنسيات في ضوء المزايا الخاصة التـي تتمتـع بهـا (التفـوق التكنولـوجي والابتكاري والمالي والتسويقي) وفي ضوء ما تتميز به مـن حركة واسعة وفاعلة في مختلفة أنحاء المعمورة وما تملكـه من تأثير على متغيرات الاقتصاد العالمي، وما يتمتـع بـه أصحاب هذه الشركات من قوة سياسية نافذة في بلادهم وفـي البلدان التي تنشط فيها. وخلال هذا الاهتمام الذي أولاه عدد كبير من الاقتصاديين والمفكرين للشركات متعددة الجنسيات، طرحت قضية الدولة ومسألة السيادة الوطنية علـى بسـاط البحث، بعد أن لاحظوا، أن هنـاك الآن مـا يشـبه أمميـة رأس المال التي تحققها هذه الشركات في مقابل القطريـة –

أي الطابع الوطني لرأس المال، وهو الطابع الذي كان يغلب على الرأسمالية القومية قبل نزوع التدويل للتعاظم. ونظـرا لأن هدف الشركات متعددة الجنسيات يبقـى، فـي التحليـل الأخير، ليس هو الكفاءة في توزيع وتخصيص المـوارد أو تحقيق الرفاهية للشعوب، بل تحقيق الربحية والقوة المستمدة من استغلال هذه الموارد. فإن السعي لتعظيم هـذه الربحيـة والقوة يدفع هذه الشركات لاستخدام كافة الوسائل الممكنـة. وكما يقول مايكل تانز: " وفي عالم من الأمـم/ الـدول ذات السيادة وحيث ما زالت ملكية كل مـن الشـركات متعـددة الجنسيات تتركز في معظمها في مجموعـة قوميـة واحـدة (وهي واحدة متجانسة نسبيا اقتصاديا وسياسيا وثقافيا وعرقيا واجتماعيا ...... إلخ) تبقى الوسيلة الأهم من هذه الوسـائل هي السيطرة على سلطة الدولة واستخدامها". وهناك بالفعـل تداخل واضح بين السـلطة السياسـية فـي دول المراكـز الصناعية الرأسمالية وبين سلطة أصحاب هـذه الشـركات. وهي مسألة ليست جديدة، فمنذ الرأسمالية كانت العلاقة بـين الدولة ورأس المال قوية دوما. لكن الجديد فـي الأمـر الآن يتمثل في التناقض بين المصالح الوطنية لكل بلد على حـدة

وبين اتجاهات التطور للاقتصاد العالمي الذي تقوده الشركات متعددة الجنسية، بين السيادة الوطنية ومـدى قـدرتها علـى التأثير الفاعل داخل حدودها الجغرافية وبين قوة التأثير الذي أصبحت تتمتع به تلك الشركات، وهي تنشر نشـاطها عبـر مختلف الحدود الجغرافية لدول العالم، وما تحدثه من تـأثير على متغيرات الاقتصاد العالمي. وقد صـاغ جـورج بـول المسألة على نحو واضح حينما أشار: " إن الشـركات التـي تشتري وتبيع وتنتج في الخارج لديها القوة لكي تؤثر علـى حياة الناس والأمم بطريقـة تهـدد بالضـرورة امتيـازات ومسئوليات السلطة السياسية. وكيف يمكن لحكومة وطنية أن تضع خطة اقتصادية تكون موضع ثقة إذا كـان باسـتطاعة مجالس المديرين المجتمع على مسافة ٥٠٠٠ ميل أن تـؤثر إلى حد كبير على حياة البلد الاقتصادية بتغيير نماذجه للشراء والإنتاج؟" ووصل الأمر ببعض الكونيين الجـدد إلـى حـد الادعاء بأن: " كـل حكومـة يجـب أن تنطلـق سياسـتها الاقتصادية، ليس من منفعة بلدها، بل من مهمـات صـيانة وتحسين صحة وحركة النظام الاقتصادي العالمي والتعـاون

في الأعمال الدولية لحل المشكلات العالمية العامة " – كما يقول الاقتصادي الأمريكي ج. هوف.

وأيا ما كان الأمر، فإن السؤال ما يزال مطروحا وهو: هل تغيرت طبيعة الدولة في ظل هذا التدويل المتعاظم الذي تقوده الشركات متعددة الجنسيات؟ صحيح، لم يعد بإمكان أية دولة، مهما كان وزنها في الاقتصاد العالمي، أن تعزل نفسها عن تلك العالمية وما يجري فيها من تغيرات سريعة ومتلاحقة، ولكن: هل أدى، أو سيؤدي، ذلك إلى زوال الفكرة القومية للدولة؟

إن نقطة البداية في إجابتنا عن هذا السؤال تتطلب منا أن نجري تفرقة حاسمة بين دول المراكز ودول المحيط وذلك لسبب جوهري يكمن في اختلاف طبيعة ظهور وتطور الدولة في كل منهما، وعلى أساس أن ثمة فروقا هامة بين طبيعة اختراقات الشركات متعددة الجنسيات فيما بين مراكز المنظومة الرأسمالية (الولايات المتحدة، غرب أوروبا، واليابان) وبين طبيعة اختراق هذه الشركات لدول الأطراف وما يترتب على هذه الاختراقات من نتائج فيما يتعلق بالدولة.

ونبدأ أولا بالفارق التاريخي لظهور الدولة في كـل من المراكز والأطراف. ففي المراكز كان ظهـور الأمـة/ الدولة على يد البورجوازيات المحلية التـي قـادت عمليـة الصراع ضد النظام الإقطاعي، انتصرت في هذا الصـراع اقتصاديا بازدياد تـراكم رأس المـال (التجـاري أولا ثـم الصناعي لاحقا) واجتماعيا بتفكيـك الأطـر والمؤسسـات الإقطاعية، ثم سياسيا بالاستيلاء على الحكم. هنالك أقامـت البورجوازيات المحلية إطارا من القانون والمؤسسات والنظم والإدارات التي تكفل تأمين تطور علاقات الإنتاج الرأسمالية. ومنذ لحظة ميلاد الدول الرأسمالية القومية اعتمد رأس المال على الدولة واعتمدت الدولة على رأس المـال فـي ضـوء الدستور والقوانين التي وضعت لحمايـة الملكيـة الخاصـة وتأمين عمليات إعادة الإنتاج الموسـع وكمـا يقـول بـول سويزي: " فإن الشركات تعتمد كليا على الدولة في وجودهـا في حين أن الدولة بدورها تعيش على فائض ما ينتجه العمال ويراكمه الرأسماليون، أي الشركات بالدرجة الأولى، وهكـذا فإن الدولة والشركات إنما توجدان في حالة تكافلية، وتعتمـد كل منهما على الأخرى بقوة". وقد استمرت هذه العلاقة فـي

جوهرها كما هي، لكنها تبدلت حسب المراحل التي مرت بها الرأسمالية، وتمخضت عنها باستمرار عملية توسـع، يـدعم منها الاثنان أحدهما الآخر، باعتبـار أن التـراكم المسـتمر لرأس المال من السمات الأساسية لنظام الإنتاج الرأسـمالي، وتوقف هذا التراكم يجر معه بالضرورة الأزمات. وفي هـذا السياق، يضيف سويزي: " ولا يعني هذا أن تركـز الدولـة بالضرورة على توسعها هي بل يعني بباسـطة، أن يصـبح توسع رأس المال هو الهم الأول للدولة، وذلك لسبب بسـيط، يتلخص في أن أي اضطراب في هذا المجـال إنمـا يعنـي الأزمة بالنسبة للمجتمع ككل، بما فيه الدولة. وعلى العمـوم، فإن الكيفية التي يجري بها تطبيق هذا الاهتمام الأول للدولـة يعتمد على الظروف الزمانية والمكانية". وعلى ضـوء هـذا المنطق، يمكن القول: إن وصول الرأسـمالية إلـى مرحلـة التوسع، إلى خارج الحدود الوطنية في ضوء النشاط المتزايد للشركات متعددة الجنسيات، قد طرح مهاما جديـدة للدولـة، سوف نناقشها فيما يلي:

أما فيما يتعلق بحالة الدول الناميـة فـالأمور تبـدو مختلفة. فالدولة وأجهزتها التي نشأت في مرحلة الاستعمار،

وما صاحب ذلك من إطار قانوني ومؤسسي، لم تنشأ على يد بورجوازية محلية صاعدة، كما كان الحال في تجارب الدول الرأسمالية القومية، بل كان من خلال القوى الاستعمارية التي هيمنت على هذه البلاد. وعملية إقامـة الدولـة فـي تلـك المستعمرات لم تكن في الواقع مجرد نسخ للدولة وأجهزتهـا ووظائفها في المتروبولات الاستعمارية، لكنـه كـان نسـخا يستهدف خلق أطر قانونية ومؤسسية تتمكن من خلالها الدولة الاستعمارية من إخضاع عمليات الإنتاج وإعادة الإنتـاج – وما يرتبط بها من طبقات وشـرائح اجتماعيـة – لخدمـة متطلبات المركز. كان جهاز الدولـة إذًا مسـخرا لغـرض الهيمنة على المستعمرات. صحيح أنه كان يوجد ثمة تشـابه في قوانين وأجهزة مؤسسات الدولة في المستعمرات – إلـى حد لا بأس به – مع جهاز الدولة في الدولة الاستعمارية، إلا أن الفارق الجوهري بينهما هو أنه على حين أن جهاز الدولة في الدول الأخيرة يتسق مع قاعدة نمط الإنتـاج الرأسـمالي فيها، فإن جهاز الدولة في المسـتعمرات كـان يفتقـد هـذه القاعدة، ومن ثم يرتكز علـى قاعـدة إنتـاج المتربـولات الاستعمارية نفسها.

وحينما استقلت هذه الدول في أعقاب الحرب العالمية الثانية، ورثت أنظمة الحكم الجديدة جهاز الدولة وما به مـن مؤسسات وقوانين وأجهزة وما ارتبط بها من بيروقراطيـة، في الوقت الذي انفصل فيـه هـذا الجهـاز عـن مراكـزه الاستعمارية. وبعد الاستقلال وما حدث في هذه الدول مـن تغيرات اقتصادية واجتماعية وسياسية تعقدت طبيعة الدولـة، وخاصة بعد بروز دور العسكر وسيطرتهم على جزء هـام من الفائض الاقتصادي واستخدامه في مجالات مختلفة، تارة تحت اسم تحقيق التنمية والتصنيع، وتارة تحت اسم حمايـة الأمن القومي وبناء الجيوش، كما أن هذا التقييد في إشـكالية طبيعة الدولة ووظائفها قد زاد مع بروز طبقـات وشـرائح اجتماعية جديدة في المجتمع لم تكن موجودة إبـان مرحلـة الاستعمار. كما أنه نظرا لبقاء طبيعة الهيكل الإنتاجي للـبلاد حديثة الاستقلال كما هو – تقريبا – واعتماده علـى إنتـاج المواد وما أدى إليه ذلك من ضرورة الاعتماد على الاقتصاد الرأسمالي العالمي، قد أضاف بعدا جديدا في تعقيد إشـكالية طبيعة الدولة في هذه البلاد.

دور الدولة في البيئة الدولية المتغيرة:

هناك الآن شبكة معقدة من نشاط الشركات متعـددة الجنسيات تمتد داخل دول المنظومة الرأسمالية. وهي شـبكة تأخذ شكل المثلث، حيث يتعاظم نشاط هذه الشركات فيما بين دول غرب أوروبا واليابان والولايات المتحدة. وهذه الشـبكة لا تعبر عن نفسها في النشاط المتزايد للتبادل التجاري بـين هذه الأقطاب الثلاث فحسـب، ولكـن باختراقـات متبادلـة لرءوس الأموال. صحيح أن البداية كانت في أعقاب الحرب العالمية الثانية حينما كان الاتجاه الرئيسي للشبكة ينطلق مـن الولايات المتحدة إلى دول غرب أوروبا، وإلى حد مـا إلـى اليابان، حيث تولت كبريات الشـركات الأمريكيـة آنـذاك لعمليات إعادة التعمير. أما الآن فقـد زادت التـدفقات فـي مختلف الاتجاهات، حيث لجأت الشركات اليابانية والأوربية إلى إقامة فروع ومؤسسات تابعة لها في الولايـات المتحـدة الأمريكية.

والسؤال الذي يثور الآن ويكثر حوله الجدل وتتباين الآراء فيه هو: هل يتعارض وجود الدولـة/ القوميـة مـع التدويل؟ وبعبارة أدق، هل يعوق شكل الدولة القومية الآن –

على نمط ما هو موجود في الأقطاب الثلاثة الرئيسية: (غرب أوروبا، اليابان، الولايات المتحدة) ظاهرة التـدويل المطـرد للإنتاج والتمويل والتسويق؟ – مع العلم أننا نعنـي بالدولـة التعريف العام لها، الذي ينص على أن الدولة هي" المؤسسة التي تصنع القوانين وتدعمها من خلال جهاز للقوة المسـلحة بما فيها الشرطة والمحاكم والسجون ... إلخ، وللدولة هويـة مكانية محددة، والمنطقة التي تعمل فيها هي أمة ما، ويقـال إنها ذات سيادة ضمن حدود الأمة. والمظهـران المميـزان للسيادة هما احتكار الاستخدام القانوني للقوة المسـلحة أولا، والإصدار القانوني للنقود ثانيا " – كما يقول " بول سويزي".

لقد رأينا فيما تقدم، أن مـديري الشـركات متعـددة الجنسيات، يؤازرهم في ذلك عدد من الاقتصاديين الغـربيين يذهبون إلى القول بأن التـدويل سـيجرف أمامـه الدولـة/ القومية، على أساس أن المصالح الكونية لهذه الشركات تبقى منفصلة ومميزة عن مصالح كل حكومة، بما فيها حكوماتهـا الأصلية.

وبادئ ذي بدء لا بد من الإشـارة إلـى أن نشـوء وصعود الشركات متعددة الجنسيات قد تم في ضـوء دعـم

ومساندة الدولة. فحتى في عصر الرأسمالية الميركانتيلية التي ظهر فيها ما يشبه الشركات متعددة الجنسيات (شركة الهند الشرقية، شركة الهند الغربية ... إلخ) كان دعم وحماية ومساندة هذه الشركات من جانب الدولة هو أساس هيمنتها خلال تلك الفترة. أما الآن، فبرغم أنه من الجائز أن نرى الشركات متعددة الجنسيات وكأنها وحدات مستقلة ظاهريا، وتتحرك عبر الحدود في مجالات وأنشطة واسعة، وتمتلك من عناصر القوة الذاتية ما يجعل الكثيرين يعتقدون أنها على درجة عالية من الاستقلالية، إلا أنها من الناحية الواقعية تستند – في التحليل الأخير – على قوة الدولة القومية التي تنتمي إليها، فنشاطها منذ الحرب العالمية الثانية احتاج إلى تدخل الدولة. وحتى في حالات الاختراقات الراهنة المتبادلة بين الشركات اليابانية والأوروبية والأمريكية – وهي اختراقات تتم في دول ذات أنظمة رأسمالية متطورة وهياكل مستقرة للدولة – لم يكن هذا الاختراق ممكنا لولا عدم اعتراض، أو موافقة ودعم، الدولة على هذا النوع من حركة رأس المال، " خشية التهديد الجدي بالمعاملة بالمثل" كما أن الدولة ذات العلاقة لم تجد أنه من الضروري أو المفيد تبني

سياسات أو تطبق إجراءات خاصة برأس المـال الأجنبـي تختلف كثيرا عن تلك السارية المفعول محليا" – وإن كان هذا لا ينطبق إلى حد ما على الحالة اليابانية لأسباب كثيـرة. إن الدولة الوطنية هنا، في ضوء التدويل، وكما يقول " فيليـب هيرزوك": " أصبحت تقوم بخدمة مصالح المجاميع الماليـة متعددة الجنسيات وتعبر عن مصـالحها". هنـاك إذن مهـام جديدة أصبحت تضطلع بها الدولة. " فالدولة هنـا – خلافـا للماضي – هي دولة عالمية تقوم بممارسة أعمالها في إطار وطني". ولهذا يجوز تسمية الرأسمالية المعاصرة برأسـمالية الاحتكارات العالمية. وهذا هو التناقض الذي نلمحه الآن في قضية الدولة في مراكز المنظومة الرأسمالية، إذ تجد الدولـة نفسها متأرجحة بين إطارها الوطني وإطارها العالمي، بـين مهامها ووظائفها على الصـعيد المحلـي، وبـين مهامهـا ووظائفها تجاه هذه الشركات وقد يكون المخرج مـن هـذا التناقض هو الاندماجات الكبرى الإقليمية (السوق الأوروبيـة المشتركة) أي البحث عن مجال حيوي أوسع يمكن السيطرة عليه وضبط عمليات تراكم رأس المـال داخلـه. ومحاولـة التغلب على العراقيل التي تعترض توسعة السـوق وزيـادة

الإنتاج والاستفادة من مزايا التركز الكبير في ضوء ما توفره ثورة الموجة الثالثة.

إن عملية الاندماجات والكتل الاقتصادية التي تبـرز الآن على ساحة الاقتصـاد الرأسـمالي العـالمي (السـوق الأوروبية الموحدة، التجمع الآسيوي، تجمع الأمريكتين) مـا زالت قاصرة حتى الآن على توحيد السوق أي علـى إزالـة العراقيل أمام حركات السلع ورءوس الأموال. وفـي حالـة السوق الأوروبية الموحدة، هناك ترتيبـات أخـرى يجـري التخطيط لها، مثل مسألة العملـة والنظـام النقـدي والبنـك المركزي الواحد، وترتيبات تتعلـق بالمسـائل الاجتماعيـة والثقافية (معاهدة ماسترخت). وهناك طموح أوروبي بظهور كيان سياسي واحد (الولايات المتحدة الأوربيـة) إذا سـارت الأمور كما يتمنى من خططوا لهذه السوق.

ولكن ما هو الموقف بالنسبة للبلدان النامية؟. إن هذه الدول تتعرض منذ فترة لما يعرف بتعديل وتصحيح هياكلها الاقتصادية لكي تتمكن من الاندماج في السوق العالمي.

ولكن ما هو الموقف بالنسبة للبلدان النامية؟ إن هـذه الدول تعرضت ومنذ أزمات المكسيك والأرجنتـين وشـيلي

وتوقفها عن دفع أعباء الديون الخارجية منذ الثمانينيات مـن القرن العشرين إلى مشاكل كبيرة نتيجة توقف تدفقات رءوس الأموال، فضلا عن مطالبة البلدان المتقدمة للدولـة الناميـة بإعادة جدولة الديون ولم يكن من سبيل أمام البلدان الناميـة لسد فجوة مواردها المحلية إلا الاستثمارات الأجنبية الخاصة، وأنه لكي تتدفق هذه الاستثمارات يتعين على هذه البلـدان أن تخلق مناخا مواتيا وأن تعتمد على آليات السـوق والتجـارة الحرة. وهو المناخ الذي يتولى صندوق النقد الدولي والبنـك الدولي هندسته ووضع معالمه الأساسية عبر برامج التثبيـت والتكيف الاقتصادي. وفضلا عن ذلك يتعـين علـى الـبلاد النامية أن تقرر كمـا مناسـبا مـن الحـوافز والضـمانات والامتيازات لتلك الاستثمارات، سواء فـي شـكل حـوافز ضريبية وجمركية أو في شـكل معاهـدات لضـمان تلـك الاستثمارات وحمايتها ضد الأخطار المحتملة.

ولا يتسع المجال هنا لكـي نبـين تفصـيلات هـذه البرامج، ولكن حسبنا الإشارة هنا إلى أنها تمتد الآن لتشـمل كافة المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية (بـرامج الاستثمار، التجارة الخارجية، سياسة العمالة والأجور، سعر

الصرف وسعر الفائدة، الموازنـة العامـة للدولـة، الشـكل المؤسسي والأطر القانونية لإدارة النظام الاقتصادي ...إلخ). وعند القبول بهذه البرامج تجد الدولة نفسها قد تخلـت عـن كثير من أدوات السياسة الاقتصادية التي كانت تـؤثر مـن خلالها على إدارة النشاط الاقتصادي، كما أنها تجبـر علـى التخلي عن كثير من توجهاتها وأهدافها الاجتماعية. وعبـر آليات هذه البرامج تتم الآن عمليات جذرية في إعادة توزيـع الثروة والدخل القوميين لصالح القطـاع الخـاص المحلـي والأجنبي. خلال إعادة التوزيع هذه، يسلب تدريجيا من الدولة ذلك الجزء من الفائض الاقتصادي الذي كانت تستند عليه في دعم استقلالها النسبي وإجراء التوازنات الاجتماعية. ويبـدو ذلك جليا في سياسات خفض الضرائب على رءوس الأموال والدخول المرتفعة وفي الإعفاءات الضريبية السـخية التـي تقررت لصالح القطاع الخاص (المحلي والأجنبي) كما تتخذ عملية إعادة توزيع الثروة شكلا سافرا في الضغط على هذه الدول لبيع مؤسسات القطاع العام ونقـل ملكيتهـا للقطـاع الخاص Privatization وهو النقل الذي يـتم الآن لصـالح

الشركات متعددة الجنسيات وبخاصة في ضوء تزايد القبـول بمبدأ مبادلة الديون بالأصول الإنتاجية.

ومهما يكن الأمر، فإن ما نود التأكيد عليه هنا، هـو أن برامج التثبيت والتكيف الهيكلي لصندوق النقـد الـدولي والبنك الدولي، التي من النادر أن يفلت بلد نام من الخضوع لها في الآونة الراهنة، قد أحدثت تأثيرا جذريا فـي طبيعـة دولة ما بعد الاستقلال في مجتمعات العالم الثالث. وقد أستند هذا التأثير على تغيير طبيعة التحالف الذي كانت تمثله الدولة في هذه المجتمعات. فبينما كان هذا التحالف يتمثل في القوى البيروقراطية والعسـكرية والرأسـمالية المحليـة ومـلاك الأراضي (كما كان الحال في دول أمريكا اللاتينية) أو فـي البيروقراطية العسكرية والطبقة الوسطى والتكنوقراط وعمال القطاع العام وصغار الفلاحين (كما كان عليه الحال في دول آسيا وأفريقيا) فإن تركيبة التحالف الجديد قد تغيـرت تمامـا لتصبح مزيجا من تحالف القوى العسـكرية والبيروقراطيـة وكبار الأغنياء والتجـار وممثلـي الشـركات والوكـالات الأجنبية. وقد انعكست طبيعة هذا التحالف الجديد في كثـرة التعديلات والتغيرات القانونية والمؤسسية التي اسـتهدفت أن

يتحول الاقتصاد المحلي إلى اقتصاد مفتوح بقوة على العـالم الخارجي، يقوده القطاع الخاص، بعـد أن نجـح مروجـو الليبرالية الجديدة في تصوير الدولة على أنها " العـدو رقـم واحد للتنمية والتقدم".

في ظل هذا التغيير الذي حدث في طبيعـة الدولـة وجدت الشركات متعددة الجنسيات هذا المنـاخ الاسـتثماري الملائم (من وجهة نظرها) لاستعادة نشاطها بقوة في الـبلاد النامية على أن تزايد نشاطها في المراحل القادمة فـي هـذه البلدان سيتوقف على عدة أمور، كما يلي:

١- التغلب على مشكلة العملة الأجنبية وحـل مشـكلة التحويل للخارج.
٢- أن يتوافر لدى البلد النامي برنامج جاد لتوفير شبكة " البنية الأساسية " اللازمة لنشاط هذه الشركات.
٣- حل مشكلة الغذاء.
٤- الإبقاء على ثلثي السكان تحـت السـيطرة لتـوفير العمالة الرخيصة.

كما أن النشاط المتزايد للشركات متعددة الجنسـيات في البلاد النامية كان ذا تأثير واضح في اختـراق أجهـزة

الدولة. ذلك أن هذه الشركات لا تعتمد فقـط علـى المنـاخ الاستثماري الذي وفرته القوانين والتعديلات الجديدة، بل عادة ما تلجأ إلى عدة أساليب ملتوية، منها – كما يشير الاقتصادي الألماني " كارل فولموت " –: استخدام الرشـوة والإفسـاد الإداري وعمل علاقات وثيقة مع المسـئولين فـي أجهـزة الدولة.

وخلاصة لما سبق نقول: إنه فـي ضـوء التـدويل المتزايد وتردي أوضاع البلاد النامية في الاقتصاد الرأسمالي العالمي، وفي ضوء عجز أنظمة هذه الدول عن مواجهة هذه الأوضاع، يتم الآن إعادة إدماج هـذه الـبلاد فـي النظـام الرأسمالي العالمي الجديد من خلال برامج التثبيت والتكيـف الهيكلي، وهي البرامج التي غيرت كثيرا من طبيعة الدولـة في هذه البلدان، وأصبحت الدولة أقرب لأن توصف بدولـة الرأسمالية التابعة Dependent Capitalist State وهـي دولة يغلب عليها طابع السلطوية وغياب الديمقراطية. وهـذه الدولة التابعة التي تستجيب لمطالب المركـز، تبـدو قويـة محليا، لكنها ضعيفة جدا في علاقاتها مع دول المركز.

إعادة النظر في مفاهيم المزايا النسبية:

في عبارة طريفة، ولكن ذات دلالة حاسـمة، ذكـر المؤرخ البريطاني كارلو سيبولا: " من حظ إنجلترا أنه لـم يظهر ريكاردو هندي ليقنع الإنجليز أنه مـن المفيـد لهـم ـ طبقا لقانون التكلفة النسبية ـ أن يتحولوا إلى رعاة أغنام، وأن يستوردوا من الهند كل ما يحتاجون إليه من منسوجات".

والدلالة التي تشير إليها العبارة السـابقة تعنـي أن صناعة المنسوجات بالهند كانت تتفوق كثيرا على صـناعة المنسوجات البريطانية قبل أن تدخل بريطانيا مرحلة الثـورة الصـناعية (١٧٥٠ – ١٨٥٠) ولهـذا كـان البريطـانيون (وغيرهم من شعوب القارة الأوروبية) يستوردون من الهنـد ما يحتاجون إليه من منسوجات. وعندما دخلت بريطانيا أولى مراحل الثورة الصناعية (وهي الثورة التي تركزت أولا في مجال المنسوجات) فرض البرلمان البريطاني قوانين صارمة لحماية المنسوجات البريطانيـة مـن المنافسـة الخارجيـة، وبالذات منافسة المنتجات الهندية من النسيج، وصدر تشريع بريطاني يمنع تصدير الماكينات خارج بريطانيا حتى سـنة ١٨٢٥.

وعندما رسخت أقدام الصناعة البريطانية، وغـزت منتجاتها أسواق العالم كان من مصلحة بريطانيـا، بعـد أن تفوقت نسبيا في التصنيع، أن تدعو دول العالم لأن تتخصص طبقا لنظرية النفقات النسبية وأن تكون هنـاك حريـة فـي التجارة العالمية. وقد حدث هذا بعـد أن دمـر الاسـتعمار البريطاني للهند صناعاتها العتيدة وأجبرت الهند على استيراد المنتجات البريطانية. والمفارقة المدهشة لعبارة كارلو سيبولا يمكن صياغتها في شكل سؤال بسيط، وهو: دعنا نتخيـل أن نظرية النفقات النسبية وما تنادي به من حرية للتجارة، كانت قد ظهرت أولا بالهند، فهل كانت بريطانيا ستقتنع بمنطقهـا، وماذا كان سيصبح عليه حال بريطانيا لـو قامـت بشـراء المصنوعات الهندية الرخيصة واكتفت بإنتاج صوف الأغنام، اعتمادا على ما تستورده من الهند من منسوجات؟ إن عبارة كارلو سيبولا تشير إلى أن نظرية النفقات النسبية والتجـارة الحرة قد روج لها على أساس " أنها تفسير علمي قائم علـى الحقيقة، لكنها في حقيقة الأمر كانت مجرد أداة إيديولوجية " استخدمتها الرأسمالية البريطانية في صراعها ضد الآخرين. وهذا ما أكده الاقتصادي البريطاني " ليونيل روبنز" حينمـا

أشار إلى " أن الاقتصاديين الكلاسيك في إنجلترا عندما كانوا ينادون بحرية التجارة كسياسة عامة، لم يكن ذلك على أساس أن حرية التجارة أمر ضروري لمصلحة العالم، وإنما كـان ذلك لمصلحة بلادهم فقط".

ومهما يكن من أمر، فقد كانت نظرية النفقات النسبية لديفيد ريكاردو – خلافا لنظرية النفقات المطلقة لآدم سـميث – تحاول أن تبرر قيام التجارة الدولية على أساس الاختلاف في تكاليف الإنتاج النسبية، وهي التكاليف التي ترتكز بدورها على الاختلاف في أسعار عوامل الإنتاج. وخلص من وراء ذلك إلى أنه يجب على كل دولة أن تخصص مواردها فـي إنتاج السلعة (أو السلع) التي تحوز فيها على ميـزة نسـبية، وعلى أن تستورد ما تحتاج إليه من سلع أخرى مـن بـلاد تتمتع بإنتاجها بنفقات نسبية أقل، لأن ذلـك سـيؤدي إلـى حصول كل بلد على حجم أكبر من الناتج بالمقارنة مع حالة انعدام التخصص والتجارة. ولم تحدث التهذيبات التي أدخلها" جون ستيوارت ميل" من خلال ما عرف باسم نظرية القـيم الدولية Theory of International والتي حاول أن يبـين فيها أن نسبة التبادل التي تسود في عمليات المبادلة الدوليـة

في السوق الدولي تتوقف على الطلب المتبادل Reciprocal demend لم تحدث أية تغيرات جوهرية في منطق نظريـة النفقات النسبية. وفي هذا السياق تدخل أيضا جهود" ألفريـد مارشال وادجورث " التي تركزت حول تعميق فكرة الطلـب المتبادل وتحديد نقاط التوازن. كذلك نجد، أن" جون جوتفريد هابرلر " حاول أن يدعم التماسك النظري لنظريـة النفقـات النسبية من خلال تجاوزه للنقد الذي كان يوجـه لريكـاردو لاعتماده على نظرية العمل في القيمة كمفسـر لقـيم السـلع المتبادلة، عن طريق إدخاله مفهوم تكلفة الفرصة المضـاعة Opportunity Cost على أساس أن قيمة السلعة تقدر بكمية السلعة (أو السلع) الأخرى التي كان من الممكـن الحصـول عليها لو لم يقرر البلد إنتاج هذه السلعة. وأثبت أن الوضـع التوازني في إنتاج كل من السلعتين يتحدد عند توليفة الإنتاج التي تمثلها نقطة تماس خط السعر مـع منحنـى إمكانيـات الإنتاج، وعندئذ يكون المعدل الحدي للإحـلال لكـل مـن السلعتين مساويا لمعدل التبادل الداخلي بينهما.

وعموما، فإنه لئن كانت نظرية النفقات النسبية كمـا صاغها ريكاردو وهذبها الاقتصاديون النيوكلاسيك قد أعطت

تفسيرا لقيام التجارة الدولية والتخصص الدولي مـن خـلال تفاوت النفقات النسبية، إلا أنها لم توضح لماذا تختلف هـذه النفقات من بلد لآخر. والنظرية بهذا الشكل تشرح لنا " متى تقوم التجارة، لكنها لا تفسر لماذا تقوم هذه التجارة ". وهـذه هي المهمة التي تصدت لها النظرية السويدية علـى أيـدي " هكشر، أولين".

وقد قامت نظرية هشكر/ أولين على افتراضات ثبات كميات عناصر الإنتاج في كل من البلـدين، وثبـات أذواق المستهلكين وتماثل دوال الإنتاج والاستخدام الكامل لعناصـر الإنتاج (التوظف الكامل) ومن ثم خضوع الإنتـاج لقـانون ثبات العائد، وتوافر المنافسة الكاملة وحرية التجارة. وذهب هكشر وأولين إلى أن ظروف الـوفرة أو النـدرة النسـبية لعوامل الإنتاج هي التي تفسر لنا تفاوت النسبية، ومن ثم قيام التجارة، ولهذا يمكن اعتبار تحليلهما على أنه يقـوم أساسـا على جانب العرض. ولا يخرج جوهر النظرية لديهما عمـا يلي: "إنه في عالم يتكون من دولتين وسلعتين وعنصرين من عناصر الإنتاج ستتخصص الدولة في إنتاج وتصدير السلعة التي تستخدم بكثافة عنصر الإنتاج الوفير فيها وتستورد السلع

التي تعتمد في إنتاجها الدول الأخرى بكثافة علـى عنصـر الإنتاج الوفير لديها". ونظرية هكشر/ أولين بهذا المنطـق لا تتعارض في الواقع مع المنطق الأساسي لنظريـة النفقـات النسبية، بل تذهب لتأكيد صحتها.



نمط التخصص والتجارة الدولية طبقا لنموذج هكشر/ أولين

لكن أهم النتاج التي ترتبت علـى نظريـة هكشـر/ أولين، في عالم يفترض حرية التجارة والمنافسـة، هـي أن التجارة الدولية لن تعمل فقط على تقارب معـدلات التبـادل التجاري، ولكن أيضا على تقارب الأسعار النسبية لعناصـر الإنتاج، وهذا التقارب (أو المساواة) الذي تحدثـه التجـارة الدولية في أسعار عوامل الإنتاج يعد بـديلا عـن الانتقـال الدولي لعناصر الإنتاج. وهي النتيجة التي استند عليها كثيـر من الاقتصاديين للادعاء بأن التجارة الدولية هي آلة النمو.

وبرغم سلامة المنطق الداخلي لنظرية هكشر/ أولين، ودقة الصياغات الرياضية لها التي قام بها"بول ساملسـون" وغيره من الاقتصاديين، الأمر الذي جعلهـا أكثـر الأطـر النظرية قبولا في مجال نظرية التجارة الدولية إلا أنه بمرور الوقت كشف كثير من الاقتصاديين عن أوجه الضعف التـي اكتنفت النظرية، وأغلب الانتقادات كانت تقوم علـى عـدم واقعية الفروض التي اعتمدت عليها النظرية. كما أن عـددا بارزا من الاقتصاديين المهتمين بمشـكلات الـبلاد الناميـة تصدروا لكشف المفارقة الصارخة بين مـا كانـت تدعيـه النظرية من اتجاه أسعار عوامل الإنتاج (والدخول) للتقـارب

بين مختلف مناطق العالم وتزايد النمو من خلال آلة التجارة الدوليـة، وبـين واقـع التخلـف والتبعيـة الـذي عانتـه – وما تزال ـ مجموعة هذه الدول بالرغم من انخراطها في تقسيم العمل الدولي وشبكة المبادلات الدولية.

وعلى أي حال، فإن الوضع الذي آلت إليـه نظريـة النفقات النسبية على يد هكشر/ أولين قد ارتبط منذ خمسينيات هذا القرن وحتى الآونة الراهنة بجدل مستمر عن علاقة هذه النظرية ونتائجها المنطقية بمشكلات البلاد النامية. فمن ناحية ذهب كثير من الكتاب إلى القول، بأن نموذج هكشر/ أولـين قد استخدم لتبرير حالة التخصص في إنتاج المـواد الأوليـة التي فرضتها مراكز النظام الرأسمالي على الـبلاد الناميـة، وهو التخصص الذي شوه هيكلها الإنتـاجي وأحـدث بهـا انحرافا في مسار نموها الاقتصادي، وخاصة فـي الحـالات التي تم فيها انتقال رءوس الأموال من بلاد المركز إلى بلاد المحيط للاستثمار في قطاع إنتاج المواد الخام. كما أثير جدل كبير حول ما إذا كانت النتائج المستخلصة من تحليل التوازن في حالة السكون لنموذج هكشر/ أولـين يمكـن أن تـرتبط بتفسير مشكلات التنمية ذات الطبيعة الديناميكية؟ مما طـرح

التساؤل عما إذا كانت التجارة الدولية بالتفسير الـذي قدمـه هكشر/ أولين قد قامت بالفعل بإحداث التقارب بين مستويات الدخول وقللت من حدة عدم المساواة العالمية، أم أنهـا أدت إلى توسيع الفجوة بين مستويات المعيشة بين الدول الصناعية والدول النامية. وفيما يتعلق بالنفع المتحقق مـن التخصـص والتجارة الدولية أثار عدد كبير من الاقتصاديين الشك حـول حقيقة النفع بالنسبة للبلاد النامية في ضوء التردي المسـتمر لشروط التبادل التجاري للمواد الخام الأولية. وأخيرا. فإنـه في ضوء الثورة العلمية والتكنولوجيـة والتـدويل المتزايـد للاقتصاد العالمي طرح تساؤل آخر حول ما إذا كان هنـاك نمط آخر من تخصيص الموارد يختلف عن ذلك الذي تحكمه فكرة المزايا النسبية التقليدية؟

ولا يتسع المجال، بطبيعة الحـال، لكـي نتعـرض تفصيلا للقضايا سالفة الذكر. ذلك أن ما يعنينـا فـي هـذا السياق، أساسا، هو إبراز التطور الفكري الذي طـرأ علـى قضية المزايا النسبية. وهنا تبرز أمامنا محاولتان رائـدتان، الأولى هي محاولـة " سـتافان لينـدر"، والثانيـة محاولـة "ياجديشي بجواتي"، ثم نعرض بعد ذلك للاتجاهات النظريـة

التي ربطت الميزة النسبية بالتقدم العلمي والتكنولوجي حيث أعطت للمعرفة الفنية ونوعية عناصر الإنتاج أهمية خاصـة في تفسير هذه الميزة. وأخيرا نعـرض لأهـم الاتجاهـات الحديثة التي نقلت البحث في موضوع المزايا النسـبية مـن مستوى البلد إلى مستوى الشركات متعددة الجنسيات.

وفيما يتعلق بنظرية ستافان ليندر، التي قـدمها فـي مطلع الستينيات فإنها تفرق في تفسير قيـام التجـارة بـين المنتجات الأولية والمنتجات الصناعية. وهو يرى أنه بالنسبة للنوع الأول من المنتجات فإنه يخضع فـي تفسـير تبادلهـا للميزة النسبية التي تتحدد بنسب عناصر الإنتاج، تماما مثلما ذهب هكشر/ أولين. أما بالنسبة للمنتجات الصـناعية فـإن ليندر يعتقد أن تفسير تبادلها يخضع للتشـابه فـي الطلـب والأذواق عبر الدول أكثر مما تعتمد علـى الاخـتلاف فـي نفقات الإنتاج. ويثبت ذلـك مـن خـلال تأكيـده علـى أن المشروعات الإنتاجية داخل الاقتصاد المحلي تتجه أولا نحو إنتاج السلع التي لها سوق محلي، وهذا الإنتاج يحدد مجموعة السلع التي سيتوجه بها البلد نحو التصدير. والإنتاج للسـوق المحلي يخضع أولا لحالة الطلب (متوسط دخل الفرد، السعر،

الأذواق ...). وكل مشروع سوف يسعى للاستفادة من ظروف هذه السوق الداخلية، ويرى ليندر أن دوال الإنتاج ليست واحدة في كل البلاد. وإذا كانت الدولة ذات مستوى مرتفع في التصنيع وتتنوع فيها المنتجات التحويلية، فإنه من المتوقع أن تجد لمنتجاتها أسواقا في الدول الأخرى ذات الدخول المرتفعة والأذواق المتشابهة. ويترتب على ذلك أن الشطر الأعظم من التجارة الدولية يتم بين الدول والمناطق الصناعية الغنية. ويشير ليندر إلى أن هناك عوامل محفزة للتجارة، وأخرى معرقلة لها، الأولى: تتمثل في المنافسة الاحتكارية وما تخلقه من تمايز في المنتجات، والتفوق التكنولوجي والمهارات الإدارية ووفورات النطاق، والتفاوت في الطلب بين البلاد المختلفة. أما النوع المعرقل للتجارة فيتمثل في: المسافات البعيدة وتكاليف النقل والقيود التي تفرضها الدولة على التجارة.

وقد بحث ستافان ليندر في تأثير قيام التجارة على تقارب دخول الدول وعناصر الإنتاج، وهنا فرق بين حالة الدول الصناعية المتقدمة ذات الهيكل الاقتصادي المرن، وبين الدول النامية ذات الهيكل الاقتصادي الجامد والمشوه.

ففي الحالة الأولي فإن البلد يستطيع أن يتكيف ويتواءم مـع الآثار التي ستنجم عن الاستيراد ومنافسة المنتجات المحليـة من خلال إعادة تخصيص موارده على نحو يجعله يستفيد من التبادل التجاري. والتجارة بهذا الشكل يمكن اعتبارها محفزة للنمو لهذا البلد. أما في حالة البلاد النامية فإنه يترتب علـى قيام التجارة زيادة متوسط دخل الفرد فـي القطـاع المنـتج للتصدير (مع ما يترتب علـى ذلـك مـن آثـار توسـعية) وانخفاض متوسط دخل الفرد في القطاع المنافس للـواردات (مع ما يترتب على ذلك من آثار انكماشية) وسيؤدي تفاعـل هذين الأثرين إلى انقراض القطاع المنافس للواردات، إلى أن يتواءم ويستقر الاقتصاد عند وضع جديد. بيـد أنـه نظـرا لجمود بنيان الإنتاج المحلي، فإن ليندر يذهب من وراء ذلك الاعتقاد، إلى أن التجارة لا تحفز – في حد ذاتها – النمو في مجموعة البلاد الثانية.

وفي عام ١٩٨٥ قدم الاقتصادي. بـاجواتي تحلـيلا نظريا، يأخذ بعين الاعتبار أثر التقدم التكنولوجي على زيادة الإنتاج في حالة المواد الأولية التي تنتجها الـبلاد الناميـة، وبين أن التوسع الاقتصادي والتبادل التجـاري قـد يلحقـان

الضرر بهذه البلاد، إذا أدى ذلك إلى زيادة عرض هذه المواد في السوق الدولي وتدهورت شروط تبادلها التجـاري. وقـد أطلـق علـى هـذه الحـال مصـطلح: النمـو البـائس Immiserising Growth.

وتدعونا النقطة الأخيرة (التكنولوجيا) لمتابعة الجهـد النظري الذي قام به عدد من الاقتصاديين لمعرفة أثر التقـدم التكنولوجي على المزايا النسبية للدول المختلفـة. ذلـك أن التقدم التكنولوجي لم يؤثر فحسب على إحلال المـواد، بـل وأيضا على دخول سلع جديدة على الدوام إلى السوق العالمي وإجراء تحسينات مستمرة علـى طرائـق الإنتـاج للسـلع الموجودة، ومن ثم خلق ميزات نسـبية للـدول ذات التقـدم التكنولوجي المرتفع.

فقد لاحظ عدد من الاقتصـاديين أن التكنولوجيـا ـ باعتبارها هيكلا مركبا من المعرفـة والمهـارات والخبـرة والابتكارات المتاحة ـ تؤثر على التجارة الدولية من خـلال الفجوة التكنولوجية Technological gap الموجـودة بـين الدول. حيث لاحظوا أن التقدم التكنولوجي لا يحـدث فـي البلدان بدرجات متساوية. ونظرا لأن ثمة علاقة وثيقة بـين

مستوى التكنولوجيا من ناحية، ومستوى النمو الاقتصادي من ناحية أخرى فإن التكنولوجيا المتقدمة تتولد في الأصل فـي الدول الصناعية، حيث تتميز هذه الدول بارتفاع واضح فـي نسبة ما تنفقه من دخلها على البحـث والتطـوير (R & D) ويتوافر رأس المال البشري رفيع المستوى، وباتسـاع فـي حجم أسواقها وارتفاع مستويات الدخول فيها، ناهيـك عمـا يتوافر فيها من قاعدة مادية مرنـة فـي مختلـف الأنشـطة الاقتصادية. فكل هذه العوامل تؤهل هذه الدول لتطوير ميزة نسبية قوية في بعض المنتجات كثيفة التكنولوجيا. ونظرا لأن التكنولوجيا، كما هو معروف، تؤثر علـى نوعيـة السـلع وجودتها وكلفة إنتاجها، فإن بعضا من الاقتصاديين قد ذهبوا إلى القول بأن التباين التكنولوجي بين الدول يمكن أن يكـون مفسرا معقولا لقيام التجارة الدولية.

وفي هذا الخصوص تبرز مساهمة "ريموند فيرنون" التي قدمها عام ١٩٦٦ حول ما عرف بمصطلح دورة حيـاة السـلع Product Life Cycly Theory إذ لاحـظ مـن دراسته لأنماط التجارة أنه من حين لآخر تظهر سلعة معينة ذات محتوى تكنولوجي جديد من قبل دولة معينة، ثم يمضي

وقت قبل أن تصبح التكنولوجيا التي يتطلبها إنتاج تلك السلعة متاحة على الصعيد الدولي، ويتم إنتاجها في عدد كبير من الدول. وعندئذ تفقد الدولة صاحبة السلعة الميزة النسبية في إنتاجها. وإنه لكي تحافظ الدولة على الميزة النسبية التي تكتسبها من السبق التكنولوجي فإنه يتعين عليها أن تكون متطورة تكنولوجيا باستمرار، وهو ما يتطلب منه إنفاقا مستمرا ومحسوسا في مجال البحث والتطوير وتنمية رأسمالها البشري على الدوام. وقد ميز فيرنون بين ثلاث مراحل لتطوير إنتاج وتصدير السلعة الجديدة، وهي مراحل تنطبق أساسا على السلع الصناعية:

- في المرحلة الأولي، تظهر السلعة الجديدة في دولة صناعية متقدمة، وتكون تكاليف إنتاجها مرتفعة، ولهذا يتوجه بها المنتجون إلى أصحاب الدخول المرتفعة في السوق المحلي، وفي هذه المرحلة لا تكون مواصفات السلعة معيارية Unstandarizesd، حيث يلجأ المنتجون، من حين لآخر، لتطويرها حسب أذواق وتفضيلات المستهلكين.

- في المرحلة الثانية، ويسـميها" فيرنـون " مرحلـة نضوج السلعة، وفيها نجد أن المنتج قد انتهـى مـن أجراء تحسيناته على السـلع وتصـبح معياريـة أو نمطية ويكون الطلب عليها قـد زاد وبـدأ إنتاجهـا بأحجام كبيرة، فتـنخفض تكـاليف الإنتـاج نتيجـة لوفورات النطاق. وفي هذه المرحلة يظهـر الطلـب على هذه السلعة في الأسواق الخارجية التـي تتسـم عادة بتشابه أنماط الطلب والدخول الموجودة في البلد الأصلي للسلعة (الأمر الذي يؤكد أفكار" ستافان ليندر " حول تأكيده على خصائص الطلب كمحـدد لـنمط التجارة) وفي هذه المرحلة يمكن البدء فـي إنتـاج السلعة في الأسواق الخارجية (مـن خـلال إقامـة للتجمـع أو الإنتـاج، أو مـن خـلال مشـروعات مشتركة ...) وبخاصة إذا وجد المنتجـون أن كلفـة الإنتاج في هذه الأسواق سـتكون أقـل. وإذا كـان الخفض في كلفة الإنتاج سيكون كبيرا (نظرا لتـوافر عمالة أو طاقة رخيصة، مثلا ...) فمن الراجح فـي هذه الحالة أن السلعة تنتج في دولة أجنبية وتصـدر

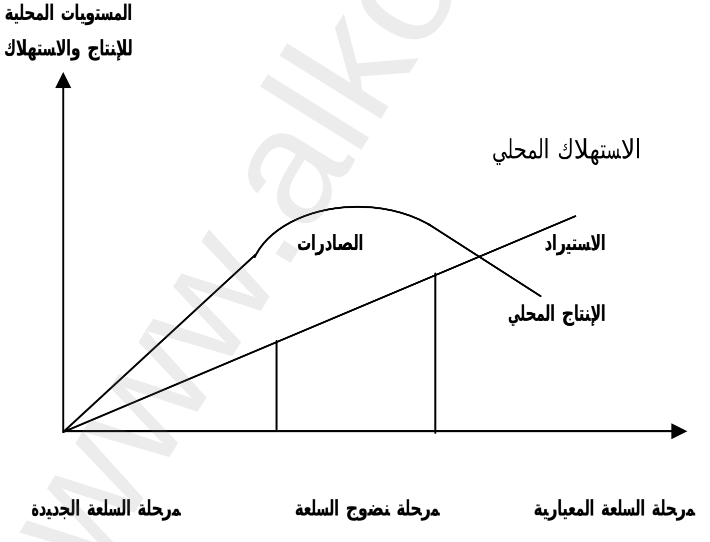
إلى دولة ثالثة، أو حتى للدولة الأصلية نفسها، مما يؤدي إلى خفض صادراتها منها بدرجة كبيرة.

- أما المرحلة الثالثة، وهي المرحلة المعيارية للسلعة، وفيها تكون السلعة قد أصبحت ذات مواصفات قياسية متقدمة، وأنها أصبحت أكثر انتشارا وذات طلب واسع. هنا تلعب قضية تكاليف الإنتاج الدور الرئيسي في توطين الإنتاج؛ إذ من الممكن في هذه الحالة إنتاجها في البلاد النامية التي تقدم مزايا للمنتجين تجعل تكاليف الإنتاج منخفضة. وعندئذ قد تصبح هذه البلاد هي المنتج الرئيسي، فيقل الإنتاج والتصدير في بلد المنشأ الأصلي للسلعة. وأهم ما يميز هذه المرحلة هو أن تكنولوجيا إنتاج السلعة تصبح معروفة أو يمكن تقليدها بسهولة.

ويعكس لنا الشكل التالي هذه المرحلة، والذي نجد فيه أن صادرات البلد من السلعة (الفرق بين الإنتاج والاستهلاك المحلي) يصل لذروته عند منتصف مرحلة نضوج السلعة من تزايد الطلب الخارجي وينتقل بعض الإنتاج إلى الأسواق الخارجية، ولهذا فإن الإنتاج المحلي والصادرات يأخذان في

الانخفاض في البلد الأصلي. وفي المرحلة المعيارية يأخذ الإنتاج المحلي في بلد المنشأ الأصلي في التناقص على نحو سريع وكبير حتى يتحول البلد إلى مستورد للسلعة.

وقد أثبتت بعض الدراسات أن المراحل الثلاث سالفة الذكر، وعلى النحو الذي أوضحه فيرنون قد قصرت بشكل واضح في الآونة الأخيرة بسبب قوة أثر المحاكاة أو التقليد Demonestration Effect الذي يجعل من الطلب المتزايد على السلعة الجديدة قوة دافعة لزيادة إنتاجها وتقليديها، وبسبب كثرة نشاط الشركات متعددة الجنسيات وفروعها المتعددة التي سهلت انتقال التكنولوجيا عبر مختلف الحدود.



ويعتقد كثير من الكتـاب، أن نظريـة فيرونـون لا تتعارض مع نظرية الميزة النسبية التقليدية. بيـد أن الأمـر الجوهري الذي نود التأكيد عليه هنا، هو أن الميزة النسـبية (وقد يكون الأصح أن نستخدم مصطلح: الميـزة التنافسـية) التي يتمتع بها بلد ما في مجال السلع المصنعة ذات الكثافـة التكنولوجية الكبيرة – وعلى النحو الذي أوضحه فيرنـون – هي أمر لم يعد له صلة بفكرة الـوفرة أو النـدرة النسـبية لعوامل الإنتاج، وإنما أصبحت هذه الميزة تصنع صنعا. وهو أمر لم يذهب إليه نموذج هكشر/ أولين.

المعالم الجديدة لتقسيم العمل الدولي:

كانت النظرية التقليدية في تقسيم العمل الدولي التـي قامت على أساس المزايا النسبية تنحصر في تفسير تخصص الدول المتقدمة في إنتاج السلع الصناعية وتخصص الـدول النامية في إنتاج المواد الخام. وكان التحليل برمته مبنيا على أساس نظرية للتبادل موضوعها إنتاج السلع وتداولها من أمة إلى أخرى. أي أن الافتراض الأساسي هـو تجـارة السـلع وتداولها بين الأمم. بيد أنه مع تزايد العولمة، لم يعـد مـن الممكن قبول هذا الافتراض. فالسلعة الواحـدة يـتم تجزئـة

مراحل إنتاجها في دول مختلفـة، وقـد تجمـع فـي دولـة (أو دول) ثانية، وتسوق في دولة (أو دول) ثالثـة. فالسـلعة الواحدة إذن يشارك في إنتاجها أمم مختلفة بقدر ما أسـهمت فيها عوامل الإنتاج لهذه البلدان. ليس هناك إذن ميزة نسـبية واحدة لبلد ما أسهمت كلية في إنتاج السلعة، بـل نحـن إزاء مزايا نسبية مختلفة لبلدان متعددة لإنتاج سلعة واحدة. ولـيس هناك تخصص (أو تقسيم للعمل) كامل لبلد مـا فـي إنتـاج السلعة، بل تخصصات (أو تقسيمات مختلفة للعمـل) لبلـدان متعددة لإنتاج السلعة نفسها. وفي ضوء ذلك يمكن الحـديث إذن عن تكامل إنتاجي عبر قومي.

إن " كريستان بالوا محق تمام حينما يقول في هـذا السياق: " ففرنسا على سبيل المثال لا تبادل أبدا محطة نووية بعقل إليكتروني أو بمصنع بيتروكيماويات. فالعناصر التـي تدخل في تكوين هذه المحطة تأتي من شتى أرجاء المعمورة، ليس هناك إذن تبادل سلع إنما عناصر تدخل فـي تركيـب سلعة، تحقق قيمتها على المسـتوى الـدولي. أي أننـا إزاء عمليات إنتاج قيم نوعية وتداولها على صعيد دولي".

وليس يخفي أن هذا التقسيم الجديد للعمـل الـدولي، والذي يبدو أننا نعيش الآن مراحله الأولى، إنما يتم من خلال التطور الكيفي الذي وصلت إليه الآن قوة الشركات متعـددة الجنسيات. فهو تقسيم تقوده هذه الشركات ليعيد تجديد علاقة المركز بالمحيط، إنه تقسيم ينطلق من داخل هذه الشركات.

بهذا المعنى كتب": ستيفان هايمر " يقول: " من أجل فهم تقسيم العمل الدولي لا يمكن من الآن فصـاعدا إرجـاع مخطط التقسيم إلى موضوع الصناعة ضد الزراعـة، بـل إرجاعها إلى مستويات العمل في داخل المؤسسة. إن التقسيم الرئيسي في المؤسسة هو بين رأس المـال والعمـل، بـين الإدارة وأعمال الإنتاج، بين العقل واليدين".

على أن التدويل المتزايد الـذي يتحقـق الآن علـى أساس التقسيم داخل الشركات متعددة الجنسـيات لا يجـوز فصله عن الثورة العلمية والتكنولوجية التـي ترافـق هـذا التدويل وتؤثر فيه كما يؤثر التدويل عليها. فنحن الآن يمكن أن نتحدث عن ثورة صناعية ثالثة (أو موجة ثالثـة) مقابـل الثورة الصناعية الأولى (التي قامت على اكتشـاف البخـار والفحم وازدهرت فيها صناعات النسيج والحديد والنقـل ...)

والثورة الصناعية الثانية (التي قامت على اكتشاف الكهربـاء والنفط وازدهرت فيها صناعة السيارات والطائرات والسـلع الاستهلاكية المعمرة).

فالثورة الصناعية الثالثة (التي تقوم علـى اسـتخدام الذرة والإليكترونيات والهندسة الوراثية) تبشر بأن مجـالات تحقق الربح (ومن ثم التراكم) في الفترة القادمة ستكون مـن خلال طرح نوعيات جديدة تماما من السلع غيـر المألوفـة حاليا. وستحتاج هذه المرحلة لإعادة تجديد علاقـة المركـز بالمحيط، مما ينعكس بالضرورة علـى أشـكال التخصـص وتقسيم العمل الدوليين.

ويبدو أن نمط الإنتاج الرأسـمالي العـالمي سـوف يتخلى للبلاد النامية عن الصناعات التقليدية للثورة الصناعية الأولى (صناعة المنسوجات والصناعات التعدينية) وبعـض صناعات الثورة الثانية (تجميع السيارات والسلع الكهربائيـة مع التصنيع الهامشي لبعض أجزائها) من دون أن يعـرض مصالحه للخطر. وهي الصناعات التي تتميز بكثافة عنصـر العمل فيها. بكثافتها في استخدام المـواد الخـام، احتياجهـا للطاقة (نفط، غاز، كهرباء) وتلويثها للبيئة. ويبدو أن هذا هو

الذي دفع فؤاد مرسي في كتابه الأخير للقول، بأن هناك الآن اتجاها نحو: إعادة نشر الصناعة جنوبا"، مشيرا في ذلك إلى تجارب البلاد حديثة التصنيع (كوريـا الجنوبيـة، تـايوان، هونغ كونغ، سنغافورة، البرازيل ...) وهـو اتجـاه – كمـا يقول: " يوفق بين اتجاه الصناعة غير الحيوية للنزوح مـن الشمال وطموحات البلاد النامية للتصنيع والجمع بين مزايـا إحلال الواردات وتنمية الصادرات" ويضيف: " وهكذا تتحول البلاد النامية من جيوب استخراجية إلـى جيـوب للتجمـع الصناعي الأولي والهامشي".

على أنه في الوقت الـذي يـتم فيـه نقـل بعـض الصناعات جنوبا، إلا أن الشمال الرأسمالي يحرص على أن يمسك بيده بمجمل مفاتيح عملية إعادة الإنتاج فـي صـعيده العالمي كالتمويل والتكنولوجيا والتسويق، بما فيهـا مسـألة التحكم في الغذاء، وهي الأمر العام في عملية إعادة إنتاج قوة العمل. وقد مكنته ثورة الهندسة الوراثية من تحقيق ذلك. في الوقت الذي تـدهورت فيـه أوضـاع الغـذاء والزراعـة بالأطراف، تقوم البلاد الصناعية، ومنذ فترة، بإعـادة نشـر الزراعة شمالا وعلى النحو الذي يمكنها من امـتلاك فـائق

غذائي ضخم واحتكار تسويقه، على أن يستمر الجنوب فـي إنتاج المواد الخام الزراعية المعدة للتصدير. وهكذا يمكننا أن نلمح معالم تقسيم عمل دولي جديد داخل القطاع الزراعـي، بحيث يصبح الشمال هو المنتج والمصدر الرئيسي للأغذيـة (القمح، الحبوب، اللحوم، الألبان ومنتجاتهـا ...) علـى أن يستمر تخصص الجنوب في إنتاج محاصيل التصـدير مـن خامات وغذاء (القطن، المحاصيل الزيتية، الفواكه، النباتـات الطبية ...) لكي تصدر إلى كبرى مصانع إنتاج الغذاء فـي الشمال ليعاد تصديرها بأسعار احتكارية للجنوب المتخلـف. وسواء تعلق الأمر بما يصدره الجنوب أو يستورده من مواد زراعية (خامات ومواد غذائية) أو منتجات منجميـة، فـإن الشركات الاحتكارية دولية النشاط تتحكم في التجارة الدولية لهذه السلع، إذ تتحكم بضع شركات في النسبة الكبـرى مـن التجارة العالمية للمواد الأولية.

ونعود الآن إلى ملامح تقسيم العمل الدولي الجديد في مجال الصناعة ونتساءل: ما مصلحة المركز (عبـر نشـاط شركاته متعددة الجنسيات) في السماح بنقل وتركيـز بعـض عمليات الإنتاج في دول المحيط؟ هل هي رغبة المركز فـي

تنمية المحيط وتسريعه لمراحل النمو الاقتصادي من خـلال اكتشاف واستغلال المزايا النسبية الموجودة في المحيط، كما كان يقول أوزارا(على نحو ما أشرنا آنفا)؟ بـالقطع إن مـا يهدف إليه المركز هو البحث عن أعلى معدلات للربح. وهو هدف يجده الآن سهلا في بعض الدول النامية التي رحبـت بفتح أبوابها للاستثمارات الأجنبية المباشرة بعد أن أعـادت هيكلة اقتصاداتها في ضوء سياسات حرة تتوجـه للخـارج وتعتمد على القطاع الخاص وآليات السوق مع ما يتطلبه ذلك من تحجيم واضح في الملكية العامة وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي. وهي السياسات التي يتولى الآن صندوق النقـد الدولي والبنك الدولي هندسة أصولها في هذه البلاد في ضوء برامج التثبيت والتكيف الهيكلي التي تذعن لها هذه البلاد بعد انفجار أزمة ديونها الخارجية وجفاف مصـادر الاقتـراض الخارجي.

ومن يتتبع حركة الاسـتثمارات الأجنبيـة الخاصـة المباشرة على الصعيد العالمي سوف يلحظ بالفعل، أن هناك ما يشبه القفزة في هذه الحركة ابتداء من النصف الثاني مـن الثمانينيات، فقد قفز متوسط التدفق السنوي لهذه الاستثمارات

من ٥٣ مليار دولار في عام ١٩٨٥ إلى ٢٩٦ مليار في عام ٢٠٠١. صحيح أن نصيب البلاد النامية من هذه الأرقام كان ضئيلا (حيث يتجه الشطر الأكبر من تلك الاستثمارات أساسا إلى البلاد الرأسمالية المتقدمة)، كما أنه من الصحيح أيضا أن ثلثي التدفقات التي ذهبت إلى البلاد النامية اتجهت إلى بـلاد شرق آسيا (تايلاند والصين وماليزيا) وبلاد أمريكا اللاتينيـة (البرازيل والمكسيك والأرجنتين وكولومبيا). بيد أنـه مـن الملاحظ أن معدلات نمو هذا التدفق إلى الـبلاد الناميـة – عموما – آخذه في الزيادة، تبعا لدرجة انفتاح هـذه الـبلاد وحجم المزايا التي تقدمها لتلك الاستثمارات ومعدلات الربح المتوقعة فيها.

وليست المسألة المهمة هنا ما إذا كانـت الشـركات متعددة الجنسيات في تحركها الآن نحو البلاد النامية ستجلب معها الصناعة الحديثة وتنقل هذه البلاد إلى جنة الرأسـمالية الموعودة من خلال تقسيم العمل الدولي الجديد، بل فيمـا إذا كان هذا النقل يفتح مجالات التطور الرأسمالي المستقل لهـذه البلاد على غرار ما تم في تجارب النمو الرأسـمالي لـبلاد

غرب أوروبا واليابان والولايات المتحدة، أو حتى على غرار ما حدث في تجارب النمور الأربعة الآسيوية؟.

إن المشكلة الرئيسية لهذا النقـل الصـناعي وهـذا التقسيم الدولي الجديد للعمل، هي أن رأس المـال الأجنبـي، ممثلا في فروع الشركات متعددة الجنسيات يحاول أن يستفيد من المزايا النسبية للبلد النامي، بقوة عمله الرخيص، وخاماته الطبيعية، وطاقاته، وموقعه الجغرافي لإنتاج منتجات صناعية معدة للتصدير في الغالب إلى السوق العالمية، وهي صـناعة عابرة تستورد أغلب عناصر إنتاجها لتعيد تصـديرها بعـد إدخال قدر من التصنيع عليها. وقـد يـتم التصـدير إلـى المشروعات الأم في البلدان الرأسمالية نفسها ... في كل هذه الحالات تقوم صناعة تتوطن في البلد النامي. وقد تساهم في تنمية الناتج الصناعي وتطوير العمالة الصناعية فيه. غير أن مصير هذا التصنيع يظل رهنا بالمراكز الصناعية، بسـيطرة المشروعات الدولية على الإنتاج والتكنولوجيـا والتسـويق. وهي مشروعات تتحرك طبقا لربحيتها الدوليـة، ومـن ثـم يتقرر مصير فروعها بعيدا عن الظروف المحلية.

حقا، لقد دافع كثير من الاقتصاديين عن هذا الـنمط الانفتاحي الذي يجري فيه إعادة تقسيم العمل بـين المراكـز والمحيط من خلال الدور الـذي تلعبـه الشـركات متعـددة الجنسيات، على أساس أن نشاط هذه الشركات سوف يـؤدي إلى زيادة موارد البلد من النقد الأجنبي، وتشـغيل للأيـدي العاملة، وتسريع عمليات التصنيع، والتأثير إيجابيا على سائر القطاعات الأخرى. وهي أمور أشد ما تحتاج إليها مجموعة الدول النامية. فهل تتحقق هذه النتائج حتما؟

تهيئة الإطار المناسب للمصالح المتبادلة:

ولعل أهم ما حـدث مـن تغييـر علـى الخريطـة الاقتصادية والسياسية أخيرا كان التأكيـد علـى أن تكامـل وتبادل المصالح في العلاقات الدولية، إنما يتحقق من خـلال "تهيئة الإطار المناسب للمصالح المتبادلة" ذلـك أن آمـال الشعوب لا تتحقق بالأماني فقط أو بالمعونات فقـط، وإنمـا بشيء مقابل شيء، فلا يمكن لأي دولة أو تكتل أن يطالـب تكتلا أو دولة أخرى بمزايا تجارية مقابل لا شيء.

هذا الأمر لا يعني غير ضرورة فتح الأسواق أمـام الدول والكيانات الاقتصادية المختلفة، وهذا الأمر يتطلب منا

أن نبني أولا قدرات تنافسية لشركاتنا واقتصـاداتنا ونحـافظ عليها. ويتعين علينا إدراك الحقيقة القائلة بأنه: " ما لم تكـن منتجاتنا قادرة على المنافسة داخل الكيانات الاقتصادية، فلـن تقوى على المنافسة في أسواقنا المحلية".

إن الكيانات الاقتصادية، تمثل أسواقا هامـة للبلـدان العربية والإسلامية، وتتطلب اهتماما كبيرا ومستمرا بسـبل التعامل التنافسي الفاعل معها وفيها.

على ضوء ما تقدم، يتضح أن بنـاء وتنميـة قـدرة تنافسية يعد مطلبا حيويا للبلدان النامية ومنها البلدان العربيـة والإسلامية، ليس فقط لمجابهة متطلبات التحرير التـدريجي للتجارة مع هذه الكيانات، بل أيضا لمواجهة تحديات التجارة العالمية طبقا لاتفاقية الجـات، لاسـيما وأن هـذه الاتفاقيـة تضمنت اتفاقية حماية الملكية الفكرية والفنية التي سترفع من فاتورة التكنولوجيا المستوردة، الأمر الذي يتطلـب جهـودا جادة من المنظمات العربية والإسلامية لإنشاء برامج البحوث والتطوير تفرز تكنولوجيا محلية تسهم بـدورها فـي خلـق وتعزيز القدرة التنافسية.

مفهوم الميزة التنافسية:

حتى وقت ليس ببعيد، كانت الدول تعتمد في اقتحامها للأسواق الخارجية على ما تملكه من مزايا نسبية قائمة على ملكية الموارد الطبيعية أو على وفرة الموارد البشرية، ومـن ثم فقد كانت الميزة النسبية موروثـة، غيـر أن الإمكانيـات العالية التي أتاحها التقدم العلمي والابتكار التكنولـوجي قـد مكنت بعض الدول من اكتساب مزايا نسبية جديـدة. أي أن الميزة النسبية أصبحت مصنوعة أو مكتسبة بفضـل التقـدم العلمي والتطوير التكنولوجي، إذا وسعنا مفهوم التقدم العلمي ليشمل التقدم علوم الإدارة والتسويق، وفي فنـون التفـاوض وفي أساليب الحماية والدعم، فإننا نصبح إزاء أساس جديـد للنفاذ إلى الأسواق الخارجية، وأساس جديد لتقسـيم العمـل الدولي، ألا وهو مفهوم الميزة التنافسية.

إذن فالمزايا التنافسية تعتبر مزايـا تغلـف النظـام بأكمله، فلا يكفي أن يكون جزء منه متميزا والآخـر غيـر متميز، وهذا يتطلب:

- ثقافة وقيما ومعتقدات جديدة تؤثر إيجابيا على مواقف العمل وطرق التفكير وقرارات وسلوكيات الأعضاء.

- اهتماما فائقا بـالموارد البشـرية مـع تخصـيص الاستثمارات الكامنة لتنظيم إنتاجية هـذه المـوارد؛ فالمعرفة أصبحت أهم وأقيم من الخامات.
- القدرة على التغيير واستباق المتغيرات المتلاحقة في البيئة المحيطة.
- القدرة على توليد الابتكارات مـن خـلال بـرامج الاقتراحات وتشجيع الفكر الابتكاري.
- التمكين الفعال للمديرين ضمن فـرق عمـل ذاتيـة الإدارة مع إشراكهم في المعلومات.
- رفع مهارات الإدارة العليا فـي ظـل المسـتجدات؛ لتتمكن من التعامل مع متعددي الجنسيات والثقافـات والعادات من عاملين، وعلماء، وموردين، وحلفـاء، وهذا لا يمنع من الاستعانة بمديرين أكفاء محتـرفين محليين أو أجانب، بحيث يمكن لمديرينا أن يتعلمـوا بالممارسة جنبا إلى جنب من هؤلاء، وذلـك علـى غرار ما فعل الأمريكيون مع اليابانيين مـن خـلال المشروعات المشتركة التي أقامها اليابـانيون فـي أمريكا والعكس صحيح.

- ويتطلب الأمر قبل كل ذلك ضـرورة عقـد دورات تدريبية مستمرة لشرح وتوضيح أحدث المسـتجدات على الساحة الدولية من متغيرات سواء فـي مجـال الإدارة أو الاقتصاد مع تبسيط مختصر لكل الاتفاقات التي تتم بين الدول بعضها وبعـض وبينهـا وبـين التكتلات الاقتصادية الإقليمية وشبه الإقليمية وعبـر الإقليمية.

قراءات مقترحة:

- د. عفيفي الرزاز، من الاقتصاد القومي إلى الاقتصاد الكوني، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت ١٩٨١.
- ستيفان هايمر، مترجم، الشركة متعـددة الجنسـيات وقانون التطور غير المتكـافئ، بيـروت، مؤسسـة الأبحاث العربية ١٩٨١.
- د. إسماعيل صـبري عبـد ا ، الأسـس النظريـة والمنهجية لسيناريوهات مصر ٢٠٢٠، منتدى العالم الثالث، القاهرة، ١٩٩٩.
- د. سعد حافظ، تأثير التغيرات العالمية على الظواهر السياسية الجديدة في غرب أوروبا، مجلـة السياسـة الدولية، مؤسسة الأهرام، يوليو ١٩٩٢.
- د. طه عبـد ا منصـور، العلاقـات الاقتصـادية الدولية، دار المريخ، الرياض، ١٩٨٧.
- د. جودة عبد الخالق، في الاقتصاد الدولي، نهضـة الشرق، القاهرة، ١٩٧٧.
- د. أحمد سعيد دويدار، التجـارة الدوليـة والتنميـة، مؤسسة فرانكلين ودار نهضة مصر القاهرة ١٩٦٨.

- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العـالم، أعـداد مختلفة.
- د. أبو بكر متولي، الاقتصـاد الخـارجي، مكتبـة عين شمس، ١٩٨٠.
- John H. Dunning, Multinationals, Technology and Competitiveness, London, ١٩٨٨.
- Staffan B, Linder, AN Essay on Trade and Transformation, New York, ١٩٦١.

أسئلة للتقويم الذاتي:

١- ناقش مفهوم الدولة في ظل البيئة الدولية المتغيرة.

٢- استعرض التطور الذي حدث في مفـاهيم المزايـا النسبية اعتبارا من ريكاردو – وآدم سميث، ومرورا بنموذج هكشر/ أولين على ضوء ما درست.

٣- ناقش موقف الاقتصادي " باجوتي" حول أثر التقـدم التكنولوجي على زيادة الإنتاج في البلاد النامية.

٤- استعرض المعالم الجديدة للتقسيم الدولي للعمل.

٥- "من أهم ما حـدث مـن تغييـر علـى الخريطـة الاقتصادية والسياسية مؤخرا كان التأكيد علـى أن تكامل وتبادل المصالح في العلاقات الدوليـة، إنمـا يتحقق من خلال تهيئة الإطار المناسـب للمصـالح المتبادلة".

ناقش ذلك على ضوء أن بناء وتنمية قدرة تنافسـية للبلدان النامية أصبح مطلبا حيويا.

الفصل الثالث

العلاقات الاقتصادية الدولية في الخدمات

(تجارة الخدمات الدولية)

أهداف الفصل:

يصبح الدارس في نهاية دراسته لهذا الفصل قـادرا على:

١- التأكيد على أهمية الخدمات بجانب السلع الماديـة، ومعرفة أن من الخدمات ما يفوق في أهميته كثيـرا من السلع المادية مثل: خدمات التعلـيم والبحـوث العلمية والرعاية الصـحية. ولعـل ذلـك مـا أدى بالاتفاقية العامة للتجارة والتعريفات الجمركية إلـى الاهتمام في جولتها الأخيرة " جولة أوروجواي " بما يعرف بالجاتس GATS.

٢- متابعة التطور الذي طرأ علـى قطـاع الخـدمات اعتبارا من بعد الحرب العالمية الثانية وحتى وقتنـا الحالي.

٣- التفرقة بين الخدمات الراكدة وهي الخدمات التقليدية التي تنخفض فيها مستويات الإنتاجية والعائد، وهي

التي تنتجها البلدان النامية، والخدمات التصاعدية التي لها صلة بالتكنولوجيا الحديثة والتي تنتجها البلدان الصناعية المتقدمة.

٤- التطور الهائل الذي حدث في حركة الاستثمارات الأجنبية الخاصة في قطاع الخدمات، والذي تمثل مردوده في ارتفاع متوسط معدل الربح أو العائد على هذه الاستثمارات مقارنة بالاستثمار في القطاعات الأخرى.

٥- كيف تتحدد قيمة الخدمات، في ضوء المزايا النسبية لتجارة الخدمات؟

الفصل الثالث

العلاقات الاقتصادية الدولية

(تجارة الخدمات)

مقدمة:

قفز قطاع الخدمات في اقتصاديات الدول المتقدمة قفزة كبيرة في ربع القرن الماضي وأصبح، بحق، القطاع الرائد والديناميكي في هذه الدول، وحتى عهد قريب كان الاقتصاديون يفرقون بين الخدمة Service " والسلعة" Good على أساس الطبيعة المادية لكل منهما. فالأولى ليست منتجات مادية ملموسة، وإنها غير قابلة للتخزين، وإنها تستهلك حال إنتاجها، وبهذا المعنى كانت الخدمات تشمل الخدمات الشخصية (مثل العلاج، والانتقال، الترفيه ...) والخدمات الإنتاجية (مثل النقل والشحن والتمويل والتجارة والصيانة ...) والخدمات الاجتماعية (كالتعليم والصحة والأمن ...) فضلا عن الخدمات المرتبطة بالموقع الجغرافي (كالسياحة والفندقة والمرور عبر القنوات ...) أما الآن، فإن التطور العالمي والتكنولوجي قد غير من هذه النظرة، إذ أصبح في الإمكان الحصول على الخدمة من خلال وسائل

الاتصـــال الحديثـــة والتخـــزين المبـــرمج للخـــدمات Computerized Storage وتدفق البيانـات والمعلومـات على نحو سريع وكفؤ. ويبدو أنه مع تعاظم أهمية الخـدمات في الوقت الراهن، فإن الباحثين يميلون إلى الأخـذ بمفهـوم واسع وفضفاض لمفهوم الخدمة على أساس: " أنها فعل ينشأ عن نشاط إنتاجي ويؤدي إلـى تبـديل لحالـة المسـتفيد أو وضعه"، كما يقول الاقتصادي " ت. ب هيـل " T. P. Hill فهناك حسب هذا التعريف، فعل إنساني أولا، وهو فعل منتج ثانيا، ويؤدي إلى استفادة مستهلك أو مستخدم الخدمة ثالثـا، وأيا ما كان الأمر، فالسمة الجوهرية في الخدمة هـي أنهـا تحتوي على قدر ما من المعلومات والخبرة.

النمو المتسارع في قطاع الخدمات:

ومهما يكن من أمر التعريف وما يحـيط بـه مـن صعوبات نظرية وإحصائية، فقد لاحظ عدد مـن المفكـرين والاقتصاديين، أن ثمة تحولا هاما يحدث في بنيـة الإنتـاج القومي في الدول الرأسمالية الصناعية منذ أكثر مـن ثلاثـة عقود، وذلك من خلال رصدهم لذلك النمو المتسارع الـذي طرأ على حجم العمالة الموظفة في قطاع الخـدمات، بينمـا

لاحظوا في المقابل، أن هناك تناقضا نسـبيا فـي العمالـة الموظفة في قطاعات الإنتاج المادي (الزراعة والصـناعات التحويلية). وواكب ذلك، أن النصيب النسبي لقطاع الخدمات من الناتج المحلي الإجمالي قد بدأ رويدا، رويدا، نحو التزايد على حساب نقص أنصبة قطاعات الإنتاج الأخرى، مما يعني أن هناك تقسيما اجتماعيا جديدا للعمل بدأ يشق طريقـه فـي عالم الواقع.

واستمر هذا الاتجاه ينمو عاما بعد الآخر، حتى فـي فترة الكساد الاقتصادي التي دخل فيها العالم الرأسمالي منـذ بداية عقد السبعينيات. ففي الوقت الذي زادت فيه معـدلات البطالة في قطاعات الإنتاج المادي وانخفضت – عمومـا – معدلات النمو الاقتصادي في عقد السبعينيات (وأيضـا فـي الثمانينيات وإن كان بدرجات مختلفة) إلا أن قطاع الخدمات اتجه نحو التوسع، وزاد دوره في خلق فرص العمل، وأصبح هو المستوعب الرئيسي للعمالة التي تدخل سوق العمل لأول مرة، إلى المدى الذي أصبح يستوعب ما نسبته ٧٦,٩% من جملة القوى العاملة في الولايات المتحدة الأمريكية، ٦٧,٨% في فرنسا، ٦٦,١% في اليابان و ٦١% في ألمانيا الاتحادية،

وذلك في عام ١٩٩٩ (طبقا لبيانات منظمة الأونكتاد). كمـا أن نصيب قطاع الخدمات ارتفع إلى ٦٥% من الناتج المحلي الإجمالي في الولايات المتحدة الأمريكية، وفي فرنسـا إلـى ٥٩%، وفي بريطانيا إلى ٥٦%، وإلى ٤٧% فـي ألمانيـا الاتحادية في عام ١٩٩٩ (حسب بيانات البنك الدولي).

هذا التطور النوعي الذي طرأ علـى بنيـة العمالـة والإنتاج في العالم الرأسمالي المتقدم ما لبث أن انعكس أيضا على هيكل التجارة الدولية وذلك من خلال التوسـع الهائـل الذي حدث في تجارة الخـدمات علـى الصـعيد العـالمي. وظهرت شركات عملاقة دولية النشاط. تتخصص في تقـديم الخدمات، مثل خدمة التمويل والتسويق والتصدير والدعايـة والإعلان والمحاسبة والسياحة والفندقـة ...... بـل وحتـى تأجير السيارات.

وطبقا لبعض التقديرات فقد نما نصيب هذا القطـاع من ٧% إلى ١١% من إجمالي التجارة العالمية فيمـا بـين بداية ونهاية عقد السبعينيات. وفي عـام ١٩٩٩ فـإن هـذا النصيب يصل إلى ١٣% حسب تقدير منظمة الأونكتاد، كما أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP في تقريره عـن

التنمية البشرية لعام ١٩٩٩ يشير إلى أن التجارة الدولية في قطاع الخدمات قد زادت فيما بين ١٩٨٠ – ١٩٩٩ بمعـدل ١٢% سنويا، بالغة ٨٠٠ بليون دولار في عام ١٩٩٩، ومع حلول عام ٢٠٠٥ قد يصل إلى ٢٥٠٠ بليون دولار.

وكان من الواضح، أن هذا النمو الذي طـرأ علـى تجارة الخدمات إنما يعكس في طياته معدلات مرتفعة للـربح تفوق معدلات الربح في قطاعات الإنتاج المـادي. ولهـذا سرعان ما بادرت كبريات الشركات الصـناعية باسـتثمار الشطر الأكبر من فوائضها المالية في قطاع الخدمات ولـيس في توسيع أو خلق الطاقات الإنتاجية المادية. وعلى الصـعيد العالمي سرعان ما حدث اندماج بين الشركات التي تعمل في مجال الخدمات والشركات الصناعية، وظهـر مـا يسـمى بالمجمعـات المتكاملـة دوليـة النشـاط Transnational Integrated Conglomerates (ومـن أمثلتهـا شـركة ميتسوبيشي) وقد أدى نشاط هذه الشـركات العملاقـة إلـى القضاء على الشركات المتوسطة التي كانت تعمل تقليديا في هذا المجال. ولهذا شهد قطاع الخدمات على صعيده الدولي، عمليات دمج وتمركز لرءوس أموال الشركات المشتغلة فـي

هذا المجال بشكل يفوق كثيرا عمليات الدمج والتمركز التـي حدثت في أموال الشركات العاملة فـي قطاعـات الإنتـاج المادي. وهذا ما نراه مجسدا على وجه الخصوص في نشاط البنوك والسياحة والإعلان والتأمين.

في ضوء هذا النمو المتسارع الذي حـدث لقطـاع الخدمات، في صعيده المحلـي والعـالمي، راح عـدد مـن المفكرين والاقتصاديين يتحدثون عما يسمى بثورة الخـدمات Service Revolution وعن المجتمع بعد الصناعي وعـن اقتصاد الخدمات. والسؤال الذي يبرز الآن هو: ما العوامـل التي أدت إلى بروز أهمية قطاع الخدمات. على النحو آنـف الذكر؟ وأين البلاد النامية في تطورات هذه الثـورة لقطـاع الخدمات؟

ها هنا نجد مجموعة ضخمة مـن العوامـل التـي ظهرت مع تزايد التقدم الاقتصادي والاجتماعي لعالم ما بعد الحرب العالمية الثانية. فهناك أولا: الأثر الناجم عن تزايـد مستويات الدخول، حيث ثبت أنه ما إن يتزايد إشباع الحاجات المادية للناس فإنهم سرعان ما يتجهون إلى طلب الخـدمات المرتبطة بالرفاهية. وهناك ثانيا: تأثير التدخل الحكومي فـي

الحياة الاقتصادية والذي تمخض عنه زيادة في الإنفاق العام على الخـدمات الاجتماعيـة (التعلـيم، الصـحة، الثقافـة، الإعلام ... إلخ) . وهناك ثالثا: النمو الحضري الكبير الـذي أدى إلى زيادة طلب سكان المدن على الخدمات (كخـدمات الإنارة والتدفئة والانتقال والاتصالات والمرافـق العامـة). وهناك رابعا: تأثير التقدم التكنولوجي الهائل الذي أدى إلـى تحسين إنتاج الخدمات وسرعة تقـديمها. وهنـاك خامسـا: الإنفاق العسكري الضخم الذي ولّد طلبا هائلا على خـدمات البحث والتطوير والصيانة وخدمات العلمـاء والمهندسـين. وهناك سادسا: التدويل Internationalization الـذي أدى إلى زيادة درجة الترابط والتشابك بـين مختلـف الأنشـطة الاقتصادية على صعيد عالمي هائل وما أدى إليه ذلك مـن زيادة مناظرة في الخدمات المرتبطة بهذه الأنشطة (التمويل، والائتمان، والدعاية، والتسويق ... إلخ).

وواضح مما تقدم، أن هذا النمو المتسارع الذي حدث في قطاع الخدمات بالبلاد المتقدمة، وباعتباره ظاهرة حديثـة العهد نسبيا، إنما قد جاء في ركاب اكتمال قاعـدة الإنتـاج المادي في الزراعة والصناعة ولم يكن سابقا عليها. ذلك أن

نمو قطاعات الإنتاج المادي وما وفره لتلك القطاعات من زيادة كبيرة في إمكانيات إنتاج الخيرات والسلع والدخول هو الذي أفضى إلى زيادة نمو الطلب على الخدمات وتطويرها، ولكن من ناحية أخرى، نجد أن هذا التقدم الهائل الذي حدث في قطاع الخدمات أصبح ذا أثر قوي في الآونة الراهنة في تقدم قطاعات الإنتاج المادي نفسها. فمن خلال ثورة التكنولوجيا والاتصال والمعلومات (وهي جزء مهم في قطاع الخدمات) أمكن إحداث قفزات نوعية جديدة في تطوير وتنمية المنتجات الزراعية والصناعية، وبحيث أصبح التقدم الفني Technical Progress يدخل الآن ضمن عوامل الإنتاج المادي.

ونخلص مما تقدم إلى نتيجة هامة، وهي أن ما يسمى بثورة الخدمات إنما يعبر في الواقع عن مرحلة تاريخية معينة من مراحل تاريخ التطور الاقتصادي والاجتماعي للبشرية، وحدوثها لم يكن مصادفة عابرة، وإنما كان نتاجا طبيعيا لتطور قطاعات الإنتاج المادي، وأن تقدم تلك القطاعات أصبح يعتمد حاليا على منجزات تلك الثورة.

على أن المثير للدهشة.. أننا لو ألقينا إطلالة سريعة على البلاد النامية، فسوف نلحظ أنه في غالبية هـذه الـبلاد يحتل قطاع الخدمات فيها مكانة ارتكازية من حيـث قدرتـه على توليد الناتج المحلي. ففي بلد مثل بنما يصل نصيب هذا القطاع من النـاتج المحلـي الإجمـالي إلـى ٧٣% وفـي أوروجواي ٦٠%، وفي الأردن ٦٥%، وفي مصـر ٥٤%، وفي المكسيك ٥٦% ... إلخ (انظر الجدول التـالي) وهـي نسب، بالقطع، مرتفعة جدا، وتكاد تتماثل مع تلـك النسـب السائدة في كثير من الدول المتقدمة، وهذا يعني، أن ارتفـاع نصيب الخدمات من الناتج المحلي الإجمالي ليس أبدا دلـيلا على تقدم البلد. فهذه البلاد ما تزال تصنف في عداد الدولـة النامية.

والحق، أننا لو استبعدنا الآن الخدمات التي تقـدمها الحكومة وذات الطابع الاجتماعي،

جدول يوضح نصيب قطاع الخدمات من الناتج المحلي الإجمالي في بعض البلاد المتقدمة والبلاد النامية عام ١٩٩٩

بلاد متقدمة	%	بلاد نامية	%
الولايات المتحدة الأمريكية	٦٥	توجو	٤٥
بريطانيا	٥٦	السنغال	٤٩
فرنسا	٥٩	مصر	٥٤
ألمانيا الاتحادية	٤٧	الأردن	٦٥
اليابان	٥١	بنما	٧٣
كندا	٥٦	البرازيل	٤٩
الدانمارك	٥٨	أوروجواي	٦٠
السويد	٥٤	اندونيسيا	٤٠
بلجيكا	٦٤	المغرب	٤٩
هولندا	٥٨	الكونغو	٥٤
النمسا	٥١	المكسيك	٥٦
النرويج	٥١	بارجواي	٤٦

المصدر: البنك الدولي – تقرير عن التنمية في العالم ١٩٩٩ (الطبعة العربية) ص ١٨١/ ١٨٣

مثل خدمات التعليم والصحة والإعلام ... إلخ، فسوف نجد أن ارتفاع نصيب قطاع الخدمات عموما من الناتج المحلي الإجمالي في البلاد النامية لا يعدو إلى زيادة التقدم الاقتصادي والاجتماعي والتكنولوجي – كما هو الحال

بالبلاد الصناعية المتقدمة – وإنما يعود إلى التشويه الحاصل في الهياكل الإنتاجية في تلك البلاد. فهناك اختلال واضح بين نمو قطاعات الإنتاج المادي (الزراعة والصناعة) ونمو قطاع الخدمات. وهذا الاختلال ينعكس فيما تكابده هذه البلاد مـن عجز فادح في منتجاتها الغذائية ومن اعتمـاد كبيـر علـى الخارج في تدبير سلعها الاستهلاكية والصناعية والإنتاجيـة. كما أن تضخم قطاع الخدمات في هذه البلاد – وبالذات فـي العقدين الأخيرين – يعود إلى بطء جهود التنمية في قطاعات الإنتاج السلعي، واتجاه الموارد المدخرة إلى الاستثمار فـي مجال الخدمات التي تلقى طلبا من ذوي الـدخول المرتفعـة (السياحة، الفنادق، المطاعم، الإسكان الفـاخر، النـوادي ... إلخ) كما أن تضخم قطاع الخدمات بالبلاد النامية ارتبط بنمو القطاع الهامشي أو غير الرسمي Informal Sector وهـو قطاع يعج بضيوف عديدة من المهمشين مـن النـاس غيـر المهرة ونصف المهرة الذين يعملون لحسـابه فـي أنشـطة خدمية ذات إنتاجية ضعيفة (أعمال النظافة، الحراسـة، بيـع السلع التافهة في الشوارع، تلميع السيارات ... إلخ).

ومهما يكن من أمر، يمكننا هنا أن نستخدم عبـارات "بومول" وزملائه، حينما فرقوا بين الخدمات الراكدة – وهي الخدمات التقليدية التي تنخفض فيهـا مسـتويات الإنتاجيـة والعائد والتي تنتجها مجموعة البلاد الناميـة – والخـدمات التصاعدية التي لها صلة وثيقة بالتكنولوجيا وتحقق مكاسـب إنتاجية وعوائد مرتفعة، وهي التي تنتجها مجموعـة الـبلاد الصناعية المتقدمة.

ومن المفارقات المدهشة أيضا، أنه حتى بالرغم من الالتواء الحاصل في تركيبة الناتج الإجمالي لصـالح قطـاع الخدمات في البلاد النامية، إلا أن نصيب تلـك الـبلاد مـن التجارة العالمية للخدمات ما زال تافها جـدا. بـل إن هـذه البلاد، في التحليل النهائي، مستورد صاف للخدمات، بمعنى أنها تستورد من الخدمات أكثر مما تصدر منها. وليس مـن المتوقع في الأجل القصير أو المتوسـط أن تتنـافس الـدول المتقدمة في هذا المجال.

وطبقا لبيانات الجدول التالي الذي يوضح لنا أكبـر عشرين دولة مصدرة للخدمات في العالم، سنجد أن الولايات

المتحدة وفرنسا وحدهما يستأثران بما يزيد قليلا على ربـع قيمة

جدول يوضح أكبر ٢٠ دولة مصدرة للخدمات في عام ١٩٩٩

ترتيب الدولة	اسم الدولة	قيمة ما صدرته من الخدمات بليون دولار	نصيبها النسبي من تجارة الخدمات العالمية %
١	الولايات المتحدة	٩٠,٥	١٥,٤
٢	الأمريكية	٦١,٧	١٠,٥
٣	فرنسا	٤٥,٦	٧,٨
٤	بريطانيا	٣٩,٠	٦,٦
٥	ألمانيا الاتحادية	٣٧,١	٦,٣
٦	اليابان	٣٣,٧	٥,٧
٧	إيطاليا	٢٤,٨	٤,٢
٨	إسبانيا	٢٣,٩	٤,١
٩	هولندا	٢٢,١	٣,٨
١٠	بلجيكا/	١٨,٠	٣,١
١١	لوكمسبورج	١٤,١	٢,٤
١٢	النمسا	١٣,٨	٢,٤
١٣	سويسرا	١١,١	١,٩
١٤	كندا	١١,٠	١,٩
١٥	السويد	١٠,٤	١,٨
١٦	سنغافورة	٩,٨	١,٧
١٧	النرويج	٩,٤	١,٦
١٨	الدانمارك	٩,٣	١,٦
١٩	المكسيك	٧,٩	١,٣
٢٠	كوريا الجنوبية	٥,٧	١,٠
	استراليا		
	تركيا		
إجمالي الـ ٢٠ دولة		**٤٩٨,٩**	**٨٥,١**
إجمالي العالم		**٦٠٨,٥**	**١٠٠,٠**

Source: United Nations, UNCTAD V (١), Analytical Report by the UNCTAD Secretariat to the Conference, New York, January ١٩٩٩. p. ٢١٩

الخدمات المصدرة عالميا (٥٢,٩%) حسب بيانـات عام ١٩٩٩ يليهما فـي ذلـك بريطانيـا (٧,٨%) وألمانيـا الاتحادية (٦,٦%) واليابان (٦,٣%) وإيطاليا (٥,٧%). ولم يظهر في الجدول من الدول النامية سوى سنغافورة (١,٩%) والمكسيك (١,٦%) وكوريا الجنوبية (١,٣%) وتركيا (١%) مع مراعاة هزال أنصبتها النسبية.

كما تجدر الإشارة في هذا الخصوص إلى أن كثيـرا من الدول النامية في العقدين الماضيين وتحت التأثير الكاسح للسياسات الليبرالية والانفتاح، قد قامت بفتح المجال واسـعا أمام كثير من الشركات دولية النشاط التي تعمل فـي مجـال تجارة الخدمات، مثل البنوك وشـركات التـأمين والفنـادق وشركات السياحة والدعاية والمكاتب الاستشارية والمطـاعم العالمية ... إلخ، والتي أصبحت تنزح منها أرباحـا هائلـة تحول للخارج، وتسهم في زيادة عجز موازين مـدفوعاتها، وبخاصة أن جانبا كبيرا من نشاط فروع هذه الشركات يتمتع بكثير من الإعفاءات الضريبية والمزايا الأخرى التي وفرتها الدول المستضيفة. وقد تعرضت الشركات الوطنية التي تقدم

خدمات مماثلة لمنافسة حادة غير متكافئة. أضف إلى ذلك أن السماح بنشاط فروع هذه الشركات الأجنبية داخـل الـدول النامية قد نقل إليها ألوانا كثيرة من أنماط السلوك والاستهلاك غير الرشيد.

ونظرا لارتفاع معدلات الربح التي تجنيها الشركات دولية النشاط التي تعمل في مجال الخـدمات علـى صـعيد عالمي، فإن الدول الرأسمالية الصناعية قد نجحـت فـي أن تـدخل الخـدمات ضـمن مفاوضـات الجـات فـي دورة أوروجواي، وأعد بشأنها إطار للمبادئ والقواعـد الخاصـة بالتحرير التدريجي لتجارة الخدمات مـن القيـود التعريفيـة وعدم التمييز والمعاملة الوطنية، أي معاملة المنشآت الأجنبية التي تعمل في هذا المجال بالطريقة التي تعامل بها المنشـآت المحلية، وهو الأمر الذي عارضته كثير من البلدان الناميـة، نظرا لما يمثل ذلك من خطر على اقتصادياتها.

ومهما يكن من أمر النمو العارم الذي طـرأ علـى قطاعات الخدمات سواء من حيث نصيبه في الناتج المحلـي الإجمالي أو في حركة التجارة الدولية، وإلى الحد الذي دفـع بعدد من الاقتصاديين للقول، بأن هذا القطـاع أصـبح الآن

بمثابة قاطرة النمو Services Led Growtrh (وهي قضية مثار جدل راهن) إلا أنه ينبغي الإشارة إلى أن كثيـرا مـن الدراسات والوقائع قد أثبتت أن قطاع الخدمات يكون أكثـر تعرضا للأزمات والاضطرابات عن غيره مـن القطاعـات الأخرى. ومن ثم، إذا عظم دوره النسـبي فـي الاقتصـاد القومي، فإنه يجر معه مشكلات عديـدة فـي خضـم هـذه الاضطرابات، خاصة إذا كان هذا القطاع يعتمد في نشـاطه على التصدير وعلاقته بالعالم الخارجي. قطاع البنوك مـثلا، وهو أحد القطاعات الخدمية الرئيسية التـي شـهدت نمـوا عاصفا خلال السبعينيات وبداية الثمانينيات قد تعرض لأزمة خطيرة ابتداء من عام ١٩٨٢ بعد اندلاع أزمـة المديونيـة الدولية بتوقف المكسيك والأرجنتين وفنزويلا وغيرها عـن دفع ديونها في هذا العام. فمنذ ذلك التـاريخ ثمـة انحسـار واضح في حركة الإقراض الدولي وإفلاس كثير من البنوك، وحدثت موجة انكماشية في أنشطة كثير من فـروع البنـوك الأجنبية العاملة في بلاد العالم الثالـث. كمـا شـهد قطـاع البورصات زلزالا شديدا يوم الاثنـين الأسـود ١٩ أكتـوبر ١٩٨٧، حينما انهارت أسعار الأسهم والسندات في كبريـات

بورصات العالم (في نيويورك وطوكيو وهونج كونج ولندن وباريس ...) وفقد كثير من المستثمرين أجزاء محسوسة من ثرواتهم في غضون ساعات قليلة وهو أمر كان له انعكـاس سيئ في أسواق المال والنقد وأسعار الصرف. وفـي حالـة البلاد النامية، تعرض قطاع السياحة فيها لنكسة شديدة إبـان حربي الخليج ١٩٩١ و ٢٠٠٣، حيـث توقفـت الـرحلات السياحية وقلت حركة الطيران المدني، وتكبـدت شـركات السياحية في العديد من البلاد العربيـة (والأوربيـة أيضـا) خسائر فادحة، وفقد البلاد التي تعتمد على السياحية كمـورد للدخل القومي جانبا ضخما من موار النقد الأجنبي.

حركة الاستثمارات الأجنبية الخاصة وقطاع الخدمات:

ولم تكن حركة النمو العارم للتجارة العالميـة فـي الخدمات بعيدة عن حركة الاستثمارات الأجنبيـة الخاصـة. وذلك أن التأمل في البيانات المنشورة عن حركة تزايد هـذه الاستثمارات في عقد الثمانينيات، يوضح لنا، أن هذا التزايـد كان مصحوبا بتحول واضح في التركيـب القطـاعي لتلـك الاستثمارات وفي هيكل رصيدها Stock. وهذا أمر جديد لا بد من رصده ومتابعة تطوراته في الفترة القادمة، حيـث إن

هنا نزعة، أو ميلا، واضحا في اتجـاه هـذه الاسـتثمارات للاستثمار في قطاع الخدمات. ففي عقد الخمسينيات من هـذا القرن كانت حركات هذه الاستثمارات تتجه نحو التركيز في إنتاج الموارد الخام والأولية (الزراعية والمتجمعية) أو إلـى تلك الفروع الصناعية التي تعتمد بكثافة على هذه المـواد. أم في الآونة الراهنة، فالاتجاه الرئيسي لحركة تلك الاستثمارات يكاد يتركز في قطاع الخدمات، أو في تلك الفروع الصناعية التي تتسم بكثافة تكنولوجية واضحة.

وعموما، كان مـن شـأن هـذا التحـول السـريع للاسـتثمارات الأجنبيـة الخاصـة أن زاد رصـيد هـذه الاستثمارات في قطاع الخدمات. فبينما كان هـذا الرصـيد يمثل حوالي ربع تلك الاستثمارات فـي عقـد السـبعينيات، أصبح هذا الرصيد يقترب من ٥٠% مـن إجمـالي جميـع الاستثمارات الأجنبية الخاصة في عقد الثمانينيات. وأصـبح الاستثمار في مجال الخدمات يستأثر بنسبة تتراوح ما بـين ٥٥%، ٦٠% من التدفق السنوي لجميع هذه الاستثمارات.

هذا النمو العارم الذي طرأ على حركة الاستثمارات الأجنبية الخاصة في قطاع الخدمات يفسـره، فـي التحليـل

النهائي، ارتفاع متوسط معدل الربح أو العائد الذي تغله هذه الاستثمارات بالمقارنة مع المتوسط المتحقق فـي قطاعـات الإنتاج الأخرى. وبرغم أن المؤشرات الإحصائية تشير إلى الزيادة الواضحة التي حدثت في هذا النوع من الاسـتثمارات الأجنبية في كل البلدان الصناعية المتقدمة ومجموعة الـبلاد النامية، إلا أن نصيب مجموعة البلاد الأولى أكبر بكثير من نصيب المجموعة الثانية. والدليل علـى ذلـك أن نصـيب مجموعة البلدان الصناعية المتقدمة مـن إجمـالي رصـيد الاستثمارات الأجنبية الخاصة المستثمرة في قطاع الخـدمات قد وصل إلى ٨٤% في منتصف عقد الثمانينيات. كما تجدر الإشارة إلى أن هيكل نشاط الشركات متعددة الجنسيات التي تعمل في مجال الخدمات بالدول النامية يختلف عن هيكل هذا النشاط في البلاد الصناعية المتقدمة. ففي مجمـوع الـدول الأخيرة يتركز نشاط هذه الشركات في تقديم ذلك النوع مـن الخدمات الوثيقة الصلة بحالة التقدم الاقتصادي والاجتمـاعي والتكنولوجي السائد في هذه الدول، فضلا عن أثر هذا النوع من النشاط بالسياسات الليبرالية التي تطبقها هذه الدول والتي ترحب بهذا النوع من الشركات. أما في حالة الدول الناميـة

فالخدمات التي تقدمها هذه الشركات يغلب عليها التركيز في مجال الخدمات المالية (كفروع البنوك الأجنبية) والتجارية والسياحية وفي مجال الإنشاءات والفنادق...

وبرغم النمو الملحوظ الذي سجلته حركة الاستثمارات الأجنبية المباشرة في مجال الخدمات في عقد الثمانينيات والتسعينيات، إلا أن قوة الدفع لهذا النوع من الاستثمارات سوف تستمر بسبب نمو الطلب على الخدمات الحديثة التي تقدمها هذه الاستثمارات سواء في الدول الصناعية المتقدمة أو في الدول النامية. أضف إلى ذلك أن مجموعة دول شرق أوروبا، التي كانت اشتراكية، سوف يزيد طلبها على هذا النوع من الخدمات وهي بصدد عملية التحول إلى النظام الرأسمالي، مثل خدمات البنوك والتأمين والاتصالات والمحاسبة والإعلان والتسويق،... إلخ، كما أن موجة الليبرالية التي تعم العالم الآن، وربما في الأجل المتوسط القادم، من الأمور التي ستدعم ازدهار هذا النوع من الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

وبرغم أن العوامل سالفة الذكر، تشير كلها إلى الاحتمالات المتعاظمة لاستمرار نمو نشاط الشركات متعددة

الجنسيات في مجـال الخـدمات، إلا أن بعـض الخبـراء والمتخصصين يشيرون إلى أن التطور التكنولـوجي علـى المدى الطويل قد يغير من الطريقة التي يتم بها الآن تقـديم هذه الخدمات الإنتاجية في الأسواق الأجنبية. ذلك أنـه لـئن كان تقديم عدد من هذه الخدمات يتم في مواقع الاسـتهلاك، مما يستدعى استثمارا أجنبيا مباشرا في البلد الذي يسـتهلك هذه الخدمات، إلا أن التطور التكنولـوجي فـي المسـتقبل، والمتمثل في تطوير شبكة الاتصالات والمعلومـات عالميـا عبر أجهزة الكومبيوتر، قد يمكن في القريب العاجـل مـن إمكانيات تقديم الخدمة من على بعد، بمعنى أن عمليـة نقـل المعلومات قد تجعل هناك إمكانيـة، فيمـا يتعلـق بـبعض الخدمات، أن يتم إنتاجها في بلد ما وتقديمها للمستهلك في بلد آخر، ودونما الحاجة إلى تنفيذ استثمار أجنبي مباشر في البلد المستهلك لهذه الخدمة. وستكون نتيجة ذلك أفضلية التجـارة في الخدمة عن إنتاجها في إطار استثمار أجنبي مباشر، ولعل هذا يصدق على حالة الخدمات الإنتاجية كثيفة المعلومات.

على أنه، من ناحية أخرى، قد حدث العكس، بمعنى أن التزايـد المطـرد فـي اسـتخدام شـبكات المعلومـات

والاتصالات، وما يرتبط بذلك من نمو في الطلب على أجهزة هذه الشبكات قد يؤدي في المستقبل إلى زيادة الاسـتثمارات الأجنبية المباشرة، والمثال على ذلك: الشـركات المتعـددة الجنسية التي تعمل في مجال إنتاج أجهزة الكومبيوتر. فقـد تجد هذه الشركات - نتيجـة لتزايـد الطلـب علـى هـذه الأجهزة - أنه من الأفضل لها أن تفتت عملية إنتاج هـذه الأجهزة إلى مكونات رئيسية مختلفة، وتقوم بإنتاجهـا فـي بلدان مختلف للاستفادة من انخفاض الأجور والمواد الخـام وذلك عن طريق إنشاء فروع تابعة لها فـي هـذه البلـدان وسيؤدي هذا إلى زيادة الاستثمارات الأجنبية المباشرة، وإلى نمو التجارة العالمية في هذا المجال. كما أن تزايـد الطلـب على خدمات المنتجين في كثير من البلاد (خدمات التمويـل، والدعاية، والتصميم والاستشارات، المحاسبة ... إلـخ) قـد يدفع بالشركات متعددة الجنسيات لأن تقيم لها فروعا في تلك البلاد مع ربطها بالمركز الرئيسي للشركة بالخارج.

وخلاصة القول: إن التطور التكنولوجي السريع الذي يشهده عصرنا الراهن قد فتح إمكانيات هائلة في مجال تجارة الخدمات وفي مجال الاستثمارات الأجنبية المباشرة المشتغلة

بإنتاج الخدمات. وفي بعض الأحيان قد يؤدي هـذا التطـور إلى إحلال التجارة مكان الاستثمار الأجنبي المباشـر، وفـي أحيان أخرى قد يؤدي إلى زيادة كل من التجارة والاستثمار الأجنبي المباشر في هذا المجال وبرغم أن صورة المسـتقبل في هذا الخصوص مازالت غائمة، إلا أن أكثر الاحتمـالات توقعا هو أن يستمر الازدهار والتوسع في تجارة الخـدمات وفي مجال الاستثمار الأجنبي المباشر في قطاع الخدمات.

الخدمات والنظرية الاقتصادية:

لا يوجد حتى الآن اتفاق بـين الاقتصـاديين حـول النظرية التي يمكن من خلالها تفسير قيمة الخدمة أو سعرها في السوق، ولا حتى حول كيفية تطبيق مبادئ نظرية التجارة الدولية على التجارة العالمية في مجال الخدمات، صحيح. أنه في السنين العشرة الأخيرة، اتسع نطاق الجدل العلمي حـول الخدمات عموما، وكثرت الأبحاث والدراسات التي تتنـاول تفسير نمو قطاع الخدمات، لكن ثمة فجـوة بحثيـة كبيـرة ما زالت موجودة فيما يتعلق بقيمة الخدمات والأسـس التـي تقوم عليها التجارة العالمية للخدمات. ولهذا يمكن القـول إن البحث الاقتصادي في هذا المجال ما زال مبكرا، والاجتهـاد

في هذا الخصوص ما زال متسعا ويظل في مرحلـة أدنـى بكثير من النمو العارم الذي طرأ على هذا القطـاع، داخليـا (على صعيد كل بلد) وعالميا (في مجال التجـارة الدوليـة) ويمكن تفسير ذلك، بالغموض النظري الذي مـا زال يحـيط تطبيق مبادئ النظرية الاقتصادية على الخدمة مـن ناحيـة وعلى عدم دقة وكمال الإحصائيات المتاحـة، مـن ناحيـة أخرى.

حقا، إنه من الناحية التقليدية كانت الخدمات تعـالج ضمن الاقتصاديات الداخلية (باستثناءات الخدمات المتصـلة بالتجارة الخارجية للبلد مثل خدمات السفر والنقل والملاحـة والتأمين والسياحة ...) لكن التطور الهائل الذي طرأ علـى مجال الاتصالات قد دفع بالخدمات، وبقوة، للدخول في مجال المنافسة العالمية، وإذا كانت القيود التي تقف أمام الخـدمات للدخول في الأسواق المحلية ما زالت موجودة، وقد تتزايد في المستقبل، إلا أن الضغط الناشئ عن المنافسة العالميـة فـي مجال الخدمات قد بدأ يحطم تدريجيا مبدأ حتمية الخـدمات، نظرا للأهمية المتزايدة التي أصبح يمثلها قطـاع الخـدمات، ولأنه لم يعد من الجائز النظر إلى أنشطة الخدمات على أنها

قطاع مستقل أو أنها أنشطة منعزلة. ذلك أن تأثير الخـدمات على إنتاج وتوزيع وتجارة السلع المادية أصبح تأثيرا بالغـا، بل أصبحت الخدمات من ضمن المؤثرات الحاكمة والأساسية في تحديد مستوى الأداء الاقتصادي عموما في أي بلد مـن البلدان. وأضف إلى ذلك، أنه في ضوء التزايد الذي حـدث في تجارة الخدمات عالميا لم يعد من الجـائز النظـر إلـى الخدمات على أنها من السلع التي لا يتـاجر فيهـا non – Traded Goods كما كان ينظر إليها في الماضي. وليست مفاوضات دورة أورجواي إلا دليلا ساطعا علـى الأهميـة المتزايدة التي أصبحت تمثلها الخدمات في مجـال التجـارة الدولية، حيث دخلت عناصر التجارة غير المنظـورة ولأول مرة في تاريخ الجات دائرة الجهود التي تبذلها الجات لتحرير التجارة العالمية ومحاولة التوصل إلى مجموعة من المبـادئ متعددة الأطراف التي ستحكم تجارة الخدمات في المستقبل.

ما الذي يحدد قيمة الخدمات؟

والآن ... ما الذي يحدد القيمة السـوقية للخـدمات؟ وهل يمكن تطبيق مبادئ نظرية القيمة على الخدمات؟

لقد كانت الإجابة عن هذا السؤال مثار جدل كبير بين الاقتصاديين منذ الأربعينيات، وتصاعدت حدة الجـدل فـي الآونة الأخيرة بعد النمو الكبير الذي شهده قطاع الخـدمات على الصعيد المحلي وعلى الصعيد الدولي.

كان كولن كلارك في كتابه الشهير "شـروط التقـدم الاقتصادي" من أوائل الذين تعرضوا لقيمة الخدمـة، حيـث أشار، بناء على الإحصائيات التي كانت متاحة له، إلـى أن هناك اتجاها كامنا، يجعل أسعار الخدمات تتجه نحو التزايـد بالقياس إلى أسعار المنتجات الصناعية.

وحاول كل من "أرفـنج كـرافيس Irving Kravis وآلان هيستون Alan Heston وروبرت سامرز Robert Simmers " أن يدعموا هذه الفكـرة مـن خـلال دراسـة المقارنات الدولية لهيكل الأسعار ودلالتها بالنسـبة للتجـارة الدولية، وتوصلوا إلى نتيجة مفادها أن الزيادة التي تحدث في متوسط دخل الفرد تكون عادة مصحوبة بارتفـاع الأسـعار الحقيقة للخدمات، ثم حاول كل من " بيلابلاسا B. Balassa وبول سامولسون Paul A. Samurlson في عـام ١٩٦٤، أن يثبتوا أن الأجور تعكس مستوى الإنتاجية في قطاع السلع

المادية القابلة للاتجار. ونظرا لأن الـدول المتقدمـة تتمتـع بمستوى أعلى في الإنتاجية. فإن أسعار السلع المباعة تكـون أكبر بالمقارنة مع أسعار نفس السلع في البلاد الناميـة. أمـا فيما يتعلق بأسعار الخدمات، فإن نفس القاعدة تنطبق، بمعنى أن أسعار الخدمات بالبلاد النامية تكون منخفضـة بالقيـاس لأسعارها بالبلاد المتقدمة نظرا لانخفاض مستوى الإنتاجيـة والأجور في البلاد الأولى بالمقارنة مع البلاد الثانية.

وفي عام ١٩٨٤ حاول" ياجدش بـاجوتي Jagdish Bhgwati أن يشارك في هذا الجدل في مقالة نشـرها فـي مجلة الاقتصاد العالمي، مستخدما فكرة الوفرة والندرة النسبية (التقليدية) لعوامل الإنتاج لتفسير قيمة الخدمات، وانتهى إلى أن قيمة الخدمات بالبلاد النامية تكون أقل من نظيرهـا فـي الدول الغنية الصناعية بسبب وفرة عنصر العمل في الـبلاد الأولى، لأن الخدمات من السلع كثيفة العمالة.

كما اشترك في الجدل أيضا، كل مـن " كريسـتوفر كلاجو Christopher Clague وإرفيند بانجاريا Araving Panagariya " في عام ١٩٨٥ وانتهيا أيضـا إلـى نفـس النتيجة السابقة، وهي أن أسعار الخـدمات بـالبلاد الغنيـة

الصناعية تكون أكبر من مثيلتها بـالبلاد الناميـة، والفكـرة الأساسية في تحليلهما، هي أنه مع زيادة متوسط دخل الفـرد في البلاد الغنية وتزايد الطلب على سلع الخدمات، فإن تلـك السلع لا يمكن زيادة إنتاجها إلا بسحب جانـب مـن القـوة العاملة المشتغلة في قطاعات السلع المادية، وأنه بـافتراض خضوع الإنتاج لتناقص الغلة، فإن تحرير عنصر العمل من الأنشطة الإنتاجية الأخرى لا يمكن أن يتم إلا في ضوء تزايد النفقة الحدية.

ثم قام " جاكس نوسبامور Jacques Nusbaunmer " بنقل الجدل إلى مستوى آخر حينما طرح القضـية علـى أساس التساؤل عن العناصر الأساسية التـي تحـدد القيمـة السوقية للخدمة، وإلى أي مدى تختلف عن تلك العناصر التي تؤثر في القيمة السوقية للسلع الماديـة فـإذا كانـت درجـة الاختلاف كبيرة فـإن اقتصـاديات الخدمـة تختلـف عـن اقتصاديات السلع المادية. أمـا إذا كانـت تلـك العناصـر متشابهة، أو واحدة، فإنه من الممكن إذن تطبيـق المبـادئ العامة لنظرية القيمة على كل منهما.

وقبل أن يقوم بهذه المحاولة أشـار إلـى أنـه مـن الضروري ملاحظة:

١- أن هناك خدمات وسيطة وخدمات نهائية. والأولـى عادة ما تكون مدمجة في قيمة السلع المادية النهائية، مثـل خـدمات المهندسـين وعمـال الصـيانة والإصلاح ... إلخ في حين أن الثانية تمثل منتجـا نهائيا له قيمة سوقية، مثل الخدمات القانونية والمالية والاتصالات والنقل والسفر والتأجير ... إلخ.

٢- أن هناك كثيرا الخدمات لا يوجد لها سعر سـوقي، وأن المنفعة النهائية لها تخلق عن طريق الوفورات الخارجية Externalities ولا يوجـد لهـا شـكل تقليدي للقيمة (خدمات الطرق والكباري مثلا).

٣- أن هناك بعض الخدمات التي تعكس قيمتها في قيمة عوامل الإنتاج (مثل المعرفـة والخبـرة والتعلـيم والتدريب).

وهذه الملاحظات تبين مدى الصعوبة في تحديد قيمة الخدمة، أضف إلى ذلك اختلاف الطبيعية المادية لكـل مـن السلع والخدمات. فالأولى، أي السـلع الماديـة هـي سـلع

منظورة، بمعنى أن لها شكلا ووزنا وحجما، في حين أن الخدمة هي سلع غير المنظورة، فلا يوجد لها شكل أو وزن أو حجم محدد. وإذا كان أهم ما يميز السلع المادية هو احتواؤها على مواد خام مصنعة، فإن أهم ما يميز الخدمة هو احتواؤها على المعلومات والاتصال بنوعيات معينة، يقدمها منتج الخدمة.

ويرى " نوسبامور"، أنه لكي نفرق بين السلعة المادية والخدمة فلا بد من النظر إلى الخصائص التي يتسم بها عرض كل منهما، وفي هذا الخصوص يرى أن نمط إنتاج الخدمة يختلف عن نمط إنتاج السلع المادية في خاصية أساسية تتمثل في العلاقات التي تنشأ بين المنتج والمستهلك. ففي حالة السلع المادية لا توجد علاقة مباشرة بينما تكون هذه العلاقة (عادة) مباشرة في حالة الخدمة، فالأحذية، مثلا، قد تنتج في موقع ما (في بلد ما) وتباع في موقع (أو بلد)، آخر دون أن يتطلب ذلك وجود المنتج نفسه مع المستهلك. أما في حالة الخدمة فالأمر مختلف، إذ إن منتج الخدمة غالبا ما يكون موجودا مع المستهلك أثناء تقديم الخدمة، والعلاقة في حالة الخدمة تكاد تكون شخصية بين المنتج والمستهلك،

بيد أن " نوسباموور " يرى، أن هـذا الاخـتلاف وإن كـان ملحوظا، بشكل عام، إلا أنه اختلاف في الدرجة. فكثير مـن السلع المادية قد تتطلب وجود المنتج (أو من ينـوب عنـه) بجانب المستهلك فالماكينات مثلا، التي قد تنتج في بلد مـا، تباع في بلد آخر، قد يتطلب أن يرسل المنتج للمشتري بعض الأخصائيين والفنيين لتشغيلها أو صيانتها. ومن ناحية أخرى، هناك أنواع معينة من الخدمات يمكن أن تباع وتستهلك دون ضرورة وجود المنتج مع المستهلك فخدمة الإعـلام اليـوم يمكن نقلها وبيعها من خلال وسائل الاتصال الحديثة (الأقمار الصناعية مثلا) ... وغير ذلك من أمثلة.

وثمة فرق آخر يبدو جليا في جانب العرض لكل من السلع المادية والخدمات وهو أنه في حالة السلع المادية نجـد أن الوحدات المنتجة يمكن أن تتواجد مكانيا وماديـا (علـى الرفوف أو في المخازن) قبل بيعها، في حين أنه فـي حالـة الخدمة الأمر مختلف. إذ يصعب (في غالـب الأحـوال) أن تتواجد الخدمة في شكل وحدات متماثلة جاهزة للاسـتهلاك (وإن كان يمكن الرد على ذلك باستثناء البـرامج الجـاهزة للحاسب الآلي).

بعد هذا الكم من الملاحظات (وغيرها) التي أبـداها نوسباوم على طبيعة الخدمة حاول بعد ذلك أن يطبق مبادئ نظرية القيمة عند ريكاردو على قيمة الخدمات. وذكر أنه من الممكن في هذه الحالة أن نقسم القيمة المتضمنة في الخدمـة إلى ثلاثة مكونات رئيسية هي: العمل، ورأس المال البشري، ورأس المال المادي، وهو يرى، أن التفرقـة بـين العمـل وعنصر رأس المال البشري، تتوقف على الدقة التي يستطيع بها الفرد أن يضع خطا فاصلا بين ما يمكن اعتباره عمـلا وبين ما يمكن اعتباره رأس مال بشري. فكل عمل يتضـمن قدرا ما من المعرفة. لكن أهم ما يميز عنصـر رأس المـال البشري، باعتباره عملا ماهرا أو حاذقا، هو ما يتضمنه مـن معرفة Knowledge أو معلومات. أما رأس المال المـادي فيتمثل في الأجهزة التي تقدم عبرها الخدمة، مثـل أجهـزة الكومبيوتر والاتصال، والسفن والطائرات والسـيارات فـي حالة النقل. وطبقا لريكاردو تتحدد قيمة الخدمة على أسـاس نصيب الوحدة المنتجة من كلفة هذه المكونات الثلاثة. ويرى نوسباوم أن تطبيق ريكاردو بهذا الشكل على تفسير قيمـة الخدمات هو الذي يمكننا فقط من تطبيـق مبـادئ نظريـة

التجارة الدولية على الخدمات، كما هو الحال في حالة السلع المادية.

ذلك أنه لما كانت المعلومات (باعتبارها أهم خصائص الخدمة) تختلف من حيث نوعيتها ومنفعتها، ولما كانت توليفات مختلفة من المعلومات تستخدم كمدخلات في إنتاج خدمات مختلفة ذات قيم استعمالية متباينة، فإن هناك إمكانيات لظهور التخصص في إنتاج الخدمة، وذلك من خلال تآلف هذه المعلومات مع العناصر الأخرى (العمل ورأس المال المادي) بنسب مختلفة. بهذا المعنى يمكن الكلام عن تخصص دولي يقوم على أساسا الميزات النسبية، بحيث تكون هناك بلاد تتخصص في إنتاج الخدمات الكثيفة في عنصر العمل Labor - Intensive، وبلاد تتخصص في إنتاج الخدمات الكثيفة في رأس المال البشري human Capital intensive، وبلاد أخرى تتخصص في إنتاج الخدمات كثيفة رأس المال المادي.

بيد أن الصعوبة الأساسية التي تكمن في تطبيق نظرية ريكاردو في النفقات النسبية على التخصص الدولي في إنتاج الخدمات، تتمثل في عدم التماثل الذي تنطوي عليه

وحدات الخدمة. ففي كثير من الحالات يصعب تجزئة إلـى وحدات متماثلة. كما أن الخدمة المنتجة (في حالات عديـدة) يصعب تخزينها استعدادا لتصديرها.

ويبدو أن نوسباوور لم يكن مرتاحـا لتحديـد قيمـة الخدمة على أساس نظرية ريكاردو (ومـن ثـم اسـتخدمها كأساس لتفسير قيام التجارة والتخصص الدوليين) ولهذا حـل إشكاليته من خلال الاعتماد على التحليل الحدي، وخلاصـة تفكيره يصوغها كالتالي: إن المنفعة التـي تخلقهـا الخدمـة تتضـــمن معلومـــات Information واتصـــالا Communication، وهذه المنفعة هي التي تخلق القيمة إذا كانت تباع للمستهلك بسعر ما. فإذا كانت الخدمة تحتوي على معلومات (أو معرفة) يمكن تجزئتها إلى وحـدات متماثلـة، وكانت سوق الخدمة تخضع لحالة المنافسة الكاملة، فإن سعر وحدة الخدمة المباعة سوف يساوي المنفعة الحديـة للإنتـاج (كلفة إنتاج آخر وحدة) ويمكن تطبيق نفس المبدأ على حالـة الخدمة التي تتضمن الاتصال، إذا كان من الممكن تجزئه ما تحتويه (من اتصال) إلى وحدات متجانسة.

وهكذا أتاح فرض تنميط الخدمة، أي افتراض إنتاجها في شكل وحدات متجانسة أن يتمكن نوسباموور من التغلب على مشكلة الطابع الشخصي أو العلاقة الشخصية في الخدمة وأمكن له بالتالي أن يطبق المبادئ العامة للتحليل الحدي على تحديد القيمة السوقية للخدمة أما إذا أسقطنا هذا الفرض (عدم التنميط أو التماثل) فإن هناك كما هائلا من الصعوبات التي تبرز أمامنا لتفسير قيمة الخدمات. وهي صعوبات غير محسومة حتى الآن من الناحية النظرية. وما زال الجدل الأكاديمي مستمرا في هذه النقطة، وبخاصة حينما نبحث في القيم الدولية للخدمات.

المزايا النسبية وتجارة الخدمات:

استعر بين الخبراء والأكاديميين في السنوات الأخيرة جدل عميق حول العوامل التي تفسر قيام التجارة الدولية في مجال الخدمات، وعما إذا كانت قوانين الميزة النسبية التي يفترض أنها تحكم تجارة السلع المادية تنطبق أيضا على تجارة الخدمات، وكيف يمكن تفسير التخصص الدولي في هذا المجال. والحقيقة، أن أهم العوامل المحفزة على قيام هذا الجدل واستمرار سخونته في الآونة الراهنة، هو المفاوضات

متعددة الأطراف التي جرت فـي إطـار دورة أورجـواي للجات، والتي دخلت فيها، ولأول مرة، تجارة السـلع غيـر المنظورة بعد النمو الكبير الذي شهدته على الصعيد الـدولي في ربع القرن الماضي، وما تزال الأمور – مـن الناحيـة النظرية والمنهجية – غير محسومة حتى الآن ٢٠٠٣، تماما مثلما رأينا عند تعرضنا للجدل العلمي الـدائر حـول قيمـة الخدمات.

بادئ ذي بدء، تنبغي الإشارة إلى أن هناك بعضا من الخدمات التي تتداول في السوق الدولي من خلال مجموعـة محددة من الدول المصدرة لها إنما تقوم على مزايا طبيعيـة تساعد على التخصص في إنتاج وتسويق هـذه الخـدمات. والأمثلة الواضحة هنا هي توافر الشواطئ المناسبة، والمناخ الملائم، والآثار التاريخية، ومنابع المياه المعدنية، والطبيعية الخلابة ... إلخ. فمثل هذه المزايا الطبيعيـة تشـجع علـى التخصص في إنتاج خدمات السياحة. إن قيـام التخصـص والتجارة في مثل هذا النوع من الخدمات سهل إذن تفسـيره من خلال توافر تلك المزايا. لكن، مع ذلك، ينبغي أن يكـون واضحا أن المركز التنافسي للدولة التي تتخصص في إنتـاج

مثل هذه الخدمات لن يتحدد فقط في ضوء ما تملكه من مزايا طبيعية فحسب، بل وأيضا في ضوء قدرتها على توصيل تلك الخدمات إلى المشترين، وبما تملكه من معلومـات وشـبكة اتصالات سريعة ذات كفاءة، وبما يتوافر لـديها مـن بنيـة أساسية (فنادق ومنتجعات ومدن سياحية وخـدمات اتصـال خارجي وتوافر رحلات الطيـران وإيجـار السـيارات ... إلخ) ... هذه الأمور الأخيرة قد تفوق في أهميتهـا المزايـا الطبيعية للبلد. والبلاد التي تتمتع بقدرة تنافسية في السـياحة قد لا تمتلك من المزايا الطبيعية قدر ما تمتلك بلدان أخـرى، لكنها تمتلك وسائل توصيل هـذه الخدمـة إلـى الأسـواق الخارجية بكفاءة من خلال ما تملكه من بنية أساسية سـياحية جيدة وشبكة واسعة للاتصالات ومستوى مرتفع من الدعايـة والترويج. ناهيك عن تأثير العوامل الاجتماعيـة والثقافيـة والحضارية للبلد (توافر الأمن، والأمان، والإلمـام باللغـات الأجنبية، وحس معاملة السـياح ... إل خ) هاهنـا نجـد أن القدرة التنافسية لبلد ما في سوق السياحة الدولي تعتمد إلـى مدى بعيد على توافر تلك العوامل التي تحـدد فـي النهايـة مدخلات الخدمة السياحية ومحتواها.

على أن هناك خدمات أخرى في السـوق العالميـة تصدرها بعض البلاد التي تتمتع بدرجات عالية مـن التقـدم العلمي والتكنولوجي ويوجد بها قدر كبير مـن رأس المـال البشري المتطور. وبعض هذه البلاد تتمتع بقوة تنافسية كبيرة في تصدير هذه الخدمات، وتشكل صادراتها غير المنظـورة بندا هاما من بنود موازين المـدفوعات. هـذا النـوع مـن الخدمات المتطورة هو الذي يثور الجدل بشأنه حول مـا إذا كان من الممكن تطبيق مبـادئ نظريـة التجـارة الدوليـة والتخصص الدولي عليها، وقد ظهر كم لا بـأس بـه مـن البحوث والدراسات في هذا المجال في الآونة الأخيرة.

وقد حاول بعض من قام بهذه البحوث والدراسـات أن يثبت أن نظرية المزايا النسبية لـدى هكشـر/ أولـين/ سامولسون يمكن أن تطوع لتنطبـق علـى تفسـير تجـارة الخدمات دوليا مع تطوير الفـروض التـي قامـت عليهـا، وبالذات فرض عدم انتقال عناصر الإنتاج وإعطـاء التغيـر التكنولوجي والمعرفة العلمية أهمية كبيرة في التحليل (نظرية الفجوة التكنولوجية).

وخاص فريق آخر إلى القول بأنه مـن الصـعوبة بمكان تطبيق هذه النظرية في مجال تجـارة الخـدمات، لأن قطاع الخدمات هو من القطاعات التي تجري فيها تغيـرات ديناميكية سريعة وواسعة المدى في مجال أسـاليب الإنتـاج وأنماط الاستهلاك، وهي تغيرات لم تكن مهيـأة لمعالجتهـا نظرية هكشر/ أولين الجامدة في الميزة النسبية. لذا – وكمـا يقول نوسباوم – فقد لا يكون المطـروح الأساسـي هـو التساؤل عما إذا كانت نظرية هكشر/ أولين تستطيع في عالم الخدمات ذي التغير الديناميكي السريع تقديم توضـيح مفيـد لمحددات التجارة، بل عن أية العناصر فـي تلـك النظريـة لا تزال له قوته التفسيرية للخدمات، وتحت أي ظروف.

والمشكلة الأساسية التي تواجه من بحثوا في مـدى انطباق نظرية التجارة الدولية على الخدمات هي أنـه حتـى بافتراض امتلاك جميع الدول نفس التكنولوجيا تمامـا، فـإن نموذج هكشر/ أولين يتجاوز العالم الواقعي، لأنه افترض أن المعرفة مجانية ومتاحة للجميع. وهي – بـالقطع – ليسـت كذلك، وتمثل أهم عنصر في محتوى الخدمات.

وهناك فريق ثالث من الاقتصـاديين الـذين رأوا أن الميزة النسبية في مجال الخدمات إنما تصنع صنعا ولا تنشأ عن توافر الموارد الطبيعية، ومن هنا فالحفاظ على الميـزة يتطلب تنميتها باستمرار والمحافظة عليها (من هؤلاء مـثلا D. Riddle) وهو رأي تبدو وجاهته فـي ظـل الالتبـاس الفكري الذي يحيط بالمعالجة النظرية للخدمات.

ومهما يكن من أمر، فإنه من الواضح أنه لا يوجـد اتفاق بين الخبراء والاقتصاديين حول تحديـد أسـس قيـام التجارة الدولية في مجال الخدمات، وهذا يعود إلـى التنـوع الشديد الذي تشمله الخدمات من ناحية، وإلى عـدم ملاءمـة التفكير التقليدي لنظرية المزايا النسبية لهذه الظاهرة الحديثـة من ناحية ثانية، وإلى سرعة التطورات التي يشهدها قطـاع الخدمات من ناحية ثالثـة، وإلـى عـدم تـوافر البيانـات والدراسات الإحصائية والتطبيقية الكافيـة للوصـول إلـى استنتاجات نظرية متماسكة منطقيا في هذا المجال، من ناحية رابعة.

ولهذا، يبدو لي، أن أفضل ما يمكن أن ننتهـي إليـه في هذا السياق هو أن نعرض للرأي الـذي توصـل إليـه

نوسباهور من خلال دراسته للجهود البحثية المتعـددة التـي تمت في هذا المجال.

يقول نوسباهور: هناك طريقتان لمعالجـة محـددات التجارة الدولية في الخدمات. فمن ناحيـة يمكـن للمـرء أن يعتبر، أنه نظرا للطابع المميز للخدمات، ونظرا لأن وظائف الخدمات المختلفة تتطلب معرفة متخصصة، فإنـه يجـري تبادل جميع الخدمات على أساس الميزة المطلقة، لا الميـزة النسبية، والبديل لذلك هو الأخذ بمـنهج انتقـائي، فـبعض الخدمات متمايزة ويتطلب معرفة متخصصة من أجل تلبيـة الاحتياجات المحددة للمستخدمين الوسـطاء أو للمسـتهلكين النهائيين. وهناك خدمات أخرى يمكن تنميطها علـى نحـو أسرع من حيث مدخلاتها من المعرفة المتخصصـة تحـدد التجارة في النوع الأول من الخدمات بدرجة أكبر مما تحدده من النوع الثاني وبالعكس، فإن الميزة النسبية التي توفرهـا موارد عوامل الإنتاج الأساسية تحدد التجارة في النوع الثاني من الخدمات بدرجة أكبر مما تحدده في النوع الأول.

ويبدو. أن هذا الرأي يحسم المسألة في ضوء الموقف الراهن للمعرفة النظرية في مجال تجارة الخدمات.

قراءات مقترحة:

١- الأمم المتحدة، تقرير التجارة والتنمية، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الانكتاد) الطبعة العربيـة، سنوات مختلفة.

٢- كارك وفيشر، نمو قطاع الخدمات وزيادة الـدخول، مترجم، لندن، ١٩٦٠.

٣- تقرير التنمية البشرية الصادر عن معهد التخطـيط القومي، أعداد مختلفة.

٤- د. سعيد النجار، سلسلة النداء الجديد، الجات والنظام التجاري العالمي، ١٩٩٥.

٥- Riddle, D. I., The Role of service sectore in Economic Development: Orio Giarini, ١٩٨٥.

٦- Bhogwati, J., Splintering and Disembodiment of Services and Developing Nations, World Economy, June ١٩٩٤.

أسئلة للتقويم الذاتي:

١- تحدث عما يسمى بثورة الخدمات في ضـوء النمـو المتسارع في قطاع الخدمات.

٢- ما هي العوامل التي أدت إلى بروز أهميـة قطـاع الخدمات؟ وما هو موقف البلدان النامية مـن هـذا التطور؟

٣- تتبع حركة الاستثمارات الأجنبية الخاصة في قطـاع الخدمات ما بين مجموعة البلدان الناميـة والبلـدان الصناعية.

٤- " لا يوجد حتى الآن اتفاق بين الاقتصـاديين حـول النظرية التي يمكن من خلالها تفسير قيمة الخدمة أو تحديد سعرها في السوق".

وضح رأيك مشيرا إلى المحاولات التي جرت لتحديد قيمة الخدمات أو سعرها في السوق.

٥- استطاع " نوسباموور " أن يطبـق المبـادئ العامـة للتحليل الحدي على تحديد القيمة السوقية للخـدمات. أشرح .

٦- هل يمكن تطبيق مبادئ نظرية التجارة الدولية علـى الخدمات المتطورة؟

الفصل الرابع

الوضع الاقتصادي للعالم الإسلامي

أهداف الفصل:

يصبح الدارس في نهاية دراسته لهذا الفصل قادرا على:

١- تحديد الخصائص الأساسية للعالم الإسلامي من خلال ثلاث اتجاهات وهي: الدخل، وعناصر الإنتاج، والنشاط الاقتصادي.

٢- معرفة نصيب الفرد من الدخل ومعدل نموه في العالم الإسلامي في المتوسط، مع ملاحظة أن أهم ما يميز البلاد النامية ومنها البلدان الإسلامية هو انخفاض حجم ومعدلات نمو النشاط الاقتصادي.

٣- الآثار المترتبة على انخفاض مستوى الدخل في معظم البلدان الإسلامية.

٤- أهمية العنصر البشري في عملية التنمية على مستوى العالم الإسلامي، مع الوقوف على هيكل أو تركيب القوة العاملة في العالم الإسلامي.

٥- معرفة الواقع الاقتصادي للموارد الطبيعية في العالم الإسلامي.

٦- معرفة واقع رأس المال في العالم الإسلامي وطرق تنميته.

٧- التعرف على النشاط الاقتصادي في العالم وما يعانيه من اختلالات هيكلية وتبعية اقتصادية.

الفصل الرابع

الخصائص الاقتصادية للعالم الإسلامي[1]

إن معرفة الوضع الاقتصادي للعالم الإسلامي من الأهمية بمكان للباحث عن الحكم الشرعي، ذلك أن فقه الموازنات وما يعنيه من الموازنة بين المصالح بعضها وبعض، أو بين المفاسد بعضها وبعض، أو الموازنة بين المفاسد والمصالح يقتضي معرفة نوعين من الفقه، أولهما: الفقه الشرعي، الذي يقوم على فهم عميق لنصوص الشرع ومقاصده، وثانيهما: فقه الواقع، وهو مبني على دراسة الواقع المعيشي دراسة دقيقة مستوعبة لكل جوانب الموضوع معتمدة على أصح المعلومات وأدق البيانات والإحصاءات [2] مع ملاحظة أن معرفتنا بالواقع الاقتصادي للعالم الإسلامي تمكننا من تنزيل الحكم الشرعي على هذا الواقع تنزيلا صحيحا، إذ إن الحكم على الشيء فرع عن تصوره.

---

[1] محمد سيد عامر ، البديل الشرعي لمصادر التمويل الدولي، جامعة الأزهر.

[2] د. يوسف القرضاوي، أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة، مكتبة وهبة، الطبعة الثانية، سنة ١٩٩٢ ص٢٦، ٢٧

وقد قسم الاقتصاديون البلدان إلى قسمين، هما البلاد المتقدمة، والبلاد النامية، بيد أنهم اختلفوا في معيـار يعتمـد عليه في التفرقة بينهما، وبينما يمكن استخدام متوسط الـدخل الحقيقي للفرد في التفرقة بين القسـمين، إلا أن هنـاك آراء عديدة تذهب إلى اعتماد معايير أخرى في التفرقـة، فيـرى البعض أن المجتمع النامي أو المتخلف كما يسمى أيضا هـو الذي يعاني من ندرة شديدة في عرض رأس المال، ويـرى البعض الآخر أنه المجتمع الذي يعاني التخلف التكنولـوجي، بينما يربط البعض بين التخلف الاقتصادي وعـدم اسـتغلال الموارد الطبيعية المتوافرة في المجتمع[١].

وأيا ما كان المعيار، فإن المهم هـو أن نأخـذ فـي الحسبان نسبية التخلف الاقتصادي، وهذا يعني أن الاقتصـاد يعد متخلفا لأن هناك اقتصادا آخر متقدما، وتحـدد درجـة

---

[١] د. رفعت المحجوب، الاقتصاد السياسي، دار النهضة العربية سـنة ١٩٧٧ ، ج١ ص ٢٢٢: ٢٢٤

التخلف الاقتصادي وفـق البعـد عـن أكثـر المسـتويات الاقتصادية تقدما في العالم، وذلك خلال فترة معينة[1].

وإذا كان الاقتصاديون قد اختلفوا حول وضع تعريف شامل ودقيق لمفهوم الدول النامية، فإنهم متفقـون علـى أن هناك خصائص ومؤشرات تتميز بها الدول الناميـة. ولكـن ليس معنى ذلك أنه من الضروري أن تتـوافر جميـع هـذه المؤشرات في دولة معينة حتى يقال إنها دولة نامية، وإنمـا يكفي توافر بعضها في دولة والـبعض الآخـر فـي دولـة أخرى[2] ... ولا شك أن خيـر بيـان للواقـع الاقتصـادي

---

[1] د. عبد الرحمن يسري، دراسات في التنميـة الاقتصـادية، معهـد البحـوث والدراسـات العربيـة سـنة ١٩٧٣ ص ٥ : ٧ د. رفعـت المحجوب، المصدر السـابق. د.عبـد المـنعم راضـي، الاقتصـاد سنة١٩٨٠جـ٢ص ٢٣١ .

[2] د. علي لطفي، د. محمد رضا العدل، التنميـة الاقتصـادية دراسـة تحليلية، مكتبة عين شمس سنة ١٩٨٧ص٩ .

الإسلامي، أن نعرض أهم مظاهر التخلف الاقتصادي، ثم نرى مدى توافرها من عدمه في العالم الإسلامي، وسوف نعتمد على بحث الخصائص الأساسية للعالم الإسلامي من خلال نواحٍ ثلاث، وهي الدخل، وعناصر الإنتاج، والنشاط الاقتصادي.

الدخل في العالم الإسلامي:

يمكن التفرقة بين الدخل القومي[١] النقدي والدخل القومي الحقيقي، فالأول هو مجمع الدخول النقدية التي حصل عليها الأفراد، بينما الثاني هو كمية السلع والخدمات التي يستطيع الأفراد الحصول عليها بدخولهم النقدية وهذا يعني ارتفاع الدخل الحقيقي إذا كان الدخل النقدي بمعدل يفوق

---

[١] يعرف الدخل القومي بأنه: مجموع دخول أفراد المجتمع خلال فترة زمنية معينة هي عادة سنة، ويقصد بالأفراد هنا الأفراد الطبيعية أو الأشخاص المعنوية كالشركات العامة والخاصة والحكومية ماداموا يحملون جنسية الدولة، حتى ولو كانت تلك الدخول لمواطنين يقيمون بالخارج، ويمكن الوصول إلى الدخل الصافي باقتطاع " الاستهلاك الرأسمالي " من الدخل القومي ، بينما الدخل القومي الإجمالي يشتمل على " الاستهلاك الرأسمالي.

الزيادة العامة في الأسعار، وفي المقابل ينخفض الدخل الحقيقي إذا كانت الزيادة في المستوى العام للأسعار أعلى من الزيادة في الدخل النقدي، والمعول عليه هنا هو الدخل الحقيقي[١].

وقد يبدو لأول وهلة إمكانية الاحتكام إلى حجم الناتج القومي أو الدخل القومي كفارق بين الدول المتقدمة والدول النامية باعتبار أن كل العوامل والقوى والظروف الاقتصادية لأية دولة من الدول إنما تتفاعل حتى تصل إلى مظهر كلي يكشف عن حالتها، وهذا المظهر هو حجم الإنتاج أو الدخل الكلي للدولة، بيد أن هذا الاحتكام يعد أمرا معيبا من الناحية العملية، لأن هذا المعيار يهمل الناحية الإنسانية في المشكلة الاقتصادية، فالناتج القومي الكلي لا دلالة له في حد ذاته، وإنما بمقدار ما يحققه من إشباع لحاجة السكان، فقد يكون الدخل القومي كبيرا، لكن عدد السكان الذين يوزع عليه كبير نسبيا مما يترتب عليه ضآلة متوسط نصيب الفرد منه، وضآلة الإشباع الذي يحققه[٢].

---

(١) ت

(٢) ت

ولتلافي هذه العقبات فإنه من الخير الرجـوع إلـى بعض المؤشرات المرتبطة بالدخل القومي كمعـدل نمـوه، ومتوسط نصيب الفرد من الناتج القومي، ومعدل نمـو هـذا النصيب، حتى نتعرف على مكانة العالم الإسلامي بين الدول النامية والدول المتقدمة.

معدلات نمو الدخل القومي في العالم الإسلامي:

تشير الإحصاءات الدولية الواردة في البنك الـدولي إلى أن معدلات نمو الناتج القومي في غالبية الدول الإسلامية متراخية أو متناقصة، كما هو الحال في أذربيجان، وألبانيـا، وتركيا، وتشاد، والجابون، والسنغال، ومصر، وسـيراليون، فعلى سبيل المثال كان متوسط معدل نمو الناتج القومي فـي السنغال ٣,٢% في الفترة من ١٩٨٠: ١٩٩٠، ثـم تنـاقص إلى صفر% في الفترة من ١٩٩٤: ١٩٩٨، وكـذلك مصـر تناقصت معدلات نمو الناتج القومي من ٥% في الفترة مـن ١٩٨٠: ١٩٩٠إلى ١,١% في الفترة من ١٩٩٠: ١٩٩٤ ... كما أنه في أحسن الأحوال فإن معدلات نمو الناتج القومي في بعض الدول الإسلامية منخفضـة، كمـا هـو الشـأن فـي اندونيسيا، وتونس، وبنين، ونيجيريا، وموريتانيا ...، فعلـى

سبيل المثال ارتفع متوسط معدل نمو النـاتج القـومي فـي اندونيسيا إلى ٧,٦% في الفترة من ١٩٩٠: ١٩٩٤، بعد أن كان ٦,١% في الفترة من ١٩٨٠: ١٩٩٠، وهذه الارتفاعات المنخفضة في معدلات نمو الناتج القومي في بعـض الـدول الإسلامية لا تكفي للحاق بالدول المتقدمة.

نصيب الفرد ومعدل نموه في العالم الإسلامي

إن اختلاف طرق قياس الدخل القومي والناتج القومي في العالم يثير المشكلات ونحن بصدد تحديد متوسط دخـل الفرد ومعدل نموه في البلدان المختلفة[١]، وهذا ممـا يـؤثر تأثيرا مباشرا على إمكانية إجراء المقارنات الدولية.

ويقصد بمتوسط دخل الفرد حاصل قسمة الناتج الكلي على عدد السكان [٢] وتشير الإحصائيات الدولية الواردة فـي

---

[١] من المعلوم أن الدخل القومي هو القيمة النقدية للسـلع والخـدمات النهائية المنتجة في سنة معينة، وهنا تثور مشكلة شمول أو عدم شمول هذا التعريف لبعض السلع والخدمات، مثل الدخل المتولد مـن قطـاع الاكتفاء الذاتي" الإنتاج بقصد الاستهلاك .

[٢] د. عمر محيي الدين، التنمية والتخطيط الاقتصـادي، دار النهضـة العربية سنة ١٩٧٢ ص ٣٠ : ٤١ ، د. محمد لبيب شـقير ، مرجـع سابق ص ٤٨٦

وقد توصل البعض إلى وضع معيار محدد لقياس معدل النمو السـنوي لدخل الفرد في الدول النامية، وفحوى هذا المعيار عبارة عن معادلـة بسيطة تحاول طرح الزيادة السكانية للوصول إلى معدل نمو دخل الفرد السنوي بدلا من قسمة الزيادة في الدخل القومي علـى الزيـادة فـي لسكان، ومقارنة الناتج بمثيله في الفترة السابقة، وتأخذ معادلة نمو دخل الفرد الشكلي التالي : ن = د ر – س

حيث ن : تعبر عن معدل النمو السنوي في دخل الفرد

حيث د : تعبر عن معدل الادخار الصافي في المجتمع.

حيث ر : تعبر عن معدل إنتاجية رأس المال المستثمر.

حيث س : تعبر عن معدل نمو السكان.

أي أن معدل النمو السنوي في دخل الفرد إنما يساوي حاصل ضـرب معدل الادخار الصافي في المجتمع، في معـدل إنتاجيـة رأس المـال المستثمر ، ناقصا معدل نمو السكان، فلو فرضا مثلا أنه في دولة ما:

أن معدل الادخار الصافي (د) = ١٢%،

أن معدل إنتاجية رأس المال (ر) = ٠,٥% ،

أن معدل نمو السكان (س) = ٣% ،

فإن معدل النمو السنوي في دخل الفرد (ن) =١٢ × ٠,٥ – ٣ = ٣%،

يراجع بتصرف: د. كامل بكري، التنمية الاقتصادية، مطبعـة شـباب الجامعة، إسكندرية سنة ١٩٨٤ ص ١٥ ، ١٦ .

H. W. singer : The mechanics of Economic " India Economic Review , August . ١٩٥٢ , p. ١٦.

التقارير الدولية إلى أن معدلات نمو متوسط نصيب الفرد في جميع الأقطار الإسـلامية، باسـتثناء القليـل، متراخيـة أو متناقصة، كما هو الحال في الأردن، باكسـتان، وبنين، ـ ـ وتركيا، وعمان، ومصر، ... الخ، فعلى سبيل المثـال كـان معدل نمو متوسط نصيب الفرد من الدخل في تركيا ٢,٩ % في الفترة من١٩٨٠: ١٩٩٢، ثم انخفض هذا المعـدل إلـى ١,٤ % في الفترة من ١٩٨٥: ١٩٩٤، وكذلك مصر حيـث كان معدل نمو متوسط نصيب الفرد من الدخل ١,٨% فـي الفترة من ١٩٨٠: ١٩٩٢، ثم انخفض إلى ١,٣% في الفترة من ١٩٨٥: ١٩٩٤، وهكـذا الحـال فـي بـاقي الأقطـار الإسلامية، ثم إن عدد الدول التي لحقت زيادة في معدل نمو نصيب الفرد من الدخل كان ضئيلا وغير ملموس كما هـو الحال في اندونيسيا.

ويلاحظ أن أهم ما يميز البلاد النامية ومنها الـبلاد الإسلامية هو انخفـاض حجـم ومعـدلات نمـو النشـاط الاقتصادي، الذي يترجم بانخفاض الدخل، ويزيد من مشـكلة الدخل في هذه البلاد أنه لا يزيد بمعدل أكبـر مـن زيـادة السكان، وتشـير الإحصـائيات الدوليـة الخاصـة بالعـالم

الإسلامي، إلى زيادة معدل نمو السكان على زيادة معدل نمو الناتج القومي في غالبية هذه الدول، كما هـو الشـأن فـي أذربيجان، وبوركينافاسو، وتشاد، والجزائـر، والسـعودية، وسيراليون ...الخ.

ونتاج الوضع السابق انخفاض الدخل الفـردي فـي المتوسط في البلاد الإسلامية، حيـث تقـع معظـم الـدول الإسلامية (٢٥ دولة) في تصنيف الدول منخفضـة الـدخل، والتي يقل نصيب الفرد فيها عن ٧٢٥ دولارا في السـنة[١]، كما يوجد عدد من الدول الإسلامية (١٧ دولة) فـي الـدول متوسطة الدخل (٧٢٥ – ٨٩٥٦ دولارا في السنة)، بجانـب عدد قليل جدا (٤ دول) في الدول مرتفعة الدخل. ويلاحظ أن انخفاض الدخل الفردي في المتوسط يـؤدي إلـى أمـرين: أولهما: انخفاض الاستهلاك، وهو ما يعني عدم تغطية نفقـة الإنسان اللازمة لبقائه، وقد ظهـر مـن دراسـة متوسـط الاستهلاك أن بعض الدول النامية ومنها الدول الإسلامية لـم يتيسر لها من الاستهلاك ما يلزم لتحقيق مستوى لائق مـن المعيشة. أما الأمر الثاني: فهو انخفاض الادخار الذي يترتب

---

(١) تقرير البنك الدولي للتنمية سنة ١٩٩٩

عليه بالتبعية نقص موارد التمويل الوطنية عن حاجة التنمية الاقتصادية[1]، حيث إن معدلات الادخار الحقيقي، في غالبية الدول الإسلامية تتراوح ما بين التراجع السـلبي والزيـادة بنسبة ١٥%، ويرتفع عن ذلك في عدد قليل مـن الأقطـار الإسلامية.

وإذا كان الانخفاض النسبي فـي مسـتوى الـدخل الحقيقي هو الذي يبين لنا حقيقة التخلف الاقتصـادي، فـإن صغر معدل نمو الـدخل فـي غالبيـة الـدول الإسـلامية، والموضح يؤكد لنا شيئا آخر، ألا وهو اتساع فجوة التخلـف على مر الزمن بين هذه الدول وبين الدول المتقدمة، حيث إن أفضل معدل للنمو في متوسط نصيب الفـرد مـن الـدخل الحقيقي في معظم الأقطار الإسلامية لا يزيد على ٥ % وهذا لا يكفي للحاق بالدول المتقدمة، ويلاحظ أن هذا المعيار لـم يسلم من النقد لما يلي:

---

(١) د. رفعت المحجوب، الاقتصاد السياسـي ج١ ص ٢٣٠ : ٢٤٠ ، د. حمدية زهران، مشكلات تمويل التنميـة الاقتصـادية فـي الـبلاد المتخلفة، دار النهضة العربية سنة ١٩٧١ ص ٤٦

١- عدم دقة البيانات الإحصائية الخاصة بالدخل القومي الحقيقي.

٢- أن هذا المعيار يثير الكثير من المشاكل التي يصعب تفاديها عند عقد الموازنة بين الدخول الفردية الحقيقية، ذلك أن إحصائيات الدخل تتوافر لكل دولة بعملتها الوطنية الخاصة، وهذا يتطلب ضرورة تحويلها إلى عملة واحدة مشتركة عند المقارنة على المستوى الدولي، وهذا ليس بالأمر اليسير.

٣- أن الأرقام المشتقة الخاصة بنصيب الفرد قد تنحرف بسبب الخطأ في التقديرات السكانية.

٤- أن الأرقام قد تكون مضللة في حالة سوء توزيع الدخل القومي بين السكان، خاصة في الدول التي يتجه فيها نمط توزيع الدخل بعيدا عن العدالة الاجتماعية.

٥- أن هذا المعيار لا يأخذ في الاعتبار الاختلاف القائم بين دول العالم من حيث الهيكل الاقتصادي والهيكل الاجتماعي، ولذا فإن اتخاذ "متوسط دخل الفرد" وحده، كمقياس لدرجة النمو أو التخلف الاقتصادي

يؤدي بنا إلـى نتيجـة شـاذة لا تتفـق والواقـع الاقتصادي، لأنه يؤدي إلى احتساب بعـض الـدول النامية – مثل الكويت – ضمن الدول المتقدمة.

وعموما، فإن انخفاض متوسط دخل الفرد في العـالم الإسلامي إلى جانب كونه أحد العوامل الأساسـية المكونـة للحلقة المفرغة للفقر، فإنه يعني انخفاض مستوى المعيشـة، الذي يمكن تقديره ومقارنته في الدول النامية علـى أسـاس مقدار الاستهلاك الفردي من الكهرباء أو عدد الأطباء بالنسبة لعدد السكان، أو نسبة المتعلمين إلـى مجمـوع السـكان أو مستوى التغذية، أو مدى حيازة السلع الاستهلاكية المعمـرة بين الأفراد في المجتمع كالسيارات [١].

ونظرا لانخفاض مستوى الدخل في غالبيـة الـدول الإسلامية، فإنه يترتب على ذلك عدم استطاعة توفير الغـذاء

---

[١] د. عبد الرحمن يسري، دراسات في التنمية الاقتصـادية ، مرجـع سابق ص ٢٣ : ٣٩، التحليل الاقتصادي، مرجـع سـابق ص ١٤٠ ، ١٤١ ، د. علي لطفـي ، التنميـة الاقتصـادية ص ٧ ، ٣٣ ، ٣٧ ، د. عبد المنعم راضي ج٢ ص ٢٣٢ ، ٢٣٣، مرجع سابق ، د. محمد سلطان أبو علي ، محاضـرات فـي التنميـة الاقتصـادية س ١٩٩٦ ص ١٤، ١٥ .

الضروري بالكمية والنوعية اللازمة[١]، مما يترتب على ذلك شيوع أمراض تتعلق بنقص التغذية. وقد أوضحت التقـارير أن كثيرا من الدول النامية والإسلامية تعاني نقصا في الغذاء، كما اتفق الاقتصاديون على الاسـتعانة بالسـعر الحـراري كمقياس يمكن الرجوع إليه للمقارنة بـين دولتـين لقيـاس مستوى التغذية مع الأخذ في الاعتبار أن الحاجات الغذائيـة للجسم تختلف تبعا للجنس والسن ونوعية العمل، حيث يحتاج الجسم إلى ما لا يقل عن ٢٥٠٠ سعر حراري يوميا، فـإذا نقصت عن ذلك أدت إلى سوء تغذية، وقد تزيد إلى ٣٦٠٠: ٤٠٠٠ سعر حراري يوميا، فإذا زادت على ذلك اضـطرب الجسم، ويتضح عدم توافر الحـد الأدنـى مـن السـعرات الحرارية في كثير من البلاد الإسلامية مثل باكستان وأوغندا وبـنجلاديش وبنـين وبوركينافاسـو وتشـاد والسـنغال والسودان ...

كما يرتبط بانخفاض الدخل ومسـتواه فـي العـالم الإسلامي عدم توافر الرعاية الصحية، حيث إن نسبة عـدد

---

[١] د. علي جريشة، حاضر العالم الإسلامي، مكتبـة وهبـة، الطبعـة الرابعة سنة ١٩٩١ ص ٧٩.

الأطباء والممرضات إلى عدد السكان في الدول الإسـلامية قليلة بالمقارنة بالدول المتقدمة، كما تزيـد نسـبة الوفيـات، وانخفاض مستوى التعلـيم، وارتفـاع نسـبة الأميـة بـين المواطنين، ويؤكد ذلك كله البيانات الـواردة فـي التقـارير الدولية والتي يظهر منها الفارق بين الدول الإسلامية وغيرها في مستوى المعيشة، وحتى تتضح الصورة، فـإن تقـديرات برنامج المقارنة الدولية لنصيب الفرد مـن النـاتج القـومي الإجمالي والواردة في التقرير السابق تشير إلـى انخفـاض مستوى المعيشة في العالم الإسلامي، حيث الولايات المتحدة الأمريكية = ١٠٠، ومنها يتضح ضعف نصيب الفـرد فـي المقارنة الدولية حيث عدد كبير مـن الـدول الإسـلامية لا يتعدى ٥% في المقارنة بالولايات المتحدة الأمريكية، مثـل بوركينافاسو، وتشاد، وسيراليون، وغينيـا بيسـاو، مـالي، والنيجر، كما أن النظر في تقديرات برنامج المقارنة الدوليـة سنة ١٩٩٩ يوضح تراجع نصيب الفرد في المقارنة عنه في سنة ١٩٨٧ في كثير من الأقطار الإسلامية.

والخلاصة: أن الدخل القومي في العـالم الإسـلامي وما يرتبط به مـن مؤشـرات – كتنـاقص معـدل نمـوه،

وانخفاض متوسط نصيب الفرد من الناتج القومي، فضلا عن تراخي معدل نموه، وما يؤدي إليه ذلك من انخفاض مستوى المعيشة – يجعل العالم الإسلامي في عداد الدول النامية.

عناصر الإنتاج في العالم الإسلامي:

أولاً: السكان والعنصر البشري في العالم الإسلامي:

إن العنصر البشري – على عكس عناصر الإنتاج الأخرى – فهو ليس مجرد أداة من أدوات النشاط الاقتصادي، بل يمتاز عليها بأنه ذاته هو الذي يخلق المبرر لهذا النشاط، ودراسة السكان – في العالم الإسلامي – ضرورة باعتبارهم المصدر الطبيعي لعنصر العمل، وحتى نلقي الضوء على العوامل الأساسية التي تحدد حجم القوة العاملة في العالم الإسلامي ومستوى مقدرتها الإنتاجية[١].

أ- سكان العالم الإسلامي ومعدل نموهم:

يعكس بيان أعداد السكان في العالم الإسلامي وفقا لتقديرهم في عام ١٩٩٩ إذ يبلغ عددهم ما يفوق ١٣٠٠ مليون نسمة يمثلون ٢٣% من سكان العالم. ويزيد هذا العدد

---

[١] د. رفعت المحجوب، مرجع سابق، ص ١٥٠

بإضافة المسلمين في مناطق متعددة في أوربا والأمـريكتين واستراليا. ويشير البيان إلى معدلات نمو السكان في العـالم الإسلامي، ويتضح أن هذا المعدل لا يزال مرتفعا إذا قـيس بما هو سائد في البلاد المتقدمة، حيث وصـل فـي بعـض الأقطار الإسلامية إلى أكثر من ٣ % مثل الأردن، وجـزر القمر، والسعودية، وعمان ...، بينما في الدول المتقدمـة لا تزيد على ١,٥% حيث وصلت إلى ٠,٢% في إنجلترا، ١% في أمريكا. ويزيد من تبعة ارتفاع معدل النمو السكاني فـي العالم الإسلامي أنه أعلى من معدل نمـو النـاتج القـومي الإجمالي، مما ينعكس سلبا على معدل نمو متوسـط دخـل الفرد في العالم الإسلامي. وفيما يتعلـق بالكثافـة السـكانية والمقدرة الإنتاجية للعالم الإسلامي يتضح ما يلي:

١- إن الكثافة السكانية إلى المساحة الكلية " جغرافيا"، أو ما يطلق عليه الكثافة الحسابية للسكان فـي العـالم الإسلامي "نسبة عدد السكان إلى المساحة الكلية في العالم الإسلامي في مجمله يعاني من حالـة" خفـة السـكان " Under population، حيـث تشـير الإحصائيات الدولية إلى قلة الكثافة السـكانية فـي

العالم الإسلامي، فقد وصلت إلى ٥ أشخاص في كل كم٢ في تشاد والجابون، ولا تزيد على ٢٠ في الجزائر والسعودية، والسودان، وعمان ...، وإن كان ذلك لا يمنع أن هناك أقطارا إسلامية تعاني من كثافة سكانية مرتفعة كما هو الحال في ألبانيا ١١٠ نسمة في كم٢، وبنجلاديش ٨١٩، جزر القمر ٢٥٠، والملاديف ٦٦٧.

٢- إن الكثافة السكانية إلى المساحة المستغلة اقتصاديا في العالم الإسلامي" نسبة عدد السكان إلى مساحة الأرض المستثمرة اقتصاديا"، والتي تستبعد الأراضي الصحراوية والبور التي لم تستغل تُظْهر أن العالم الإسلامي يعاني من كثافة سكانية عالية، حيث إن سكان كل إقليم يتركزون في بعض مناطق الإقليم، ولنا في مصر والسودان وليبيا والسعودية خير دليل على ذلك.

٣- إن مقدرة المجتمع الإسلامي القصوى على الإنتاج ليست أمرا ثابتا، بل يمكن أن تنمو بزيادة واستغلال الموارد ومستوى الفن الإنتاجي، ومن ثم يتطلب

العالم الإسلامي زيادة سكانية أخرى في حالة التوسع في استغلال الموارد وزيادة الفن الإنتاجي، حيث إن العالم الإسلامي يمتلـك مسـاحات شاسـعة قابلـة للزراعة، وكذلك موارد كافية من المياه لزراعتهـا، إلا أن ما يزرع فعلا لا يزيد على ٢٠% من إجمالي المساحة، فالأراضي غيـر المسـتغلة والصـالحة للزراعة في المغرب ٤٣%، وفي الجزائر ٨١، وفي السودان حوالي ٤٨% ...إلخ(١).

ب- العنصر البشري في العالم الإسلامي:

ب-١- القوة العاملة:

إذا علمنا أن العمل هو القوة" الإيجابية" المنتجة، وأن السكان هم القوة" السلبية " المستهلكة، فإن نسبة القوة العاملة إلى حجم السكان في العالم الإسلامي تصبح عاملا ذا أهميـة خاصة، وهذه النسبة تتحدد بعدة عوامل، أهمها نسبة البطالـة

---

(١) د. ممدحت العقار، الموارد الاقتصادية، الطبعة الأولى سـنة ١٩٨٣ ص ١٤٩ وما بعدها، د. رفعت المحجـوب ص ١٨٦ ومـا بعـدها، د. أحمد عبد السلام عيبة، الإنتاج الغذائي في الوطن العربي، القاهرة سنة ١٩٧٥ .

السائدة في المجتمع، بجانب التركيب العمـري، والتركيـب النوعي للسكان، ويلاحظ أن التركيـب العمـري والنـوعي للسكان يتأثرون بدورهما بمسـتويات واتجاهـات معـدلات المواليد والوفيات السائدة فـي العـالم الإسـلامي. وتشـير الدراسات السكانية إلى ارتفاع معدلات المواليد والوفيات في الدول النامية ومنها العالم الإسلامي، حيث تُظْهـر البيانـات الواردة في التقارير الدولية ارتفاع معدلات المواليد والوفيات في العالم الإسلامي، ويترتب على ذلك أن تكون نسبة السكان تحت سن الخامسة عشرة كبيرة، وهـذا يعنـي الانخفـاض النسبي لعدد السكان الذين في سن العمل.

البطالة في العالم الإسلامي:

تتميز البلاد النامية – ومنهـا الـبلاد الإسـلامية – بانتشار البطالة المقنعة والبطالة الموسمية مما يفـوت علـى الاقتصاد القومي الإفادة من جزء من اليد العاملـة، ويعـود هذان النوعان من البطالة إلى ذات البنيان الاقتصـادي، أي إلى عدم كفاية رأس المال المستثمر لاستيعاب اليـد العاملـة المتاحة.

١- البطالة المقنعة "المستترة"، ويفضل البعض استخدام مصطلح البطالة البنيانية أو الهيكلية. ويقصـد بهـا حالة العمال الذين يكونون من الكثرة بالنسبة للموارد التي يستغلونها بحيث لو سحبوا من القطـاع الـذي يعملون فيه – دون تغيير في الفن الإنتـاجي ودون زيادة رأس المال – لما انخفض الإنتاج الكلي لهـذا القطاع. وعلى ذلك فهذا النوع من البطالة يرجع إلى عدم كفاية الموارد اللازمة لتشـغيل اليـد العاملـة تشغيلا منتجا، مما يترجم بانخفاض إنتاجها أي يعود إلى اختلال التوازن في العلاقات القائمة بين عوامل الإنتاج، وعلى وجه الخصوص بين العمل والموارد الطبيعية أو الرأسمالية. وكثيرا ما يظهر هذا النـوع من البطالة بين الذين يشتغلون لحسابهم في نطـاق العمل العائلي، سواء كان زراعيا أم حرفيا، ذلك لأن العائلة تظل برغم تزايد أعدادها تعمل فـي قطعـة الأرض نفسها، أو في الورشة نفسها التـي تعمـل فيها[١].

---

[١] د.رفعت المحجوب، الاقتصاد السياسي، مرجع سابق ص٣٤:٢٣٧،

ويلاحظ أن تواتر الزيادة السنوية للعمال في القطـاع الأولي في العالم الإسلامي يفاقم مشكلة الاختلاف في النسب السائدة بين العمل وعناصر الإنتاج الأخرى، خاصة مع ثبات الفن الإنتاجي المسـتخدم. ومـا دام حجم الإنتاج الكلي للقطاع الأولي ثابتا أو يزيد بمعدل أقل من تزايد العمال، فإن ذلك يعني أن العمال الجدد لم يقوموا بأعمال منتجة، أو أنهـم قـاموا بأعمـال ضعيفة، وهذا ما يدعو إلى القول بوجـود البطالـة المقنعة في القطاع الأولي، أو كما يفضـل الـبعض استخدام مصطلح " البطالـة البنيانيـة " أو البطالـة الهيكلية " لأنها مرتبطة بظروف البنيان أو الهيكـل الاقتصادي المختل[1].

٢- البطالة الموسمية، ويقصد به العمال الذين لا يعملون طول العام، بل يظلون بلا عمل في بعض المواسم،

د. علي لطفي ، التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص ٢٢: ٢٨

[1] د. عبد الرحمن يسري ، دراسات في التنمية الاقتصـادية ص ٦٨ وما بعدها، وأيضا التحليل الاقتصادي ص ١٤٨ ، ١٤٩

ويعود هذا النوع من البطالة إلى تقلبات موسمية في الطلب على العمال، مما يعود إلى ظروف طبيعيـة، وينتشر هذا النوع من البطالة على وجه الخصوص في البلاد الإسلامية الزراعية. ويشير تقرير التنمية الصادر عن البنك الدولي سنة ١٩٩٩ إلى السـكان وقوة العمل في دول العالم الإسلامي، فعلـى سـبيل المثال نجد أن السكان في سـن العمـل (١٥ – ٦٤ سنة) في المغرب حوالي ١٦ مليونا، أما قوة العمـل في المغرب فهي ١٠ ملايـين منهـا ٤٥ % فـي الزراعة، وكذلك الحال في الجزائر، فالسـكان فـي سن العمل ١٦ مليونا، أما قوة العمل فـي الجزائـر فتبلغ ٨ ملايين منها ٢٦% في قطاع الزراعة.

هيكل أو تركيب القوة العاملة في العالم الإسلامي:

تناولنا فيما سبق العنصر البشري من الناحية العددية. بيد أن هذا وحده لا يكفي عندما نعتبر الناحية الإنتاجية فـي هذا العنصر، فحينئذ يجب أن نهتم بالصفات والمميزات التي يتمتع بها الأفراد، فلا ريب أن هذه الخصائص التي يتسم بها الشعب الإسلامي تحدد مقدرته الإنتاجية ومستوى الدخل الذي

يمكن أن يحققه استخدام قدر معين من الموارد. فالأشـخاص يتباينون في خصائصهم الذهنيـة والجسـمانية، ويتـأثرون بالظروف المحيطة بهم من مرض أو فقر أو منـاخ بجانـب طبيعية النشاط الاقتصادي الغالب على العنصر البشـري[1]، كما أن هناك اختلافا في النظرة إلى العمل، وهل هي العمـل من أجل الربح؟ أم العمل من أجل العمل؟ وهل تسيطر عليها النظرة الفردية أو روح الفريق؟ كما لا يمكـن إغفـال أثـر المهارة في تحديد كفاءة العنصر البشري.

ويلاحظ أنه لا يمكن الاعتماد فـي الغالـب علـى إحصاءات الدول النامية – ومنها الدول الإسلامية – بشـأن المهارات العمالية لاستخدامها في المقارنات الدولية، وذلـك بسبب اختلاف التعاريف وبالتالي المقاييس المستخدمة لقياس المهارة العمالية بدرجاتها المتفاوتة، فما يعتبر عاملا مـاهرا في دولة قد يعد متوسط المهارة أو غير مـاهر فـي دولـة

---

(١) د. عبد الفتاح قنديل ، د. سلوى سليمان، مقدمة في علم الاقتصـاد، دار النهضة العربية سنة ١٩٩٢، ص ٦٢ : ٧٣

أخرى[١]. غير أنه يمكن النظر إلى مستوى التعليم والأمية في العالم الإسلامي كمؤشر للدلالة على الصغر النسبي لحجم المهارة، لأن زيادة الأمية لمن في سن ١٥ سنة فأكثر يعني أنه من غير المتوقع وجود قاعدة كبيرة من الكفاءات في مجتمع به هذه النسبة الكبيرة من الأمية[٢]. وتشير الإحصائيات الدولية الواردة في الجدول (٢، ٣)، والخاصة بالعالم الإسلامي إلى ما يلي:

١- أن تقسيم العمال في العالم الإسلامي على النشاط الاقتصادي يظهر انخفاض نسبة العاملين بقطاع الصناعة بالنسبة لمجموعة السكان العاملين بهذه الأقطار حيث وصلت إلى أقل من ٨% في بعض الدول الإسلامية، مثل أوغندا، نيجيريا، بنين، بوركينافاسو ... إلخ، وكذلك يتضح من البيانات

---

(١) د. عبد الرحمن يسري، دراسات في التنمية الاقتصادية، مرجع سابق ص ٤١، والتحليل الاقتصادي، مرجع سابق ص ١٤٢

(٢) د. كريمة كريم، دور رأس المال العربي والأجنبي في تمويل التنمية الاقتصادية في الدول العربية، مصر المعاصرة عدد ٣٧١ ، يناير سنة ١٩٧٨ ص ٩٦ وما بعدها.

ارتفاع نسبة العاملين بالقطاع الزراعـي والأولـي بالنسبة لمجموع العاملين، حيث وصل إلى أكثر من ٨٠% في عدد كبير من الـدول الإسـلامية، مثـل أوغندا، وبوركينافاسو، وتشاد، ومـالي، والنيجـر، وغينيا ... إلخ.

٢- أن نسبة الأمية في العالم الإسلامي مرتفعـة حيـث زادت على ٦٥% في كثير من الأقطار الإسـلامية، مثل أفغانستان، وبنـين، وبوركينافاسـو، وتشـاد، وجامبيا، والسودان، وسيراليون، وتزيد على ٥٠% في عدد آخر مثل أوغندا، وباكستان، وبـنجلاديش، ومصر ...إلخ.

ب- ٢- المنظمون في العالم الإسلامي:

يقصد بالمنظم وجود شخص يقوم باتخاذ القـرارات في ظروف بالمخاطرة وعدم التأكـد ويـرى الاقتصـادي " شومبيتر Schumpeter " أن أهمية المنظم تكمن في تقديمه الابتكارات والتجديدات في مجالات الإنتاج المختلفة، وهـي المهمة التي تشكل دفعة للنمو الاقتصادي وقد عدد " شومبيتر" خمسة أنواع من التجديدات والابتكارات وهي، إنتاج سـلعة

جديدة، وإدخال طريقة جديدة للإنتاج، وفتح سـوق جديـدة للإنتاج، وفتح سوق جديدة للسلعة، وكشـف مصـدر جديـد للمادة الأولية، وإقامة تنظيم جديد للنشاط الاقتصادي[١].

ومن الصعوبة بمكان الخروج برأي عام بخصـوص عنصر التنظيم في البلاد النامية، ومنها البلاد الإسلامية، فقد تباينت الآراء الخاصة بعنصر التنظيم في البلاد النامية بسبب مفهوم التنظيم وكيفية القياس، فقد ذهب البعض إلى القول بقلة المنظمين عددا وكفاءة في العالم النامي، بينما أشارت بعض الدراسات إلى وجود وفرة في العديد من دول العالم النـامي، وعموما، فإن القول بتوافر عنصـر التنظـيم فـي العـالم الإسلامي من عدمه، إنما هو أمر اجتهادي يخضع لتقديرات الباحث ويختلف من باحث إلى آخر. ومع عدم توافر البيانات عن حجم المنظمين في العالم الإسلامي، فإن أحد المؤشرات التي يمكن استخدامها للقول بتوافر عنصر التنظيم من عدمه،

---

(١) Joseph A Schumpeter , " the theory of Economic Development " comb ridge Mass Harvard University press ١٩٥٥, p.p ٥٧ – ٩

د. عبد الفتاح قنديل، د. سـلوى سـليمان، مرجـع سـابق، ص ٨٤ وما بعدها

هو نسبة التعليم الجامعي حيث يتوقع عدد كبير من المنظمين في دولة يرتفع نسـبة التعلـيم الجـامعي فيهـا[١] وتشـير الإحصاءات الدولية الخاصة بالعالم الإسلامي، إلى انخفـاض نسبة التعليم العالي في معظم الأقطـار الإسـلامية، حيـث وصلت إلى أقل من ٥% في باكستان، وبنجلاديش، وبنـين، وبوركينافاسو، والسنغال،، والسودان، والكاميرون، ومـالي، وموريتانيا، والنيجر.

ثانيا: الموارد الطبيعية في العالم الإسلامي:

يمتد العالم الإسلامي امتداد هائلا من أقصى جنـوب آسيا باندونيسيا وماليزيا شرقا حتى أقصى غرب أفريقيا فـي المغرب والسنغال، ويمتد العالم الإسلامي بين خطي طـول ٣٠ شرقا إلى ١٨ غربا، كما يمتد بين دائرتي عـرض ٢٠ جنوبا، ٥٥ شمالا، وتشغل أقطار العالم الإسلامي حوالي ٣٥ مليون كم ٢ تقريبا، وأكثر من ٢٥ من مساحة اليـابس، وأول ما يلفت النظر في خريطة العالم الإسلامي هو أن أراضـيه تمتد امتدادا مستمرا من الشرق إلى الغرب دون أن ينفصـل

---

[١] د. عبد الرحمن يسري، التحليل الاقتصادي، مرجـع سـابق، ص ١٤٥، ١٤٦، د. كريمة كريم، مرجع ساب ص ٩٦ وما بعدها.

ذلك فواصل مائية شاسـعة كالمحيطـات أو جبـال شـديدة الارتفاع.

وتسيطر دول العالم الإسلامي على معظم المضـايق العالمية التي تتحكم في الملاحة العالمية، كمضيق" ملقا " بين المحيطين الهندي والبحر الأحمر، ومضيق " جبل طـارق " بين البحر المتوسط والمحيط الأطلسي، بالإضافة إلـى قنـاة السويس (أهم ممر مائي في العـالم). كمـا يشـغل العـالم الإسلامي مناطق مناخية وبيئية متباينة، مما يعكـس تنوعـا كبيرا في الإنتاج الزراعي وسائر الأنشط البشرية في العـالم الإسلامي، وإن كان هناك نقص في الموارد المائية (مطر – جريان أنهار) في بعض المناطق الإسلامية، وهنا تبرز أهمية المياه الباطنية كما هو الحال في السعودية وليبيا وموريتانيـا والصومال.

وتوجد المراعي المعتدلة حيـث تتـوافر حشـائش الإستبس في وسط آسيا وهضاب إيران والأناضول وتركيـا، وهنا ترتع الملايين من حيوانات تلك المراعي. وفي ظروف المناخ الموسمي بأمطاره الصيفية الغزيرة حيث توجد أرض السودان ودول ساحل غرب أفريقيا وباكستان، وبـنجلاديش

حيث توجد المحاصيل المدارية مثل قصب السكر والكاكـاو والقمح والأرز والذرة والقطن والمطاط والرعي والأخشاب، وبالاقتراب من خط الاستواء توجد مصادر الأخشاب الصلبة، والمطاط، وجوز الهند، وزيت النخيل كما هـو الحـال فـي ماليزيا واندونيسيا.

أما عن الثروة المائية في العالم الإسلامي فهي تمثل ٧,٧% من الإنتاج العالمي رغم توافر السواحل الممتدة فـي العالم الإسلامي سواء على البحار أو المحيطات أو الأنهـار والبحيرات، ولا تكاد نسبة القوة العاملة في الصيد تزيد على ١% فقط من مجموع القوى العاملة في بلاد العالم الإسلامي. أما عن الثروة المعدنية في العالم الإسلامي فهي كبيرة، فعلى سبيل المثال ينتج المغرب وتونس والأردن ٥٩% من الإنتاج العالمي في الفوسفات، وتنتج اندونيسيا وماليزيا وغينيا نحـو ٤٢ % من الإنتاج العالمي للقصدير، وتنتج غينيـا وبنـين ٢٥% من الإنتاج العالمي من البوكسـيت، وتنـتج ماليزيـا واندونيسيا ٢٦% من الإنتاج العالمي من النحاس، فضلا عن البترول والغاز الطبيعي في العالم الإسلامي حيث يعتبر إنتاج النفط والغاز الطبيعي سمة بارزة تكاد تصـل إلـى درجـة

الاحتكار في العالم الإسلامي، خاصة دول الخليج، والـدول المستقلة حديثا عن الاتحـاد السـوفيتي، وإيـران، والـدول العربية[1].

والملاحظ أن إمكانيات العالم الإسلامي لـم تسـتغل على الوجه الأمثل، فالدول الإسلامية التي تشغل أكثـر مـن ٢٥% من مساحة اليابس ويمثل سكانها أكثر من ٢٠% مـن سكان العالم – ورغم الإمكانيات السابقة – لا تنـتج سـوى ٧,٤% من إجمالي الناتج العالمي، وهذا قليل إذا قورن بدول السوق الأوروبية المشتركة التي لا تشغل سـوى ١% مـن مساحة اليابس في العالم، وسكانها لا يزيدون على ٥% مـن سكان العالم، ومع ذلك ينتجـون نحـو ٢٥% مـن النـاتج العالمي، ويرجع عدم الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية في الدول النامية والعالم الإسلامي إلى ما يلي:

---

(١) د. علي جريشة، مرجع سـابق ، ص ١٦ ، ١٩، د. زيـن الـدين عبد المقصود ، د. صلاح الدين الشامي ، جغرافية العالم الإسـلامي، منشأة المعـارف الإسـكندرية، سـنة ١٩٨٢ ، ص ٣٣٣ ، د. طـه عبد العليم رضوان، في جغرافية العالم الإسـلامي واقتصـادياته، دار الفلاح – الكويت سـنة ١٩٩١ الطبعـة الخامسـة ص ١٣، ٢٠٠ ، ٢٠٠١ .

١- أن الموارد المستغلة فعلا هي الموارد التي لا تحتاج إلى قدر كبير من رأس المـال أو العمـال المهـرة أو المنظمين الأكفاء.

٢- تخاف طرق استغلال الموارد الطبيعية ما لم تتبناها الشركات الكبرى كالنفط، فعلى سبيل المثـال لجـأ الاقتصاديون لقياس درجة التقدم أو التخاف الزراعي اعتمادا على عدة معايير، منها: عـدد الجـرارات بالنسبة للمساحات الزراعية، أو الكميات المستخدمة من السماد بالنسبة للمساحات المزروعة وهكذا[١]...، وقد ظهر من ذلك عدم الاستغلال الأمثـل للمـوارد الطبيعية.

وتبقى ملاحظة هامة، وهي أن تقييم حجم الثـروات الطبيعية في العالم الإسلامي تختلف باختلاف النظرة إليهـا، ذلك أن النظرة الجزئية لكل قطر إسلامي على حـدة تظهـر وفرة في أحد الموارد والثروات، ولكنهـا فـي ذات الوقـت

---

(١) د . عبد الرحمن يسري، دراسات في التنمية الاقتصـادية مرجـع سابق ص ٤٢ : ٤٩ ، التحليل الاقتصادي، مرجع سابق ، ص ١٤٤ ، د . علي لطفي ، التنمية الاقتصادية ، مرجع سابق ، ص ٤٠ : ٤٥

تظهر عجزا أو حاجة إلى عناصر أخرى، فعلى سبيل المثال يتوافر البترول في دول الخليج، لكنها أرض قاحلة صحراء يصعب زراعتها بتكلفة معتدلة. أما السودان فتتوافر فيه الأرض الصالحة للزراعة، غير أنه تنقصه الأيدي العاملة المدربة ورأس المال، وهكذا باقي الأقطار الإسلامية يتوافر فيها – على حدة – شيء وتنقصها أشياء.

أما النظرة الكلية للعالم الإسلامي، تلك النظرة النابعة من الحكم الشرعي بوحدة الدولة الإسلامية، ووحدة إقليمها وخليفتها، فإنها تجعل هذا التفاوت في الثروات بين الأقطار الإسلامية تفاوت تكامل وليس تفاوت تمييز أو تضاد، ويظهر هذا من مشيئة الحق سبحانه وتعالى بجعل الأرض غير متساوية الثروات، فقال تعالى: ﴿ وَفِي الأَرْضِ قِطَعٌ مُتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الأُكُلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ [١]، يقول القرطبي: قوله تعالى (مُتَجَاوِرَاتٌ) أي: قرى متدانيات ترابها واحد، وماؤها واحد، وفيها زرع وجنات، ثم تتفاوت في الثمار

---

[١] سورة الرعد : آية ٤

والتمر، فيكون البعض حلوا والبعض حامضا ... وإن انبسط الشمس والقمر على الجميع على نسق واحـد ... وقيـل ... أثبت التفاوت بين البقاع من تربة عذبة، ومن تربة سبخة من تجاورهما[1]؛ فالأرض تتفاوت فيما تنتجه من زروع ومعادن وغير ذلك. ويؤكد ما سبق قوله تعالى: ﴿ يا أَيها الناس إِنـا خَلَقْنَـاكُم مـن ذَكَـرٍ وأُنْثَـى وجعلْنَـاكُم شُـعوبا وقَبائِـلَ لِتَعارفُوا ﴾ [2]، فمقصود التعارف هنا تبادل النفع والتعـاون على دفع عجلة الحياة؛ فينتفع أهل كل إقليم بما عند الإقلـيم الآخر من ثروات ... إلخ.

ثالثا: رأس المال في العالم الإسلامي:

وهنا يجب التفرقة بين رءوس الأموال النقدية، والتي يمكن أن تكون متوافرة لدى بعض الدول النامية والإسـلامية (دول الخليج)، وبين رءوس الأموال العينيـة وهـي التـي تكونت عن طريق الاسـتثمار، وتتكـون مـن رأس المـال الإنتاجي كالآلات والمعدات، بالإضـافة إلـى رأس المـال الاجتماعي كالطرق والكبـاري والمـدارس والمستشـفيات،

---

[1] القرطبي ج5 ٣٥١٠

[2] سورة الحجرات : الآية ١٣

وكمية المخزون من السلع والموارد الأولية، والملاحظ على الدول النامية أنها تشترك في المعاناة من ندرة رأس المـال العيني إذا قورن بعناصر الإنتاج الأخرى. وتأخـذ المشـكلة ندرة الآلات والمعدات الرأسمالية الحديثة بأنواعها المختلفـة بصفة عامة، والآلات والمعدات والأجهزة ذات المسـتويات الإنتاجية العالمية بصفة خاصة، والطرق المعبـدة والأنفـاق والكباري الحديدية والخزانات والسدود، ووسائل النقل البري والبحري والجوي، والمـدارس والمستشـفيات والمعـدات الحديثة.

ويرجع ضعف التكوين الرأسمالي في الدول الناميـة والإسلامية إلى عدة عوامل، أهمها، نقص الادخار، وزيـادة الاكتناز، وتوجيه الاستثمارات إلى عمليـات غيـر منتجـة، وهروب رأس المال الوطني إلى الخارج، وتضخيم النفقـات الإدارية للدولة(١). وبإلقاء إطلالة علـى البيانـات الخاصـة بالعالم الإسلامي يتضح منه ما يلي:

---

(١) د. رفعت المحجوب، الاقتصاد السياسـي ج١ ص ٢٢٩ ، ٢٣٠ ، د. عبد الرحمن يسري ، التحليل الاقتصادي – مرجع سابق ص ١٤٤، د. علي لطفي ، التنمية الاقتصادية ص ١٢ : ١٩

١- قلة ما ينتجه العـالم الإسـلامي مـن رأس المـال الإنتاجي، مثل العدد والآلات ومعدات النقل حيـث تتراوح من ٣% إلـى ٦% مـن إجمـالي القيمـة المضافة للصناعة التحويلية في كثير مـن البلـدان الإسلامية كأوغندا والأردن وبـنجلاديش وتـونس والسعودية وسوريا والسنغال والكاميرون ... وتزيد النسبة قليلا في بعض الأقطار الإسلامية مثل مصر ٧%، والمغرب ١٠%، واندونيسيا ١٢%، وإيـران ١٦%، وتركيا ١٨%، وهي نسبة ضعيفة إذا قورنت بالدول المتقدمة حيث تزيد على ٢٦%.

٢- تشير البيانات الخاصة برأس المال الاجتماعي فـي العالم الإسلامي، إلى ضآلته، ففي البيانات المتعلقـة بالبنى الأساسية يتضح أن هناك العديد من البلـدان الإسلامية محدودة القدرة في مجال توليد الكهربـاء، مثل جامبيا وتشاد، وبنين، وأوغندا وبوركينافاسـو، والسنغال، والصومال، وموريتانيا، حيث وصلت في جامبيا ١٣ ألف كيلو وات تنتج ٦٧ مليون كيلو وات ساعة، وفي بنين ١٥ ألف تنتج ٥ ملايين كيلو وات

ساعة، وفي تشاد ٣١ ألف كيلو تنتج ٨٢ مليون كيلو وات ساعة ... وقد ترتب على ذلك، صعوبة الحصول على الكهرباء للعديد من الأسر، فعلى سبيل المثال لا يزيد عدد الأسر التي لديها كهرباء على ٤% في غينيا بيساو، ٦% في الكاميرون، وفي اندونيسيا ١٤%، وفي السودان ٢٦%، وفي باكستان ٣١%، ولا تزيد على ٥٠ في كل من إيران والجابون وسوريا ومصر والجزائر والمغرب.

كما أن فرصة الحصول على مياه الشرب النقية لا تتوافر للكثير في البلدان الإسلامية، حيث تقل عن ٥٠% في كل اندونيسيا وأوغندا والسنغال والسودان وسيراليون والصومال وعمان وغينيا بيساو والكاميرون ومالي ونيجيريا، ويزيد حجم المشكلة في الريف. أما الصرف الصحي فعلى الرغم من التوسع في مفهوم البيانات الصادرة عن الأمم المتحدة حيث يشمل فرص الحصول عليه، إما عن طريق وصلة المجاري، أو وسيلة أخرى مثل خزانات التعفين، أو المراحيض العمومية، أو مراحيض الحفرة الخصوصية، فإنه لا يتوافر في كثير من البلدان الإسلامية،

حيث لا يصل إلى ٥٠% في كل من اندونيسـيا وباكسـتان وبنجلاديش وبنين وبوركينافاسو وتونس والسنغال والسودان وسيراليون والصومال وعمان وغينيا بيساو وماليزيا ومصر واليمن والنيجر.

أما الطرق المرصوفة فقليلة إذا ما قورنت بمسـاحة تلك الأقطار، كما أنها مرتفعة الكثافة ومعظمها في حالة غير جيدة، فعلى سبيل المثال، إجمالي ما هو مرصوف من طرق في تشاد ٣٧٨ كم، وفي جامبيا ٥٤٩ كم، وفـي الجـابون ٦٠٩ كم منها ٣٠ كم فقط في حالة جيدة، كما أن الجزائـر شاسعة المساحة لا تملك سوى ٤٤١٩١ كم منها ٤٠ فقط في حالة جيدة، وفي مصر ١٤٦٠١ كم منهـا ٣٠٢ فـي حالـة جيدة، وهكذا باقي الأقطار الإسلامية. وبجانب ما سبق فـإن الأرض المروية في العالم الإسلامي لا تشكل سـوى نسـبة قليلة من جملة أراضيه، ويتضـح مـن ذلـك أن مسـاحة الأراضي المروية في الكويت ٢٠٠٠ هكتـار فقـط، وفـي موريتانيا ١٢٠٠٠ هكتار، وفي النيجر ٤٠٠٠٠ هكتار، وفي الكاميرون ٣٠٠٠٠ هكتار، وفي مصر ٢٦٤٨ ألف هكتـار، وفي الجزائر ٣٨٤ ألف هكتار، وفي السـعودية ٩٠٠ ألـف

هكتار، وهي مساحات لا تتناسب مع جملة المساحة في هـذه الدول.

أما السكك الحديدية، فهي معدومة في بعض البلـدان الإسلامية مثل تشاد والصومال وعمان والنيجر واليمن، كما أنها صغيرة جدا في بعض البلدان مثـل بنـين ٥٧٩ كـم،، ومالي ٦٤٢ كم، وبوركينافاسو ٥٠٤ كم، وغينيا ٩٤٠ كـم، وسيراليون ٨٤ كم، وموريتانيا ٦٥٠ كم، وأما بقيـة العـالم الإسلامي فإن ما لديه من خطوط سكك حديدية لا تتناسب مع حجم مساحته كمصر والسعودية والجزائر ...

أما خطوط الهاتف فعدد الوصلات الرئيسية قليلـة، فضلا عن أن عدد خطوط الهاتف لكل ١٠٠٠ قليلة جدا فـي العالم الإسلامي حيث وصلت إلى خـط واحـد فـي مـالي والنيجر، كما وصلت إلى خطـين فـي كـل مـن أوغنـدا وبنجلاديش والسودان والصومال، وثلاث خطوط في بنـين غينيا والكاميرون وموريتانيا ونيجيريا، وباقي أقطار العـالم الإسلامي قريب من ذلك يضاف لما سبق أن هـذا العـدد لا يسلم من الأعطال وهي نسب كبيرة في العالم الإسلامي حيث بلغت نسبة الأعطال في السنة لكل ١٠٠ خط ١٩٣ عطلا في

موريتانيا ١٤٩٠ في تشاد، ١٣٠ فـي تـونس، ١٢٠ فـي باكستان وهكذا ...

والخلاصة: أن واقع عناصر الإنتاج في دول العـالم الإسلامي يجعلها من الدول النامية ويصبغها بصبغة التخلف، ويباعد بينها وبين الدول المتقدمة، حيث العنصر البشري بعيد عن الوضع الأمثل وضعيف الكفاءة، كما أن عدد المنظمـين قليل في الأقطار الإسلامية لانخفاض التعليم خاصة التعلـيم العالي، وبالغرم من كثرة الموارد الطبيعية التـي وهبهـا ا عز وجل لدول العالم الإسلامية، فإنه مما يقال مـن شـأنها تركها عاطلة أو عدم الاستغلال الأمثل لها، وأخيرا فإن رأس المال في العالم الإسلامي، وبخاصة رأس المـال الإنتـاجي والاجتماعي يعد قليلا.

النشاط الاقتصادي في العالم الإسلامي:

إن نظرة بإمعان في النشاط الاقتصادي فـي العـالم الإسلامي تظهر أنه يعاني كبقية الدول النامية من الاختلالات الهيكلية، والثنائيـة الاقتصـادية، والاجتماعيـة، والتبعيـة الاقتصادية.

أ- الاختلال الهيكلي:

ذلك أن استعراض إحصائيات وبيانات العالم الإسلامي، والواردة في التقارير الدولية والخاصة بالناتج القومي وتقسيمه من حيث المصدر بين قطاعي النشاط الاقتصادي المختلفة، وكذلك البيانات الخاصة بالعمالة الكلية وتوزيعها القطاعي، يتضح منها ما يلي:

١- أن حوالي ٧٠% أو أكثر من الناتج القومي لدى كثير من الأقطار الإسلامية يتولد من قطاع الإنتاج الأولي الاستخراجي أو الزراعي، مثل الإمارات، والجابون، والجزائر، والسعودية إلخ، أما الصناعة التحويلية فتعتبر مصدرا لنسبة صغيرة من الناتج القومي، حيث تتراوح ما بين ٣% إلى ١٥%، فقد وصلت في أوغندا ٧%، وبنين ٥%، وفي مصر ١٥%.

٢- أن نسبة كبيرة تتراوح ما بين ٥٠% إلى ٩٠% من السكان العاملين مستخدمة بالقطاع الأولي، بينما نسبة صغيرة بالمقارنة مستخدمة في قطاع الصناعة، فعلى سبيل المثال يعمل بالزراعة والخدمات في موريتانيا

٩٠%، بينما الصناعة ١٠%، ويعمل بالصناعة في أوغندا ٥%، وفي بنين ٨%، وفـي النيجـر ٤%، وهكذا ...

وعلى ذلك يمكن القول أن نشاط الإنتاج الأولي فـي الدول الإسلامية يعتبر النشاط الرئيسي، بل والكلي في بعض الأقطار الإسلامية، مثل السعودية، والكويـت، وعمـان ...، وذلك من حيث المساهمة في الناتج القومي والعمالـة، ولـذا يمكن أن يطلق على غالبية الأقطار الإسلامية أنهـا " بـلاد منتجة للمواد الأولية" بل أكثر من ذلك فإن النسبة العظمـى من الإنتاج الأولي في غالبية الأقطار الإسلامية تتكون مـن واحد أو اثنين من المحاصيل الزراعية أو المواد الخام، وهذا ما يطلق عليه (التخصص المتطرف داخل نشـاط الإنتـاج الاقتصادي)، ومن ثم يعتمد التصدير بصفة أساسية على عدد قليل من المحاصيل الأولية، أو على محصول واحد، فيطلـق عليها (بلاد المحصول الواحد)، وذلك من حيـث التصـدير، لا الإنتاج، لأن نشاط إنتاج المواد الأولية لا يحمل في كنهـه حقيقة الارتباط بالتخلف الاقتصادي، وآية ذلـك وجـود دول

متقدمة اقتصاديا مثل استراليا ونيوزيلاند تعتمد على الإنتـاج الأولي في اكتساب دخلها القومي.

والحقيقة أن ما يدعو لاعتبار قطاع النشاط الأولـي مظهرا من مظاهر التخلف في العالم الإسلامي، هو الاعتماد على هذا القطاع في ظل انخفاض متوسط إنتاجية العامل في هذا القطاع، وهذا يعني وجود اختلال هيكلـي فـي غالبيـة الاقتصاديات الإسلامية، بسبب وجود الجزء الأكبر من نسبة العاملين وعناصر الإنتاجية مسـتخدمة فـي قطـاع يتميـز بانخفاض نسبي في إنتاجية هذه العناصر[١].

ب- الثنائية الاقتصادية والاجتماعية:

تعد الثنائية الاقتصادية، أو كما يطلق عليها" الاقتصاد المزدوج " أحد سمات النشاط الاقتصادي بالعالم الإسـلامي، فمن الناحية التاريخية نجد أن الأجانب المستثمرين في نشاط

---

[١] د. عبد الرحمن يسري، دراسات في التنمية الاقتصـادية، مرجـع سابق ص ٥٥ : ٦٢ ، ٦٨ ، شوقي لاط ، دراسة تحليلية لأثـر قيـام التكتلات الاقتصادية بين الدول النامية على معدلات النمو الاقتصـادي بها، ماجستير بتجارة الأزهر ص ١٢ ، د. علـي لطفـي ، التنميـة الاقتصادية ص ١٦٢

الإنتاج الأولي في البلاد الإسلامية نظموا جميـع عمليـاتهم الإنتاجية من ناحية التمويـل، والإدارة، والأسـاليب الفنيـة للإنتاج، والتسويق، والنقل، والتأمين ... إلـخ علـى أسـس رأسمالية متقدمة، بل أحيانا تم الاسـتعانة بعنصـر العمـل الأجنبي في العملية الإنتاجية. وقد ترتب على ذلك أن انشطر الاقتصاد في الأقطار الإسلامية إلى قطاعين:

أحدهما: القطاع المتقدم اقتصاديا وتقنيا، فيظهر فيـه كل مظاهر التقدم، وهو ذلك القطاع الذي تعمل فيـه رءوس الأموال الأجنبية، كقطاع المنـاجم، والبتـرول فـي الـدول البترولية، ويرتبط هذا القطاع تمام الارتباط – بسبب ظروف قيامـه وطبيعـة تكوينـه وتنظـيم عملياتـه الإنتاجيـة – بالاقتصاديات الرأسمالية المتقدمة في الغرب، بيد أنه لـذات الأسباب ينفصل تمام الانفصال عن بقية أجـزاء الاقتصـاد المتخلف في العالم الإسلامي.

ثانيهما: القطاع المتخلف اقتصاديا وتقنيـا، الـذي لا يتمتع بالمزايا السابقة فتبقى طرق الإنتاج فيه بالية. والملاحظ أن القطاع الأول المتقدم لا يستطيع أن يؤثر في القطاع الثاني المتخلف ويجره إليه، وهكذا تستمر الظاهرة لأسباب متعددة،

أهمها الافتقار إلى " المقدرة على التحول " أو " المقدرة على التغيير"[1].

وثمة خاصية أخرى يتسم بها النشاط الاقتصادي في العالم الإسلامي، وهي الثنائية الاجتماعية، فقد انتهت الدراسة الرائدة التي قام بها J. K. BOEKE بعنـوان (اقتصـاديات المجتمعات الثنائية وسياستها الاقتصادية) عام ١٩٥٣ إلى أن المجتمعات الشرقية – غالبيتها إسلامية – عانى من ازدواجية اجتماعية بسبب استيرادها لنظام غربي ليتواجد بجانب النظام الاجتماعي الداخلي في هذه الدول، ويرى " بويك " أن هناك خلافات رئيسية بين هذين النظامين، وأن كلا منهما يتطـور في اتجاهات مختلفة.

ويترتب على ذلك وجود ثنائية اجتماعية تتمثل فـي ذلك التضارب والانفصـال الشـبكي لنظـامين اجتمـاعيين يعكسان حياتين اجتماعيتين على درجة كبيرة مـن التبـاين، وتستمر هذه الثنائية بسبب ما تتمتع به المجتمعات الشـرقية من خصائص تجعل من الصعب على النموذج المستورد أن ينفذ إلى أعماق المجتمع الشرقي، وإن استطاعت تلك الثنائية

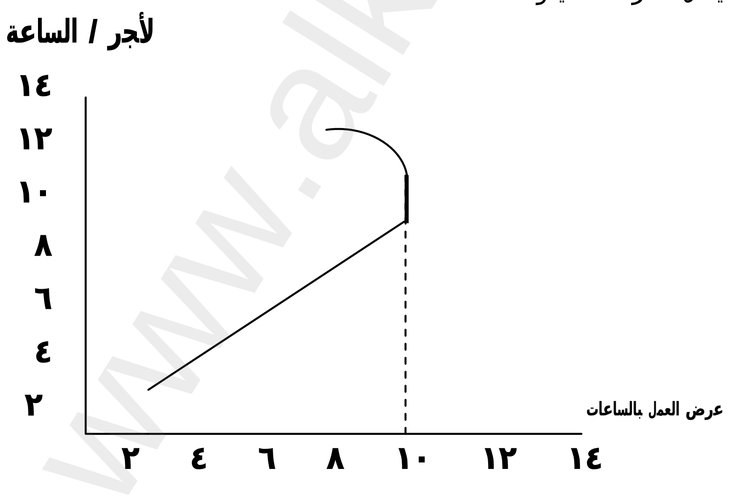
---

(١) د. عبد الرحمن يسري ، التحليل الاقتصادي ، مرجـع سـابق ص ١٤٨ ، د. خليل حسن خليل ، دور رءوس الأموال الأجنبية في تنميـة الاقتصاديات المتخلفة – رسالة دكتوراه ص ١٥٦ ، ١٥٩

أن تخلق اضطرابا في هذه المجتمعـات وتحـدث تشـويها واضحا في خصائصها التقليدية[1].

---

[1] تعتبر دراسة " بويك " نتاج خبرته عن أحد المجتمعات الإسلامية، وهي اندونيسيا، ثم حاول تعميم نتائجها على جميع الدول النامية كنظرية عامة. ويلاحظ أن " بويك " يعتبر ظاهرة منحنى عرض العمل الملتوي للوراء بمسائل سلوكية اجتماعيـة عنـد المستهلك الشرقي ، كالرغبة المحدودة للاحتياجات، التي تتحدد بعوامل اجتماعيـة ، وليست اقتصادية ، ويمكن تصوير ذلك بالشكل التالي:(انظر الشكل المرسوم أسفل) ويتضح من الشكل أنه لما كان أجر الساعة ٨ جنيهات عمل العامل ٨ ساعات ، ولما زاد الأجر إلى ١٠ جنيهات عمل ١٠ ساعات ، ولما صـار ١٢ جنيهـا عمـل ١٠ ساعات أيضا ، ولما وصل أجر الساعة إلى ١٤ جنيها بدأت ساعات العمل تتناقص ، وكان الأجدر أن تزيد، لكن بسبب الرغبات المحدودة بدأت ساعات العمل تتنـاقص، والحقيقة أن ما قاله "بويك" لا نعلم به ولا ينطبق على المسلم المثالي الملتزم الذي يعلم أن الشريعة ترى أن المؤمن القوي خير وأحب إلى ا من المؤمن الضـعيف ، وأن على المسلم أن يذر ورثته أغنياء أفضل من أن يذرهم عالة يتكففـون النـاس، وأن المسلم محاسب عن عمره فيما أفناه، وأن الساعة إن قامت وفي يـد المسـلم فسـيلة فاستطاع أن يغرسها فليغرسها ، وأن على المسلم أن يعمل لدنيا كأنه يعيش أبدا ، كما يعمل لآخرته كأنه يموت غدا.



ويرى " بويك" أنه بسبب استمرار هذه الثنائية الاجتماعية، لا يمكن أن توجد سياسة اقتصادية واحدة تصلح لهذه المجتمعات، فما يلائم القطاع الأجنبي لا يصلح للقطاع التقليدي، وينتج عن ذلك عدم صلاحية النظام الرأسمالي الغربي للتطبيق في هذه المجتمعات، وقد لاقت تلك الأفكار معارضة غربية شديدة، ومع ذلك فإن فكرة الثنائية الاجتماعية إذا أخذت بمفهومها الواسع، بمعنى التناقض بين ثقافة مستوردة، وأخرى قومية، يمكن أن تسهم في تفسير التخلف الاقتصادي[١].

---

[١] د. رمزي زكي، فكر الأزمة، دراسة في أزمة علم الاقتصاد الرأسمالي والفكر التنموي الغربي، مطبوعات مكتبة مدبولي، الطبعة الأولى سنة ١٩٨٧ ص ٧٨: ٨٠ ومشيرا إلى:

J. H. Bocke: Economics and Economic policy of Dual societies, New York , ١٩٥٣ (Three forms of Disintegration in Dual securities)

Lecture delivered for the course on cooperative Education of the Ilo, Asian cooperative field mission , October , ١٩٥٣ .

(Western influence on the Growth of Eastern population) Published in : Economia international , vol. VII No, Z, ١٩١٤

ج- التبعية الاقتصادية في العالم الإسلامي:

إن الاقتصاد القومي في الدول الناميـة والإسـلامية يدخل في علاقات مع الاقتصاديات الأجنبيـة، إذ إن العـالم لا يعرف إلا فيما ندر، الاقتصاد المغلق الـذي يقـوم علـى الاكتفاء الذاتي، وهذه العلاقة لا تقوم بين طرفين متكافئين بل بين مسيطرين وتابعين. ويقصد بتبعية اقتصـاد قـومي مـا خضوع هذا الاقتصاد لسيطرة آخـر. أو لسـيطرة منطقـة اقتصادية معينة، بحيث يكون هذا الاقتصاد خاضعا في سيره للتغيرات التي تحدث في الاقتصاد المسيطر أو القرارات التي تصدر عنه، وتعتبر التبعية الاقتصادية وثيقة الصلة بالتخلف، كما أنها ظاهرة مركبة تستند إلى عوامـل متعـددة أهمهـا، ارتفاع نسبة التجارة الخارجية إلى الدخل القـومي، وتحكـم السوق الخارجية في أسعار الصادرات الرئيسـية، وارتفـاع نسبة رأس المال الأجنبي إلى رأس المال القومي، بالإضـافة إلى السيطرة النقدية.

د. عبد الرحمن يسري ، دراسات في التنمية الاقتصـادية ، مرجـع سابق ص ٢٠٢ : ٢١٠

ويترتب على السيطرة الاقتصادية أن التغيرات التي تحدث في الدخل القومي في البلاد المتقدمة تنعكس في طلبها على المواد الأولية التـي تسـتوردها مـن الـبلاد الناميـة والإسلامية. وحتى يمكننا أن نبين أثر التغيرات التـي تمـر بالبلاد المتقدمة في البلاد النامية والإسلامية، فإننا نميز بـين حالتي الانتعاش والانكماش:

١- فإذا ساد الرخاء أسواق الدول المتقدمة، فـإن ذلـك يعني زيادة الإنتاج القومي بها، ومن ثم زيادة الطلب على المواد الأولية المستوردة مـن الـبلاد الناميـة الإسلامية وزيادة تصديرها وارتفاع أثمانها، وهـذا من شأنه أن يؤدي إلى ارتفاع الدخل القومي للـبلاد الإسلامية، وبالتالي زيادة اسـتيرادها مـن الـبلاد المتقدمة، وارتفـاع الطلـب المحلـي علـى سـلع الاستهلاك، وينتج عن ذلك أن جزءا من الزيادة التي تحققها البلاد النامية من حصيلة الصادرات يعود إلى البلاد المتقدمة في شكل ارتفاع أثمان الواردات، كما أن ارتفاع الطلب المحلي مع عدم مرونة العـرض الكلي لسلع الاستهلاك بسبب ضعف الجهاز الإنتاجي

يؤدي إلى حدوث تضخم وارتفاع للأثمان، ومن هنا يتضح أن الانتعاش في البلاد المتقدمة يـؤدي إلـى زيادة الاستيراد، وحدوث التضخم في البلاد النامية، ومنها البلاد الإسلامية.

٢- وفي حالة حدوث انكماش في البلاد المتقدمة، فيعني ذلك انخفاض الإنتاج بها، ومن ثم انخفاض الطلـب على المواد الأولية، وقلة ثمنهـا، ويسـتتبع ذلـك انخفاض الدخل القومي للبلاد الناميـة، ومـن ثـم انخفاض حصيلتها من العملات الأجنبية مما يـؤدي إلى ضعف مقدرتها على الاستيراد، وهو ما يعـوق التنمية الاقتصادية في هذه الدول[١].

ولعل أكثر المشاهدات دلالـة علـى تبعيـة العـالم الإسلامي هو هيكل تجارة الصادرات والـواردات، فـالنمط السائد لهيكل الصادرات يرجع إلى عصر الاستعمار تاريخيا وفرضه لسياسة تجارية ملائمة لـه، كمـا أن الاسـتثمارات

---

[١] د. محمد لبيب شقير ، مرجع سابق، ص ٤٩٣: ٤٩٥ ، د. رفعـت المحجوب، الاقتصاد السياسي ج١ ص ٢٦٥: ٢٧٤، د. علي لطفـي ، التنمية الاقتصادية ص ٤٦ : ٤٨ ، ٥٠ : ٥٣

الضخمة تدفقت من الدول الاستعمارية إلى مجالات النشـاط الأولي في العالم الإسلامي لتصبغه بصبغة التخصـص فـي إنتاج المواد الأولية اللازمة للعالم الغربي، ثم سهل من ذلـك قيام أو نشأة الجهاز المصرفي الربوي العربي الـذي سـهل عمليات إنتاج وتصدير المـواد الأوليـة وتحويـل أربـاح المستثمرين إلى دولهم، أما هيكل تجارة الـواردات فيظهـر ارتباط وتبعية العالم الإسلامي للعالم الغربي بسـبب التـأثر بأنماط السلوك الشائعة في العالم الغربي مثل السلع الترفيهية فوق الكمالية. وعلى أي الأحوال فإنه بسبب ضعف المقـدرة على التحول الذي يعزي على جمود حركات عناصر الإنتاج، فضلا عن قوة المنافسة من البلدان المتقدمة في ميدان الإنتاج الصناعي، واستمرار الجهاز المصرفي في العالم الإسـلامي مهتما بعمليات إنتاج وتصدير المواد الأولية اللازمة للغرب، بجانب غياب الشخصية الإسلامية المستقلة، ووقوع البلـدان الإسلامية في هوة الازدواجية أو الثنائية الاجتماعية. ولكـل هذه الأسباب فإن الأقطار الإسلامية لا تستطيع من التبعيـة فكاكا ما لم تتبن استراتيجية إسلامية للخلاص والتحرر[١].

---

[١] د. عبد الرحمن يسري، الاقتصاديات الدوليـة ، الطبعـة الثالثـة،

والواضح من خلال بحث الخصائص الأساسية للعالم الإسلامي، وهـي الـدخل، وعناصـر الإنتـاج، والنشـاط الاقتصادي، وفقا لما سبق أن البون شاسع والفجوة عميقة بين العالم الإسلامي وبين الدول المتقدمة، وأن التوصيف الفعلـي بناء على الخصائص والواقع السابق للعالم الإسلامي وبـين الدول المتقدمة، وأن التوصيف الفعلي بناء على الخصـائص والواقع السابق للعالم الإسلامي يدخله في عداد الدول النامية والمتخلفة اقتصاديا، بيد أن هذا الواقع لا يمكـن الاستسـلام والرضوخ إليه، وإنما يجب العمل على تغييره، مـن خـلال التعرف على عناصر القوة الاقتصادية للعالم الإسلامي والتي تمثل الأسس الاقتصادية لقيم تعاون أو تكامل بين بلدان العالم الإسلامي.

الإسكندرية ، سنة ١٩٩١، ص ٣٠٤ ، ٣٠٥

قراءات مقترحة:

١- د. يسري طاحون، التنمية والتخطيط في الإسـلام، جامعة طنطا.

٢- د. حسين عمر، التكامـل الاقتصـادي، دار الفكـر العربي.

٣- د. محمد لبيب شقير، العلاقات الاقتصادية الدوليـة، دار النهضة العربية.

٤- د. مدحت العقاد، الموارد الاقتصادية، ١٩٨٣.

أسئلة للتقويم الذاتي:

١- إن أهم ما يميز البلاد النامية ومنها البلاد الإسلامية هو انخفاض حجم ومعدلات نمو النشاط الاقتصادي. اشرح ذلك من خلال تعرضك لنصيب الفرد من الدخل ومعدل نموه في المتوسط في العالم الإسلامي، مع الإشارة إلى الانتقادات التي وجهت لمعيار نصيب الفرد من الدخل الحقيقي في المتوسط.

٢- ما هي الآثار المترتبة على انخفاض مستوى الدخل في معظم بلدان العالم الإسلامي؟.

٣- "تعتبر دراسة العنصر البشري من أهم – أن لم تكن الأهم – من بين العوامل الأساسية التي تحدد حجم القوة العاملة في العالم الإسلامي " ناقش ذلك.

٤- وضح أهم عوامل ضعف التكوين الرأسمالي في الدول النامية والإسلامية.

٥- يعاني النشاط الاقتصادي في العالم الإسلامي من اختلالات هيكلية عديدة. اشرح ذلك.

الفصل الخامس
الأسس الاقتصادية للعلاقات الدولية
في العالم الإسلامي

أهداف الفصل:

يصبح الدارس بعد دراسته لهذا الفصل قادرا على:

١- تحديد الأسس الاقتصادية للعلاقات الدولية بين بلدان العالم الإسلامي.

٢- الوقوف على أسباب التخصص وتقسيم العمل الدولي في الإسلام.

٣- معرفة موقف الإسلام من انتقال الأفـراد والسـلع ورءوس الأموال بين الدول، وأن الإسلام يؤيد ذلك، ويقف على الأدلة على ذلك.

الفصل الخامس
الأسس الاقتصادية للعلاقات الدولية
في العالم الإسلامي [1]

هناك مجموعة من الأسس التي يتم على أساسها قيام العلاقات الاقتصادية بين دول العالم الإسلامي؛ ومن أهم هذه الأسس ما يلي:

أولا: التخصص وقيام التبادل الدولي:

يرى أنصار حرية التجارة بصفة عامة في نظرياتهم، أن التخصص وتقسيم العمل من العوامل المهمة التي تعمـل على زيادة الإنتاج حيث إن دول العالم تتفاوت مـن حيـث ظروفها الإنتاجية والطبيعية والمكتسبة، ومن ثم يكون لفائـدة العالم أن تتخصص كل دولة في إنتاج السلعة التي تسـتطيع إنتاجها بنفقة أقل من الدول الأخرى، ويقوم التبـادل الـدولي

---

[1] لمزيد من التفصيل راجع: د. علي حافظ منصور ، الاتفاقية العامة للجات من منظور إسلامي، بحث منشور بمركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي.

بعد ذلك بمد كل دولة باحتياجاتها مـن السـلعة التـي لـم تتخصص في إنتاجها.

والاقتصاد الإسلامي يقر حرية التجـارة الخارجيـة وفق الضوابط التي ذكرتها الشريعة الإسلامية، وبالتالي يقـر الاقتصاد الإسلامي مبدأ التخصص وتقسيم العمل وفقا لتعاليم الشريعة الإسلامية.

١ - أسباب التخصص في الاقتصاد الإسلامي:

باستقراء نصوص القرآن الكريم والسنة تتضح جليـا العوامل التي تبرر مبدأ التخصص وتقسيم العمل في التجارة الخارجية وأهمها ما يلي:

أ- العوامل الطبيعية:

الحقيقة أن هناك تفاوتا شديدا في توزيـع الخيـرات على الأرض، وهذا يعني وجود وفرة في مـورد مـا فـي مكان ما وندرة في نفس المورد في مكـان آخـر والعكـس صحيح، ومصدر هذه الحقيقة: القرآن الكريم بالإضافة إلـى المشاهدة العلمية المستمرة على تعاقب الأزمان وفـي شـتى قطاعات الأرض.

فمن القرآن الكريم يقول الله – سبحانه وتعالى – على لسان إبراهيم – عليه السلام: ﴿ ربنَا إِني أَسكَنتُ مِن ذُريتي بِوادٍ غَير ذِي زرعٍ عِنْد بيتِك الْمحرمِ ربنَا لِيقِيموا الصلاَةَ فَاجعلْ أَفْئِدةً من الناسِ تَهوِي إِلَيهِم وارزقْهم من الثمراتِ لَعلهم يشْكُرون ﴾ [1]، ويقول عز من قائل: ﴿ لَقَد كَان لِسبإٍ فِي مسكَنِهِم آيةٌ جنتَانِ عن يمِينٍ وشِمالٍ كُلُوا مِن رزقِ ربكُم واشْكُروا لَه بلْدةٌ طَيبةٌ ورب غَفُور ﴾ [2].

من الآيات السابقة يتضح بجلاء قدر الموارد الذي يختلف من مكان إلى آخر بحيث تختص بعض الموارد بمكان دون آخر. فبين القرآن الكريم مكة المكرمة بأنها واد لا زرع فيه، في حين يصف الخير الكثير الذي تنعم به بلاد اليمن. ولسنا بحاجة إلى التفصيل؛ فواقعنا المعاصر يوضح هذا الأمر، فبينما يتوافر النفط في دول الخليج العربي فإنه يندر في دول أخرى، وفي نفس الوقت بينما يتوفر الزرع في دول أخرى فإنه يندر في دول الخليج العربي، وهكذا.

---

[1] سورة إبراهيم : آية ٣٧

[2] سورة سبأ : الآية ١٥

ب- العوامل المكتسبة:

إن قدرات البشر ومواهبهم وإمكانيـاتهم وخبـراتهم متفاوتة، وهذه قاعدة لم يسـتطع أي نظـام أن يخالفهـا أو ينكرها، يقول- سبحانه وتعالى -: ﴿ ورفَع بعضـكُم فَـوقَ بعضٍ درجاتٍ ليبلُوكُم فِيما آتَاكُم ﴾ [١].

ويقول عز من قائل: ﴿ نَحن قَسمنَا بينَهم معِيشَتَهم فِي الْحياةِ الدنْيا ورفَعنَا بعضهم فَوقَ بعضٍ درجاتٍ ليتخِذَ بعضهم بعضا سخْريا ﴾ [٢]. ويفسر ابن كثير – رحمه ا – هذه الآية بقوله " يبين ا عز وجل أنه قد فاوت بين خلقه فيما أعطاهم من الأموال والأرزاق والعقول والفهوم وغير ذلك من القوى الظاهرة والباطنة، وذلك ليسخر بعضهم بعضا في الأعمـال لاحتياج هذا إلى هذا وهذا إلى هذا[٣].

يقول – جل ذكره -: ﴿ وا ُ فَضلَ بعضـكُم علَـى بعضٍ فِي الْرزقِ فَما الذِين فُضلُوا بِرادي رزقِهم علَـى مـا

---

[١] سورة الأنعام : الآية ١٦٥

[٢] سورة الزخرف : الآية ٣٢

[٣] راجع مختصر تفسير ابن كثير، مجلد ٣ ص ٢٨٩

ملَكَتْ َأيمانُهم فَهم ِفيهِ سواء َأفَبِنعمةِ ا ِ يجحـدون ﴾ [١]. إن هذا التفصيل هو سر نمو الحياة، وليس من العدل في شـيء أن يتكسل الكسول على المجتهد، ولا غيـر المـاهر علـى الماهر، بل سيظل التفاوت أيضا بين زمان وزمان باقيا فـي الحياة مادامت الحياة ناميـة وإحسـاس الإنسـان بالحاجـة المتطورة يوقظ ملكاته وينميها، وبدون ذلك لا يكون معنـى لتجربة الحياة، وهذه الحياة الدنيا التي يجاهد فيهـا الإنسـان بعمله هي العمل الذي تنمو فيه روحه[٢].

مما سبق يتضح لنا بوضوح التفاوت والذي يتمثل في الوقت الراهن في مدى وفرة أو ندرة العمالة المدربـة، رأس المال، التقنية، وغيرها، وقد فسرها القرآن في أواخر الآيات حيث يقول تعالى: ﴿ ... ليبلُوكُم ِفي ما آتَاكُم ... ﴾، ويقول – عز وجل – ﴿ ...... ليتخِذَ بعضهم بعضا سخْرِيا ﴾: فهذا الاختلاف والتباين بين البشر سبب لتعاونهم وذلـك ليكمـل

---

[١] سورة النحل: الآية ٧١

[٢] انظر محمد، يوسـف كامـل ، الإسـلام والمـذاهب الاقتصـادية المعاصرة ص ١٨٤

بعضهم بعضا، ويوزعوا الأعمال المختلفة والمتنوعة التي يحتاج إليها المجتمع بينهم فيتم النفع لهم جميعا.

٢- آراء بعض فقهاء الإسلام في مبدأ التخصص:

لقد أفاض في حتمية التخصص وتقسيم العمل في إطاره التعاوني العديد من الفقهاء، وفيما يلي بعض الأمثلة:

أ- الإمام الغزالي:

تحدث الإمام الغزالي- رحمه ا – عن التخصص وتقسيم العمل. فقد أوضح أنه يتم في إطار التعاون، حيث يقول: " انتظام أمر الكل بتعاون الكل، وتكفل كل فريق بعمل، ولو أقبل كلهم على صنعة واحدة لتعطلت البواقي وهلكوا "، وعلى هذا حمل بعض الناس قوله ﷺ: " اختلاف أمتي رحمة "، أي اختلاف هممهم في الصناعات والحرف[١].

ب- شيخ الإسلام ابن تيمية:

تحدث شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه ا – عن التخصص وتقسيم العمل وجعله من واجبات الدولة في المجتمع الإسلامي حيث يقول " الأصل أن إعانة الناس

---

(١) الغزالي ، أبو حامد محمد ، إحياء علوم الدين ، ج٢

بعضهم لبعض على الطعام واللباس والمسكن أمـر واجـب وللإمام أن يلزم بذلك ويجبر عليه ولا يكون ذلك ظلما "[١].

٣- الحاجة إلى التبادل ودور التجارة الخارجية:

مما سبق تبين أن التخصص وتقسيم العمل يؤدي إلى زيادة الإنتاج وتحقيق فائض، لذلك كان لا بد أن يتبـع ذلـك وسيلة لتبادل الفوائض من الإنتاج، فالحق – تبارك وتعالى – خلق الناس على حالة يحتاج فيها بعضهم إلى بعض فالفرد لا يملك كل ما يهمه ويكفيه، بل يملك أكثر من حاجته لـبعض السلع والخدمات وبالتالي يستغني عن جزء يحتاجه الآخرون، وفي نفس الوقت يحتاج إلى بعض ما يستغني عنه الآخرون، ولذلك ألهم ا – سبحانه وتعالى – عباده لأن يتبادلوا السـلع والمنافع بالبيع والشراء حتى تستقيم الحياة ويعم الخير.

والتجارة حينما أباحها الإسلام كطريق مـن طـرق الكسب الحلال، اعتبرها من قبيل التعاون الإنساني والتكافـل الاجتماعي بين بني الإنسان، وذلك لأن خيرات الأرض كما عرفنا تختلف باختلاف الأقاليم حرا وبردا، وتختلف باختلاف نوعية الأرض، فليس في كل إقليم حاجاتـه إلا مـا نـدر،

---

[١] ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم ، فتاوى ابن تيمية.

وليست صناعات الإقليم متحدة، وليست درجة الجودة متحدة في كل صنف، والإسلام قد حث على التعـارف الإنسـاني بقوله: ﴿ يا أَيها الناس إِنا خَلَقْنَاكُم من ذَكَرٍ وأُنْثَى وجعلْنَـاكُم شُعوبا وقَبائِلَ لِتَعارفُوا ﴾ [1].

فضلا عن ذلك فإن التجارة تعتبر نوعا مـن أنـواع الإنتاج ذلك لأن التاجر يقدم للمجتمع منفعـة عظيمـة فـي صورة معنوية، سواء كانت هذه المنفعة منفعة مكانية بنقـل السلعة من مكان إلى مكان، أو منفعة زمانية بنقل السلعة من زمان إلى زمان، أي تخزينها لوقت حاجة الناس إليها، وذلك لأن الإنتاج ما هو إلا إحداث منفعة أو زيادتها وهذا هو شأن التاجر.

ثانيا: حرية انتقال الأفراد والسلع ورءوس الأموال:

من المبررات الاقتصادية لاتفاقية الجات أنها تساعد على حرية انتقال الأفراد والسلع ورءوس الأموال من دولـة إلى أخرى، ورغم أن الوقـت الـراهن يشـمل مثـل هـذه التحركات بين الدول إلا أنه يشوبها تلك القيود التي تضـعها كثير من الدول على مثل هذه التحركات مما يعوقها نسـبيا،

---

[1] سورة الحجرات : الآية ١٣

والاقتصاد الإسلامي يسمح بحرية انتقـال عناصـر العمـل ورأس المال وكذلك السلع بين الدول الإسـلامية وبـين دول العالم وذلك على النحو التالي:

١- حرية انتقال الأفراد:

إن حرية التجارة الخارجية والتي أقرهـا الاقتصـاد الإسلامي تلعب دورا هاما فـي تجنيـد الطاقـة البشـرية، وامتصاص إمكانياتها وتسخير كل كفاءة وخبرة فـي سـبيل الاستفادة منها، والأفراد كما أنهم أداة التجارة داخليا وخارجيا فهم كذلك مركز الانطلاق للعمل التجاري والثورة الحقيقيـة للمجتمع، لذلك يوفر الإسلام لهذا الفرد حريته التجارية داخليا وخارجيا بحيث يستطيع أن ينفع مجتمعه في ظـل مقاصـد الشرع.

فعلى الفرد في ظل الإسلام أن يضرب فـي الأرض ويمشي في مناكبها، ويتجر في مواردها ما دام ذلك كله فـي دائرة ما أحل ا – تبارك وتعالى – يقول – جل وعـلا -: ﴿هو الذِي جعلَ لَكُم الأَرض ذَلُولاً فَامشُوا فِي منَاكِبِها وكُلُـوا مِن رزقِهِ وإِلَيهِ النشُور﴾ [١]، وقد قال ابن كثير في تفسـيره

---

[١] سورة الملك : الآية ١٥

لهذه الآية الكريمة: "أي فسافروا حيث شئتم من أقطارها وتزودوا ما في أقاليمها وأرجائها في أنواع المكاسب والتجارات"[1].

ويقول – جل ذكره – ﴿ وآخَرون يضربون في الأرض يبتَغُون مِن فَضل الله ﴾[2]، ويقول عز وجل -: ﴿فَانْتَشِروا فِي الأرضِ وابتَغُوا مِن فَضل الله ﴾[3].

والسنة النبوية الشريفة فيها الكثير من الدلائل على حرية انتقال الأفراد مثل خروجه ﷺ إلى التجارة بمال السيدة خديجة إلى الشام حيث باع واشترى وربح ﷺ [4] كذلك ورد في كتابه ﷺ إلى ثقيف" لا يحشرون ولا يشعرون وهم أمة من المسلمين يتولجون من المسلمين حيث ما شاءوا، وأين تولجوا ولجوا "[5]، ويعني ذلك أنه لا يؤخذ منهم عشر

---

[1] ابن كثير، إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن الكريم، مجلد ٤، ص ٣٩٧

[2] سورة المزمل ، الآية ٢٠

[3] سورة الجمعة ، الآية ١٠

[4] ابن هشام، عبد الملك بن هشام المعافري، السيرة النبوية تقديم وتعليق عبد الرءوف سعد، ج١ ص ١٧٠

[5] الأموال، أبو عبيد القاسم بن سلام، ص ٤٨

أموالهم، وأن لهن دخول أي بلد من بلاد المسلمين مـن أراد ولا يمنعون من ذلك.

ومن الدلائل السابقة يتضح بجلاء أن الإسلام يحض ويشجع على ضرورة الحركة لعنصر العمل وهذا ما تؤيـده اتفاقية الجات، والعالم الإسلامي بحاجة إلى ذلك مـن بـاب أولى.

٢- حرية انتقال السلع:

الغرض من التجارة كما هو معلوم نقل البضائع من إقليم إلى إقليم ومن بلد إلى بلد والسلع هـي مـادة الاتجـار والإسلام يحث على توفير السلع ونقلها من المكـان الـذي ينتجها بفائض إلى المكان الذي يحتاج إليها، وينهى عن كـل ما يعوق حركة انتقالها كالاحتكار.

والاقتصاد الإسلامي وكذلك واقع التاريخ الإسـلامي فيه من الدلائل والوقائع التي تثبت حرية انتقال السـلع بـين المسلمين وأهل البلاد الأخرى، كما سبق ذكره.

٣- حرية انتقال رأس المال:

يعرف رأس المال بأنه عنصر من عناصر الإنتـاج المهمة لاستقلال الموارد المتاحة بطريقة أيسر وأكفأ، وبذلك

يشتمل رأس المال على العدد والآلات وجميع وسائل الإنتاج وهو ما يعرف برأس المال الثابت، وكذلك الأموال السـائلة اللازمة لتيسير العملية الإنتاجية وتسهيل المعاملات التجارية والمالية، وقد أصبح رأس المال ضروريا وهاما في العصـر الحديث لدوره الفعال في تطـوير الميكنـة والتقنيـة التـي أصبحت أساس القوة الاقتصادية، والقوة الاقتصـادية هـي أساس القوة العسكرية، كلاهما سبب السيادة والقوة.

ويعتبر الادخار المصدر الهام لتكوين رأس المـال، ويأتي الادخار من عدم إنفاق الدخل بالكامل، وذلك واجـب على المسلم ألا ينفق أكثر مما يكتسب لأنه عندما يفعل ذلـك يفني ماله بالتدرج، ويجب أن يكون إنفاقه أقل من كسبه حتى يستطيع الادخار، ويجب أن يستغل مدخراته في زيادة الثروة القومية، أي فيما يساعد على زيادة الدخل بصـفة مسـتمرة، وقد نبه الرسول ﷺ إلى أهمية هذا التكوين الرأسمالي وحـذر من تبذيره في شهوات الاستهلاك حيث يقول ﷺ: " من بـاع دارا أو عقارا فلم يجعل ثمنه في مثله كان يقينا ألا يبارك له فيه" وفي رواية أخرى: " لا يبارك في ثمن أرض دار إلا أن

يجعل في أرض أو دار "[1]. وقال ﷺ لمن يذبح شاة حلوبا: " إياك والحلوب "[2].

ويحارب الإسلام الاكتناز لأن ذلك يؤدي إلى حجب المدخرات عن الإنفاق وتكوين رأس المال، يقول تعـالى: ﴿والَذِين يكْنِزون الذهب والْفِضةَ ولاَ ينْفِقُونَها فِي سـبِيل ا ـِ فَبشرهم بِعذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [3].

والاقتصاد الإسلامي يشجع على انتقال رأس المـال من مكان إلى آخر داخل الدولة، وكذلك من دولة إلى أخرى، فالاقتصاد الإسلامي، كما سبق أن أوضـحنا، يحـث علـى الادخار وعلى استثمار تلك المدخرات فـي زيـادة النـاتج القومي، ومن ثم فإنه عند وجود فائض لرأس المال في دولة يجب أن ينتقل إلى دولة أخرى لتنمية مواردهـا الإنتاجيـة، وكذلك الدولة التي تعاني من نقص رأس المال ولديها موارد اقتصادية متوفرة يحق لها جذب رأس المـال مـن الـدول الأخرى، وكل ذلك بالطبع طبقا لأحكام الشريعة الإسـلامية

---

(1) رواه أحمد وابن ماجة

(2) رواه مسلم

(3) سورة التوبة الآية ٣٤

وأهمها عدم وجود ربا وأن يـتم الاسـتثمار طبقـا لصـيغ الاستثمار الإسلامي.

قراءات مقترحة:

١- د. علي حافظ منصور، الاتفاقية العامة للجات من منظور إسلامي، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، ١٩٩٦.

٢- د. رفعت السيد العوضي، في الاقتصاد الإسلامي، كتاب الأمة، أخبار اليوم، ١٩٩٠.

٣- د. أحمد صفي الدين، بحوث في الاقتصاد الإسلامي، وزارة الشئون الدينية – الخرطوم، السودان، ١٩٧٨.

٤- د. حاتم القرنشاوي، التمويل والتنمية في إطار اقتصاد إسلامي، مجلة الدراسات التجارية، بنها، مصر، ١٩٨٤.

٥- د. صلاح محمد زين الدين، السوق الإسلامية المشتركة، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر.

أسئلة للتقويم الذاتي:

١- " باستقراء نصوص القرآن الكريم والسـنة النبويـة وآراء الفقهاء تتضح العوامـل التـي تبـرر مبـدأ التخصص وتقسيم العمل الدولي". وضح ذلك.

٢- " يسمح الاقتصاد الإسلامي بحرية انتقـال عناصـر العمل ورأس المال، وكذلك السلع والخـدمات بـين الدول الإسلامية وبين دول العالم". استعرض ذلـك مع التدليل .

الفصل السادس

التنمية في العالم الإسلامي

كمدخل إلى

التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية

أهداف الفصل:

بعد دراسة هذا الفصل يصبح الدارس قادرا على:

١- التأكيد على أنه إذا كان علمـاء الاقتصـاد يعـدون التنمية أمرا هاما، فإنها في نظر الشريعة الإسلامية تعد ضرورة وواجبا شرعيا.

٢- معرفة المفاهيم المختلفة للتنمية الاقتصادية، وللتخلف الاقتصادي والتقدم الاقتصادي والنمو الاقتصادي.

٣- الضرورة الشرعية للإعمار والتنمية.

٤- موقف الاقتصاد الإسلامي من المشكل الاقتصادية.

٥- دور الدولة في التنمية والإعمار.

الفصل السادس

التنمية في العالم الإسلامي كمدخل إلى التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية

إن الناظر في أدلة الشريعة الإسلامية ومصـادرها، يستطيع أن يجزم بأن التنميـة الاقتصـادية تعـد ضـرورة شرعية، ولما كانت المشكلة التي تواجه العالم الإسلامي هي التخلف الاقتصادي، فقد أصبح الهدف هو الخروج من هـذه الحالة المتخلفة وهذا الركود الاقتصادي إلى مرحلة التنميـة الاقتصادية. ولقد استخدم القرآن الكريم مصـطلح العمـارة كتعبير عن المسمى الحديث وهو التنمية، فقال تعالى: ﴿ هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها ﴾ وقال تعالى: ﴿ كـانوا أشد منهم قوة وأثاروا الأرض وعمروها أكثر مما عمروها ﴾ ومؤدى ذلك إعمال القوى العقلية والبدنية للإنسان؛ من أجـل

استغلال كل ما في الكون والانتفاع بخيراته، لصالح تقدم المجتمع الإنساني وارتقائه[١].

ولقد اختلف الباحثون حول تعريفهم للتنمية الاقتصادية بسبب اختلافهم حول فهم السبب الأساسي للتخلف من ناحية، وتقدير كيفية معالجته من ناحية أخرى، فالبعض يرى أن عنصر رأس المال هو المحدد الرئيسي للنمو الاقتصادي، ومن ثم يجب أن تقترن به عملية التنمية. وهناك من يرى أن تطوير الفن الإنتاجي أهم ما يساعد على التنمية، ولذا عرفوا التنمية بأنها سلسلة من التغيرات في الطرق والنسب التي تمزج بها عناصر الإنتاج، وهناك من يربط بين مفهوم التنمية وبين رفع إنتاجية العامل عن طريق إعادة توزيع عنصر العمل على مستوى الاقتصاد القومي.

كما عرف البعض التنمية بأنها: - عملية يزداد فيها الدخل القومي، ودخل الفرد في المتوسط، بالإضافة إلى تحقيق معدلات عالية من النمو في قطاعات معينة تعبر عن التقدم وقد عبر عنها Kindleberger بأنها: - التي تطرأ

---

(١) د. محمد الشحات الجندي، قواعد التنمية الاقتصادية في القانون الدولي والفقه الإسلامي، دار النهضة العربية سنة ١٩٨٥ ص ٣١

على الناتج القومي في فترة معينة مع ضرورة توافر تغيرات تكنولوجية وفنية وتنظيمية في المؤسسات الاجتماعية القائمة أو التي ينتظر إنشاؤها، وما سبق يعنـي ضـرورة تـوافر شرطين، أولهما: أن يفوق معدل نمو الدخل القـومي معـدل نمو السكان، حتى تتحقق زيادة دخل الفـرد فـي المتوسـط باستمرار، والثاني: أن تتم التنمية في قطاعات اقتصادية هامة تعبر عن التقدم[1].

ورغم أن مفهوم التنمية الاقتصادية أوسع من مفهوم النمو الاقتصادي[2]، إلا أنهما يتفقان في المفهوم العام، حيث

---

[1] د. مدحت العقاد، التنمية الاقتصادية ص ١٠٩ : ١١٢ ، د. رفعت المحجوب ، الاقتصاد السياسي ، ج١ ص ٢٤٣

Kindle Berger , Economic Development , New Yourk , Mc- Grew Hill Book, ١٩٥٨

[2] يميز الاقتصاديون بين النمو الاقتصادي، وبين التنمية الاقتصـادية، فعرفوا النمو بأنه تغير كمي في مستوى الدخل، دون أن يصاحبه تغيير في هيكل الإنتاج للاقتصاد القومي. أما التنميـة: فتشـمل بالضـرورة تغييرا هيكليا، بالإضافة إلى تغيير مستوى الدخل، وبمعنى آخر، فـإن التنمية بالإضافة إلى كونها زيادة في الناتج القومي وعناصر الإنتـاج وكفاءة هذه العناصر، فإنها تتطلب إجراء تغييرات جذرية في تنظيمات وفنون الإنتاج ، وفي هيكل الناتج ، وفي توزيع عناصر الإنتـاج بـين

إن كلا منهما يتضمن زيادة الناتج القومي أو الدخل القـومي الحقيقي، وزيادة العناصر المستخدمة وزياد كفاءتها. ولذا فإن ارتفاع معدل النمو الاقتصادي يساهم في زيـادة إمكانيـات التنمية. وثمة معايير متعددة للنمو الاقتصادي، منها استخدام مستوى الناتج الكلي، والتغييرات فيه رغم ما يكتنـف هـذا المعيار من انتقادات بسبب المسائل المتعلقة بقياس الرفاهيـة الاقتصادية، والتي لا تقاس بمستوى الناتج الكلي، ومع ذلـك يعد هذا المعيار من أصلح المعايير الممكنة عمليا. ويلاحـظ أن استخدام الناتج الكلي كمقياس للنمو الاقتصادي يتضـمن أخذ (دالة الإنتاج) كقاعد أساسية للتحليل. وهذه الدالة تـربط بين الناتج الكلي خلال فترة من الزمن، والكميات المستخدمة من عناصر الإنتاج في كافة العمليات الإنتاجية خـلال هـذه الفترة، وكذلك العوامل الرئيسية التي تحـدد إنتاجيـة هـذه العناصر وتؤثر فيها، مثل المعرفـة الفنيـة (التكنولوجيـا) وتدريب وتنظيم العمال والبيئة الاجتماعية والسياسية.

قطاعات الاقتصاد المختلفة، يراجع في ذلك : د . سلطان أبو علـي ، محاضرات في التنمية الاقتصادية ص ١١ ، د. عبد الرحمن يسـري، التحليل الاقتصادي ص ١٤٩ ، ١٥٠

وعلى ذلك، فإن مستوى الناتج الكلي للمجتمـع هـو دالة لكمية وكفاء استخدام رأس المال وقوة العمل والمـوارد الطبيعية، وأيضا دالة لمستوى المعرفـة التنظيميـة والفنيـة والمهارات المتعددة المستخدمة في عملية الإنتاج، بالإضـافة إلى العوامل الاجتماعية والثقافية التي تحـدد شـكل البيئـة المحيطة بالنشاط الاقتصادي[١].

وتهدف التنمية الاقتصادية باعتبارها ضرورة إلـى زيادة الدخل القومي الحقيقي، لا النقـدي، ورفـع مسـتوى المعيشة وبناء الأساس المادي للتقدم ممثلا في قاعدة واسـعة للهيكل الإنتاجي، وتقليل التفاوت في الدخول والثروات، وفي الشريعة الإسلامية يمكن القول: إن الأهداف السـابقة محـل اهتمام، بيد أن أهم أهداف التنمية في الشريعة الإسلامية هـو تحقيق العدالة في توزيع الدخول والثروات، بالإضـافة إلـى التكافل الاجتماعي، فيقوم التوزيع في الإسلام علـى أسـاس احترام آدمية الفرد، وأن له ضروراته أو حاجاته الأساسـية

---

[١] عبد الرحمن يسري ، التحليل الاقتصادي ، مرجع سابع ص ١٢٧: ١٣١.

التي يجب إشباعها وفق الأوضاع الاقتصادية السائدة في البيئة التي يعيش فيها.

ويعمل الإسلام على عدالة التوزيع من خلال الاعتماد على حرية الأسواق، والتراضي بين المستخدمين لعناصر الإنتاج وأصحابها، ونجاح الناس في تهذيب سلوكهم نحو تكوين الثروات الخاصة ومجاهدة الأثرة في نفوسهم، بل هناك وسائل عملية شرعية لتحقيق هذا الأمر منها:

١- الزكاة والصدقات، بما تدره من إيرادات، يجمعها ولي الأمر ويتولى توزيعها على الفئات الثمانية المنصوص عليها في القرآن الكريم، والذين لا يستطيعون إشباع حاجاتهم الضرورية، وكذا أصحاب العوز والمجاهدين في سبيل ا ...، ستعمل على توزيع الدخول بين من يقومون بالنشاط الإنتاجي، وكذلك الأمر بالنسبة للصدقات التي رغب الإسلام فيها يقول تعالى: ﴿ لَن تَنَالُوا الْبِر حتى تُنْفِقُوا مِما تُحِبون ﴾[1]، وقوله تعالى:

---

[1] سورة آل عمران : الآية ٩٢

﴿ ويسأَلُونَكَ ماذَا ينْفِقُون قُل الْعفْو ﴾[1]، سيكون لها أثر مكمل بجانب الزكاة في عملية إعادة توزيع الدخل.

٢- الهبات والقروض الحسنة الثابتة بقولـه ﷺ: تهـادوا تحابوا" [2]، وقوله تعالى: ﴿ من ذَا الذِي يقْـرض ا َ قَرضا حسنًا ﴾[3]، فهذه الوسيلة من خلالهـا يسـتطيع الموهوب له والمقترض أن يستخدمها فـي عمليـات إنتاجية تدر له دخلا، فالهبات والقروض الحسنة لهـا أثر في توزيع الدخل في الأجل القصير بـين الفئـات ذات الدخول المرتفعة نسبيا، والأخرى ذات الـدخول المنخفضة، كما أنه لا يمكن إغفال أثرها فـي الأجـل الطويل عندما تعمل على إعـادة توزيـع الثـروة أو الأصول المنتجة بين أفراد المجتمع. وما سبق في (١، ٢) يؤكد قضية التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع.

---

[1] سورة البقرة: الآية ٢١٩

[2] السنن الصغرى ج٢ ص ٣٣٧ رقم ٢٢٣٠

[3] سورة البقرة : الآية ٢٤٥

ولقد جاءت الأحكام التشريعية في الإسلام لتكفل عدم تركيز الثروة في أيدي فئة قليلة من أفراد المجتمع في الأجل الطويل، ومن هذه الأحكام ما يلي:

١- عمل الإسلام على إقامة التعاون بين الملكية الخاصة والملكية العامة، فلا تطغى الملكية الخاصة وتحتجز الثروة لها دون سواها، ومن ثم تظهر الفروق الفاحشة في المال بين أفراد الأمة. ولقد حذر القرآن الكريم من ذلك في قوله تعالى: ﴿ كَيْ لاَ يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ﴾ [١]، فقد نزلت الآية في فيء بني النضير الذي غنمه المسلمون دون قتال، وكان سكان المدينة يومئذ هم أهم الغنى، أما المهاجرون فكانوا فقراء، فنزلت الآية تحسم الأمر وتوضح ضرورة التوازن الاقتصادي في المجتمع.

٢- منع الإسلام أن تكون المنافع العامة ملكا لشخص واحد، بل جعلها ملكا للمسلمين كافة، إذ ورد في الحديث: (المسلمون شركاء في ثلاث: في الماء، والنار،

---

[١] سورة الحشر : الآية ٧

والكلأ)[1]، وهذا من قبيل التمثيل للأمور التي لا يجوز احتكارها، وعندما سئل النبي ﷺ عن الشـيء الـذي لا يحل منعه؟ قال: [الملح والماء والنـار] [2]، وتحـدث الفقهاء عن المعادن في باطن الأرض، وجعلها المالكية للإمام كما سنرى، ويروي أبو عبيد أن عبـد الله بـن عمرو – رضي الله عنهما – رفـض أن يبيـع فضـل الماء، ذلك أن قيم أرضه بالوهط كتب إليه يخبره أنـه سقى أرضه، وفضل من الماء فضل يطلب بثلاثين ألفا، فكتب إليه عبد الله بن عمرو بن العـاص أن لا تبعـه، ولكن أقم قلدك ثم اسق الأدنى فالأدنى، فـإني سـمعت رسول الله ﷺ ينهى عن بيع فضل الماء[3].

٣- إن نظام الإرث والوصية في الإسلام يضـمن عدالـة تقسيم الثروة بين الخلف، ومن ثم يـؤدي إلـى عـدم

---

(١) السنن الصغرى للبيهقي ج٢ ص ٣٢٩ رقـم ٢١٩٦، أبـو داود – كتاب البيوع.

(٢) أبو داود ج٢ ص ١٣٠

(٣) قيم الأرض: هو من يقوم بشئونها، وأقم قلده أي اسـتوفى شـربه، والوهط: هو كرم عبد الله بن عمرو بن العـاص بالطـائف، الأمـوال ص ٣١٢ فقرة ٧٤٨

تضخيم الثروات في أيدي القلة كالابن الأكبر والذكور، دون الإناث، كما أن عطاء صاحب المال الحق في أن يتصدق بثلث ماله وإثباته على ذلك، يساعد كذلك على أن يقدم الأفراد على هذا الأمر، مما يساعد على توزيع المال إلى من يحتاجونه.

وثمة أدلة أخرى تثبت مسئولية ولي الأمر على استخدام المال بهدف إعادة التوزيع، من ذلك ما روي أن النبي ﷺ (حمى أرضا بالنقيع)[1]، كما أن عمر ؓ رفض توزيع أرض العراق على الفاتحين، وحبسها لمصلحة المسلمين عامة، وقال قولته المشهورة: (إذا وزعتها الآن، فماذا يبقى لمن يجيء بعدنا)، وقال: (لولا آخر الناس ما افتتحت قرية إلا قسمتها) [2]، كما ينقل عن عمر ؓ أنه كتب إلى عامله على الخمس (اضمم جناحك على المسلمين، وأدخل رب الصريمة ورب الغنيمة، وإياك ونعم ابن وعوف وابن عفان)[3].

---

[1] الأموال ص ٣٠٩ فقرة ٧٤٠

[2] أبو عبيد ص ٦٣

[3] المرجع السابق ص ٣١٠ فقرة ٧٤١

الضرورة الشرعية للإعمار والتنمية:

إن الإسلام يرفض التخلف والفقر، لما ينشأ عنه من نقص الاحتياجات الضرورية اللازمة لحياة البشـر، وبقـاء نوعه الإنساني، بل على النقيض من ذلك يطالـب الإسـلام بالعمل والبحث عن أسباب الـرزق، وقـد بـدأت الدولـة الإسلامية تجربة التنمية والإعمار منذ اللحظة الأولى لقيامها. بالرغم من أنها لم تكن تملك ما يحقق مبتغاها فـي مختلـف المجالات والقطاعات، حتى استطاعت أن تحقق من التقـدم الاقتصادي والاجتماعي ما عجزت عنه سائر الدول القائمـة آنذاك، واستمر ذلك لقرون عديدة، وما ذلك إلا لأن الإسـلام

ويرجع فيما سبق إلى: د. عبد الرحمن يسـري، دراسـات فـي علـم الاقتصاد الإسلامي ص ٩٥: ٩٩، د. رفعت العوضي، مرجع سـابق ص٢ ٥ : ٥٤ ، ١١١، د. عبد السميع المصري، نظرية التوزيع فـي الإسلام، مجلة الاقتصاد الإسلامي العدد ٨٦ سبتمبر ١٩٨٨ ص ١٤ : ١٧ ، د. محمد شوقي الفنجري، مقالة بعنوان: " الصـيغة الإسـلامية للتنمية الاقتصادية " مجلة البنـوك الإسـلامية، العـدد ٣٣، ديسـمبر ١٩٨٣، ص ٦٦ : ٦٨

يعتبر الإعمـار والتنميـة الاقتصـادية ضـرورة وواجبـا شرعيا[1]، وبرهان ذلك ما يلي:

١- قال تعالى: ﴿ هو أنشأكم مـن الأرض واسـتعمركم فيها ﴾[2]، أي جعلكم عمارهـا وسـكانها، وأمـركم بعمارة ما تحتاجون إليه فيها مـن بنـاء ومسـاكن وغرس وأشجار، وقيل المعنى: ألهمكم عمارتها من الحرث والغرس وحفر الأنهار وغيرها، واستعمركم فيها بمعنى: أمركم بالعمارة، والعمارة تتنـوع إلـى واجب ومندوب ومباح، والعمران يشمل بذل الجهـد وتقصي الأسباب واستخدام كل وسيلة ممكنـة مـن أجل التنمية[3].

وقد ذكر الجصاص عند الحديث عن هذه الآية مطلبا تحت عنوان: (تجب عمـارة الأرض للزراعـة والغـراس

---

(١) د. محمد الشحات الجندي، مرجع سابق ص ٢٨ : ٦٥ ، مالك بـن نبي، المسلم في علم الاقتصاد، دار الشروق، سنة ١٩٧٨ ص ٧٢

(٢) سورة هود : الآية ٦١

(٣) فتح البيان في تفسير القرآن ، صديق خان ، مطبعـة العاصـمة ، القاهرة سنة ١٩٦٥ ، ج ٤ ص ٣٧٢ ، عبد القـادر عـودة، الحكـم والمال في الإسلام ص ٣٧ .

والأبنية). وذكر فيه قوله تعالى ﴿ واستَعمركُم فِيها ﴾ يعنـي أمركم من عمارتها مما تحتاجون إليه، وفيه الدلالـة علـى وجوب عمارة الأرض للزراعة والغراس والأبنيـة[1]. كمـا أورد ابن عربي قول بعض الشافعية أن الاستعمار هو طلب العمارة، والطلب المطلق من ا تعالى على الوجـوب، وإن كان ابن عربي يتحفظ علـى قـول الشـافعية السـابق أن الاستعمار طلب العمارة، ويرى أنه أمـر، لا طلـب، لأنـه استدعاء لفعل العمارة بقول ا تعالى ممن هو دونه، وهـذا يكون أمرا، لا طلبا، لأن الطلب يكـون مـن الأدنـى إلـى الأعلى، وهذا لا يجوز في حقه تعالى[2].

٢- قال ﷺ: [إن قامت الساعة وفي يد أحـدكم فسـيلة، فاستطاع ألا تقوم حتى يغرسها، فليغرسها، فله بذلك أجر] [3]، وهذا الحديث يظهر الحرص على التنمية

---

[1] أحكام القرآن للجصاص ، المطبعة البهية المصرية ١٣٤٧ هـ ج ٣ ص ٢٠٣ وما بعدها .

[2] أحكام القرآن لابن عربي ، عيسى الحلبي، الطبعة الثانيـة ج٣ ص ١٠٤٧ ، القرطبي ج٥ ص ٣٢٨٤ .

[3] الأدب المفرد ، للبخاري، مكتب الآداب، القـاهرة سـنة ١٩٧٩ ، ص ١٣٩

والعمارة، بل في معاملة الرسول ﷺ، وهذا الحـديث يظهر الحرص على التنمية والعمارة، بل في معاملة الرسول ﷺ أهل خيبر حين أعطاهم عنصر الأرض من أجل استثماره وعمارته عن طريق عنصر العمل بشطر ما يخرج منها من ريع أو تمر، لهـو خيـر دليل على اهتمام الإسلام بالعمارة والتنمية.

٣- قال تعالى: ﴿ هو الذِي جعـلَ لَكُـم الأَرض ذَلُـولاً فَامشُوا فِي منَاكِبِها وكُلُوا مِن رزقِهِ ﴾[١]، فا تعالى خالق الأرض وجعلها مستقرة وهيأها للبشـر بـأن أجرى فيها المياه، وجعل فيها الوهـاد والسـهول، وأودع فيها المعادن، ثم زود الإنسان بالعقل الـذي يستطيع أن يستغل به هذه النعم بما يسـد حاجتـه، وقيل أشار إلى التمكن من الزرع والغـرس وشـق العيون والأنهار وحفر الآبار[٢].

٤- إن ا تعالى هيأ الكون وذ للإنسان، وسـخر لـه جميع ما في الكون للقيام بواجب الخلافة وعبادة ا

---

[١] سورة الملك : الآية ١٥ .

[٢] القرطبي ج ١٠ ص ٦٦٩٤ .

تعالى، وأمره باستغلال ما في الكون والأرض والانتفاع به، فقال تعالى: ﴿ هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا ﴾[1]، أي جميع المنافع، فمنها ما يتصل بالحيوان والنبات والمعادن والجبال، ومنها ما يتصل بالحرف والأمور التي يستنبطها العقلاء. وقال ابن كيسان: أي خلق من أجلكم ما فيها من المعادن والنبات والحيوان والجبال والبحار لتنتفعوا به في مصالح الدين والدنيا[2].

٥- قال تعالى: ﴿ ألم تر أن ا سخر لكم ما في الأرض والفلك تجري في البحر بأمره ﴾[3]، فالآية تفيد أن ا تعالى ذلل الأرض ظاهرها وباطنها، يابسها وماءها، أرضها وجوها للبشر من أجل الانتفاع بها والاستفادة من خيراتها. وهذا يلقي على المؤمنين تبعة الطاعة والقيام بواجب العمارة.

---

(١) سورة البقرة : الآية ٢٩ .

(٢) مفاتيح الغيب ج ص ٥٦٤ فتح البيان في تفسير القرآن، صديق خان ، مطبعة العاصمة ، القاهرة ١٩٦٥ ج١ ص ٩٨ .

(٣) سورة الحج : الآية ٦٥ .

يرفض الإسلام أن يكون جوهر المشكلة الاقتصادية هو(فكرة الندرة المطلقة) أو (فكرة شح الطبيعة)، لأن مؤداها أن الخالق سبحانه وتعالى لم يقدر للبشر حاجاتهم في الأرض، وهذا يتصادم مع العقيدة الإسلامية ومع نصوص القرآن الكريم، كقوله تعالى: ﴿ وجعلَ فِيها رواسِي مِن فَوقِها وبارك فِيها وقدر فِيها أَقْواتَها فِي أَربعةِ أَيامٍ سواء للسائِلِين﴾[1]. قال السدي والحسن: أرزاق أهلها ومصالحهم، وقال عكرمة والضحاك معنى (قدر فيها أقواتها) أي: أرزاق أهلها وما يصلح لمعايشهم[2]، وكذلك يقول ا تعالى: ﴿ ا ُ الذِي خلَقَ السماواتِ والأَرض وأَنْزلَ مِن السماءِ ماء فَأَخْرج بِهِ مِن الثمراتِ رِزقًا لكُم وسخر لَكُم الْفُلْك لِتَجرِي فِي الْبحرِ بِأَمرِهِ وسخر لَكُم الأَنْهار * وسخر لَكُم الشمس والْقَمر دائِبين وسخر لَكُم الليلَ والنهار * وآتَاكُم من كُل ما سأَلْتُموه وإِن تَعدوا نِعمتَ ا ِ لاَ تُحصوها إِن الإِنْسان لَظَلُوم كَفار ﴾[3].

---

[1] سورة فصلت : الآية ١٠

[2] القرطبي ج ١ ص ٥٧٨٦

[3] سورة إبراهيم : الآية ٣٣ : ٣٥

ومقتضى ما سبق أن ا تعالى أودع في الأرض من الثروات والأقوات ما يفي بحاجة الناس جميعا، لكـن سـعي الإنسان هو العاجز القاصر عـن اسـتخدام هـذه الثـروات واستغلالها الاستغلال الأمثل للوفاء بحاجته. بمعنـى آخـر: يجب أن نميز بين الرصيد أو المخزون المتاح، وبين التيـار أو الناتج الفعلي من السلع والخدمات نتيجة سـعي الإنسـان الذي ضيع على نفسه فرصة الاستغلال التي منحها ا لـه، وذلك بسبب ظلم الإنسان وكفرانه بنعمة ا ، هذا الظلم الذي يتجسد في سوء التوزيع، أما الكفران: فهو إهمالـه اسـتثمار الأرض، وموقفه السلبي منها.

وتـوحي مصـادر الإسـلام أن سـبب المشـكلة الاقتصادية[1] هو قصور السلع والخدمات (الصالحة لإشـباع الحاجات البشرية) عن الوفاء بالحاجات البشـرية. وتتوقـف

---

[1] يراجع في "طبيعة المشكلة الاقتصادية في الإسلام" د. عبد الرحمن يسري ، دراسات فـي علـم الاقتصـاد الإسـلامي ص ٢٤ : ٣٠ ، "اقتصادنا" ص ٣٤٦ ، ٣٤٨ ، ٦٧٣ : ٦٧٥ ، محمد سـر الخـتم ، "نفقات الدولة الإسلامية"، رسالة ماجستير بكليـة الشـريعة والقـانون بالقاهرة ص٥٨

المشكلة الاقتصادية على العلاقة بين نمو الحاجات من جهة، وبين نمو الناتج من السلع والخدمات.

بمعنى آخر أنه إذا كانت الحاجـات البشـرية تنمـو بمعدل يفوق نمو الناتج من السلع والخدمات، فـإن المشـكلة الاقتصادية تزداد حدة، وعلى النقيض من ذلـك، فـإذا زاد الناتج من السلع والخدمات بمعدل يفوق نمو الحاجـات فـإن المشكلة الاقتصادية تتناقص وتقل حدتها.

ويلاحـظ مـن التـاريخ الاقتصـادي أن المشـكلة الاقتصادية لم تختف في أي مجتمع من المجتمعات خلال أي فترة من الزمن لأمرين:

الأمر الأول: أن الحاجات البشرية كانت دائما غيـر محدودة ومستمرة النمو بسبب رغبة الإنسان وأمانيه الممتدة، بجانب النمو السـكاني المسـتمر، والميـل نحـو تحسـين الاستهلاك، وظهور سلع وخدمات لم تكن موجودة من قبـل، بالإضافة إلي التقليد والمحاكاة. ومن الملاحـظ أن الإسـلام يعترف بهذه العوامل المؤثرة على الحاجات الإنسانية، فتـدل النصوص الإسلامية على أن الإنسان مفطـور علـى حـب الشهوات والرغبات اللانهائية، فيقول تعالى: ﴿ زين لِلنـاس

حب الشهواتِ مِن النساءِ والْبِنِين والْقَنَاطِيرِ الْمقَنْطَـرةِ مِـن الذهبِ والْفِضةِ والْخَيلِ الْمسومةِ والأنْعامِ والْحرثِ ذَلِك متَاع الْحياةِ الدنْيا وا ُ عِنْده حسن الْمآبِ ﴾ (1). ويقـول ﷺ: [لـو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى لهما ثالثا، فـلا يمـلأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب ا على من تاب](2)، كمـا أن الرسول ﷺ يرغب في التناسـل والتكـاثر، فيقـول ﷺ: [تزوجوا الولود الودود فإني مباهٍ بكم الأمم يوم القيامة](3)، وفي رواية: [تزوجوا الودود الولـود فـإني مكـاثر بكـم الأمم](4).

ويقر الإسلام الحاجات اللانهائية للإنسان طالما هـي في دائرة المباح والحلال، فيقول تعالى: ﴿ قُلْ من حرم زِينَةَ ا ِ الَتِي أَخْرج لِعِبادِهِ والْطيباتِ مِن الـرزقِ ﴾ (5)، ويقـول

---

(1) سورة آل عمران : الآية ١٤

(2) صحيح مسلم ج٧ ص ١٣٨، اللؤلؤ والمرجان، المطبعة المصـرية بالكويت سنة ١٩٧٧، ص ٢٢١

(3) معناه: نيل الأوطار، للشوكاني، دار الحديث ج٦ ص ١٠٤

(4) السنن الصغير ج٣ ص ١٠ ، أبو داود ج٢ ص ٢٢٧

(5) سورة الأعراف : الآية ٣٢

تعالى: ﴿ يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات ﴾ [1]، ويقول تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ﴾ [2].

الأمر الثاني: المجهودات البشرية وإمكانيات الأفراد والمجتمع، وبعض العوامل الخارجية كالأمطار والمناخ، كانت تقصر دائما عن الوفاء بالحاجات غير المحدودة والمتزايدة للناس (واجتماع الأمرين الأول والثاني يعبر عنه الاقتصاديون بالندرة النسبية).

والناظر في القرآن الكريم يمكنه أن يستنبط ما يشير إلى معنى الندرة النسبية، وذلك في قوله تعالى: ﴿ ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض ولكن ينزل بقدر ما يشاء إنه بعباده خبير بصير ﴾[3] ...؟ ويعني أنه عالم بأحوال الناس وبطباعهم وبعواقب أمورهم، فيقدر أرزاقهم على وفق مصالحهم، ولما بين تعالى أنه لا يعطيهم ما زاد على قدر حاجتهم لأجل أنه علم أن تلك الزيادة تضرهم في دينهم، بين

---

(1) سورة المائدة: الآية ٤

(2) سورة المائدة : الآية ٨٧

(3) سورة الشورى : الآية ٢٧

أنهم إذا احتاجوا إلى الرزق فإنه لا يمنعهم منه، فقال تعالى ﴿ وهو الذِي ينَزِلُ الْغَيثَ مِن بعدِ ما قَنَطُوا ﴾. ولقد عبر ابن عباس ﷺ عن الحاجات غير المحدودة والمتزايدة للناس عند تفسير قوله تعالى: ﴿ ولَو بسطَ ا ُ الرزقَ لِعِبادِهِ لَبغَـوا فِـي الأَرضِ ﴾ ... بقوله: " إن بغيهم: طلبهم منزلة بعد منزلـة، ودابة بعد دابة، ومركبا بعد مركب، وملبسا بعد ملبس. وقيل لو أعطاهم الكثير لطلبوا ما هو أكثر منه، لقوله ﷺ: [لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى إليهما ثالثا] [١]. وهذا هـو البغي"[٢].

والخلاصة: أنه إذا كان قصور الاستغلال الإنسـاني لما أودع ا في الأرض من ثروات، هو جـوهر المشـكلة الاقتصادية، وأن حاجات الإنسان غير المحدودة لما فطره ا عليه من حب الشهوات والأماني الممتـدة، فكـأن إرادة ا تعالى اتجهت لعمارة الكون بجهد الإنسـان وسـعيه لزيـادة الناتج، وهذا السعي والجهد والمشقة هو أهم مقومات العمران والتنمية.

---

[١] صحيح مسلم – باب الحرص على الدنيا ج٧ ص ١٣٩

[٢] مفاتيح الغيب ج٢٧ ص ٤٠، تفسير القرطبي ج٩ ص ٥٨٤٧

٧- إن الدولة الإسلامية مطالبة بالإعمـار والتنميـة بغية إيجاد تمـام الكفايـة للمجتمـع والأفـراد. وإذا كـان الاقتصاديون يستخدمون متوسط الدخل الفردي لكونه يكشف عن انخفاض مستوى الرفاهية الاقتصادية، وما يقترن بـذلك من ضآلة إشباع الحاجات الإنسانية في البلاد الناميـة، فـإن الإسلام استخدم بدلا من ذلك معيارا آخر، وهو " تمام الكفاية" وهذا المعيار ليس معيارا حسابيا، فلا يمكن الوصول إليه عن طريق تقسيم الناتج القومي الإجمالي في العـام علـى عـدد السكان، وإنما هو معيار شخصي واقعي تختلف نتائجه مـن شخص لآخر ومن حالة الأخرى حتى يصل لكفايتـه وفـق مستوى المعيشة السائد في المجتمع، إذ إن ما يهم الشـخص هو ما يصل إليه فعلا من الدخل القومي، وليس نصيبه فـي قسمة حسابية يسمع عنها ولا يرى منها شيئا(١). ويدل علـى ذلك ما يلي:

---

(١) د. صلاح الدين نامق، محددات التنمية الاقتصادية، دارالنهضة سنة ١٩٧١ ص ٢١ وما بعدها، د. محمد سر الخـتم، مصـادر التمويـل الأجنبي للدولة الإسلامية، دكتوراه بكلية الشريعة والقـانون بالقـاهرة ص ١٨٣ ، د. يوسف إبراهيم، المنهج الإسلامي في التنميـة، مطـابع

١- ذهب جمهور الفقهاء – خلافا للأحناف – إلى أن تمام الكفاية لا يتوقف على قدر معين من المال أو الدخل، بل يتحدد بالمعروف السائد في المجتمع، بل أكثر من ذلك ذهب الشافعي وأحمد في أحد رواياته إلى أن المدى الزمني للعطاء يمتد حتى تتحقق كفاية العمر كله، فإذا كانت عادته الاحتراف أعطي ما يشتري به حرفته أو آلات الحرفة، وإن كان مـن أهل الضياع، أعطي ما يشتري به ضيعة أو حصة في ضيعة تكفيه غلتها على الدوام ...، بينما ذهب المالكيـة وجمهـور الحنابلة والغزالي والبغوي من الشافعية إلى أن تمام الكفايـة يكون له ولمن تلزمه نفقته لمدة سنة كاملة، لأن الزكاة تتكرر كل سنة فيحصل على كفايتـه سـنة بسـنة، والملاحـظ أن الخلاف في المدى الزمني خلاف لفظي لا أثـر لـه، إذ إن

الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، سنة ١٤٠١ هـ ص ٢٠٩ وما بعدها
د. محمد شوقي الفنجري، المذهب الاقتصادي في الإسـلام ، مكتبـة الأنجلو سنة ١٩٧ ص ٣٤

المقصود هو تمام الكفاية، وهذا يحصل سواء تم التوسع في المدى الزمني للعطاء أم كان العطاء سنة بسنة[١].

٢- ومما يؤكد ما سبق ويشهد له ما روي عن قبيصة بن المخارق الهلالي قال: تحملت حمالة، فأتيت الرسول ﷺ أسأله فيها فقال ﷺ: [أقم حتى تأتينا الصدقة ونأمر لك بها] قال ثم قال ﷺ :[يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة، رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش، أو قال سدادا من عيش، ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجا من قومه لقد أصابت فلانا فاقة، فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش – أو قال سدادا من عيش، فما سواهن من المسألة يا قبيصة سحتا يأكلها صاحبها سحتا][٢]. والقوام

---

[١] المجموع للنووي، دار الفكر ج٦ ص١٩٣ ، ١٩٤، المغني ج٢ ص ٣٦١ ، ٣٦٢ ، البدائع ج٢ ص ٤٨ ، حاشية الدسوقي ج١ ص ٤٩٤ ، جوهر الإكليل ، دار إحياء الكتب العربية ج١ ص ١٣٨

[٢] صحيح مسلم ج٧ ص ١٣٣، ١٣٤ ، أبو داود ، دار الحديث سنة ١٩٨٨ ج٢ ص ١٢٣

والسداد بكسر القاف والسين بمعنى واحد، وهو ما يغني من الشيء وتسد به الحاجة، أي ما تقوم به الضرورة[١].

٣- ومما يؤكد القول بأن معيار (تمام الكفاية) لـيس معيارا ثابتا أو حسابيا، وإنما هو معيـار شخصـي واقعـي يختلف باختلاف حالة الشخص وفق المستوى المعيشي السائد في المجتمع، ما ذهب إليه الفقهاء بأن من تمام الكفاية للمدين قضاء دينه، ومن تمام الكفاية لمن تتـوق نفسـه للنكـاح أن يزوج ... إلخ، فقد روى عن الحسن أنه سئل عـن الرجـل تكون له الدار والخادم تكفه؟ قال: يأخذ مـن الصـدقة وإن احتاج ولا حرج عليه. كما كتب عمر بن عبـد العزيـز: أن اقضوا عن الغارمين، فكتب إليه أنا نجد الرجل له المسـكن والخادم والفرس والأثاث. فكتب عمر: أنه لا بد للمسلم مـن مسكن يسكنه وخادم يكفيه مهنته وفرس يجاهد عليه عـدوه، ومن أن يكون له الأثاث في بيته، نعم فاقضـوا عنـه فإنـه غارم[٢].

---

(١) لسان العرب: مادة قوم وسدد .

(٢) الأموال : لأبي عبيد ص ٥٥٢ ، ٥٥٣

ويروي أبو هريرة قال: " جاء رجل إلــى النبــي ﷺ فقال: إني تزوجت امرأة من الأنصار فقال له النبي ﷺ: هــل نظرت إليها، فإن في عيون الأنصار شيئا، قال: قد نظــرت إليها قال ﷺ: على كم تزوجتها؟ قال: على أربع أواق. فقــال النبي ﷺ: على أربع أواق! كأنما تنحتون الفضة من عــرض الجبل، ما عندنا ما نعطيك، ولكن عسى أن نبعثك في بعض تصيب منه. قال: فبعث بعثا إلى بني عــبس، فبعــث ذلــك الرجل بينهم"[1]. وكتب عمر بن عبد العزيــز إلــى عاملــه بالعراق (أن انظر كل بكر ليس له مــال فشــاء أن تزوجــه فزوجه وأصدق عنهم. فكتب إليه عامله: إني قد زوجت كــل من وجدت)[2].

وثمة ملاحظة، وهي أن معيار تمام الكفايــة يســمح بمقارنة الدولة الإسلامية من زمن إلى زمن، وبمقارنة الدول بعضها ببعض كل فترة، ويؤكد ذلك ما قاله الإمام على بــن أبي طالب – كرم ا وجهه – في نطاق خطة العمــل التــي كلف في إطارها واليه على مصر (إن المتقين ذهبوا بعاجــل

---

(1) صحيح مسلم ج٩ ص ٢١٠ ، ٢١١

(2) الأموال ص ٢٦٥

الدنيا وأجل الآخرة، فشاركوا أهل الدنيا فـي دنيـاهم، ولـم يشاركهم أهل الدنيا في آخرتهم، سكنوا الـدنيا بأفضـل مـا سكنت وأكلوا بأفضل ما أكلت فحظوا من الدنيا بما حظي به المترفون، وأخذوا منها ما أخذ منها الجبابرة المتكبرون، ثـم انقلبوا عنها بالزهد المبلغ والمتجر الرابح، أصابوا لذة أهـل الدنيا في دنياهم وتيقنوا أنهم جيران ا غدا في آخرتهم، ولا ترد لهم دعوة ولا ينقص لهم نصيب من لذة) [١].

ويرى الإسلام أن انخفاض مستوى التعليم والثقافـة في المجتمع يؤدي إلى انخفاض المعرفة وأسـاليب الإنتـاج، وقد كان تخلف بعض المجتمعات راجعا إلى نقـص العلـم، فقال تعالى: ﴿ قُلْ هلْ يستَوي الذِين يعلَمون والذِين لاَ يعلَمون إِنما يتَذَكر ُأولُو الألْبابِ ﴾ [٢]، أي كمـا لا يسـتوي الـذين يعلمون والذين لا يعلمون كذلك لا يستوي المطيع والعاصي، والذين يعلمون هم الذين ينتفعون بعلمهم ويعملون به[٣]. وقال

---

[١] نهج البلاغة ، دار الفكر ، بيروت – الطبعة الثانية ج ٢ ص ٤٠

[٢] سورة الزمر : الآية ٩

[٣] القرطبي ج ٨ ص ٥٦٨٤

تعالى: ﴿ يرفَعِ ا ُ الذِين آمنُوا مِنْكُم والـذِين أُوتُـوا الْعِلْـم درجاتٍ ﴾.

هذا العرض السابق لحتميـة التنميـة الاقتصـادية والاجتماعية من وجهة نظر الإسلام يعد ضرورة أساسية أو متطلبا رئيسيا لعملية التعاون أو التكامـل الاقتصـادي بـين الدول الإسلامية، وهذا ما سنقدم لـه فـي الجـزء التـالي موضحين أهمية التكامل والتعاون بين الدول الإسلامية وذلك من خلال عرضنا لعناصر القوة الاقتصادية لبلدان هذا العالم.

دور التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية في مواجهة الكيانات والتكتلات الاقتصادية الدولية

إن الدولة الإسلامية ومن بينها مصر تصنف دوليـا في مجموعة الدول النامية، وتواجه في علاقتها الاقتصـادية الدولية من العقبات والصعاب التي تعاني منها هذه المجموعة فتجارة الصادرات لهذه البلدان تعتمد أساسا على صـادرات السلع الأولية ويصل التخصص في كل بلد منهـا إلـى حـد الاعتماد على سلعة أو سلعتين من هذه السلع الأوليـة. أمـا تجارة الواردات فيتكون الجزء الأكبر منها من مواد غذائيـة وسلع استهلاكية مصنوعة والجـزء الأصـغر فـي معظـم الحالات عبارة عن آلات ومعـدات وتجهيـزات صـناعية ووسائل نقل.

وقد ترتب على تخصص الـدول الإسـلامية فـي صادرات المواد الأولية أن اتصفت اقتصـاديا هـذه الـدول بمجموعة من الصفات تمثلت فيما يلي:

(أ) ضعف القدرة على التحول من اقتصاديات الإنتـاج الأولي إلى اقتصاديات الإنتاج ذات الميـزة النسـبية

وذلك بسبب جمود عناصر الإنتـاج فـي الأنشـطة التقليدية وانخفاض معـدلات تكـوين رأس المـال ومعدلات التقدم التكنولوجي في الصناعة الحديثة.

(ب) تواجه صادرات النامية من السلع الصناعية منافسة شديدة من صـادرات الـدول الصـناعية المتقدمـة بالإضافة إلى السياسات الحمائية التي كانت تفرضها الثانية.

(ج)اتجاه الأجهزة المصرفية في الدول الناميـة ومنهـا الدول الإسلامية إلى تمويل عمليات إنتاج وتصـدير السلع الأولية حيث إنها مطلوبة في أسـواق الـدول الصناعية المتقدمة مع التشدد فـي تمويـل النشـاط الصناعي.

(د) معاناة العديد من الدول الإسلامية الأكثر فقـرا مـن الأزمات الاقتصادية الخانقة وغالبيتها يقع في القارة الأفريقية جنوب الصحراء، ومن الأمثلة الواضحة على هذه المعانـاة: ما ترتب من تخفيض الفرنك الأفريقـي بنسـبة ٥٠% فـي مواجهة الفرنك الفرنسي وكافة العملات العالمية الرئيسـية – وذلك في ١٤ دولة منها ٩ دول أعضاء بالبنك الإسـلامي –

فإن هذه المجموعة تحتاج لمواجـه تكـاليف وأعبـاء هـذا التخفيض إلى مساعدات عاجلة تبلغ قيمتها ١٠,٧بليون دولار عام ٢٠٠١ويضا إليها ١٨,٢ بليون دولار عام ٢٠٠٥.

كما أن هيكل واتجاهات تجارة الواردات يؤكد علـى ارتباط الدول النامية ومن بينها الـدول الإسـلامية بأنمـاط السلوك المنتشرة في البلدان (باستثناء البلدان البترولية).

ولكن على الرغم من ملامح التبعية الاقتصادية التي تعاني منها الكثير من الدول الإسلامية إلا أن هنـاك بعـض الدول الإسلامية التي نجحت في الدخول إلى نـادي النمـور الاقتصادية الإسلامية وهي اندونيسيا وماليزيا مما يعنـي أن هناك إمكانية حقيقية وواقعية لقيام تكتل اقتصادي إسلامي في مواجهة التكتلات الاقتصادية الدولية مثل مشـروع أوروبـا الموحدة وتكتل النافتا، ثم إن الوصول إلـى هـذه المرحلـة يرتبط بقيام درجة معتدلة من التعاون الاقتصـادي والتجمـع فيما بين هذه المجموعة من الدول للاستفادة من المؤسسـات القائمة ومن الاتفاقية التجارية والاقتصادية الموقعة وتحويـل إمكانيات التمويل – وهي بالغة الأهمية – إلى خدمة التنميـة مع اتخاذ الإجراءات الفعالة لتكثيف التجارة البينية بين هـذه

المجموعة من الدول وتنظيم التعاون الفني والعلمي وتحقيـق تنمية بشرية واسعة النطاق تضمن تحسـين منـاخ التنميـة والإنتاج.

استراتيجية التعاون الإقليمي للدول الإسلامية:

إن الدول الإسلامية – من بينها مصر – شأنها شأن الدول النامية في ضرورة اتباعهـا لاسـتراتيجية مزدوجـة للتنمية الاقتصادية خلال الفترة المتبقية من القرن العشـرين وبداية القرن الحادي والعشرين، وتتكون هذه الاسـتراتيجية المزدوجة من شقين رئيسيين هما:

أولاً: الاتجاه إلى الإنتاج التصديري وفقا لاعتبارات الميزة والنفقة النسبية.

ثانيا: اتخاذ ترتيبات التكامل الاقتصادي الإقليمي بين هذه الدول، من أجل محاولة إيجاد نوع من التفاعل بين البعد الدولي والبعد الإقليمي لاستراتيجية التنمية الخاصة بالـدول الإسلامية خلال عقد التسعينيات ومشارف القـرن الحـادي والعشرين، وتجدر الإشارة إلى أن تطبيق هذه الاسـتراتيجية يتضمن عددا من المزايا تدعم اقتصاديات الدول الإسـلامية الآخذة في النمو والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

- الاستفادة من مزايا التخصص الأكثر كفاءة للمـوارد الاقتصادية ذات الندرة النسبية بالنسـبة لاحتياجـات التنمية الاقتصادية الضخمة من الموارد وذلـك مـن أجل تضييق الفجوة بين الشمال والجنوب.
- إن البعد الإقليمي لهذه الاستراتيجية المزدوجة يعطي لأسواق الدول الإسلامية الأعضـاء فـي المنطقـة التكاملية المزيد من التجربة العملية قبل الدخول إلى الأسواق العالمية المعروفة بشدة المنافسة بـين دول العالم التي يتألف منها الاقتصاد العـالمي. وتجـدر الإشارة إلى أن التجارة البينيـة فيمـا بـين الـدول الإسلامية بلغت ٢٩ بليون دولار عام ١٩٩٩ بزيادة قدرها ٧ بلايين دولار عن العام السابق ١٩٩٨.
- إن تطبيق مبدأ التخصص وتقسيم العمل في الـدول الآخذة في النمو يساهم في توفير الحد الأدنـى مـن الكفاءة الاقتصادية في قطاعات الإنتاج التصديرية.
- تحقق المجموعة الإسلامية المتكاملة مركزا تفاوضيا قويا مع الاقتصاديات الخارجية والتكتلات الأخـرى ليصبح بمقدورها أن تحصل على مزايا أفضل، كمـا

أنهـا تكتسـب القـدرة علـى التصـدي للهـزات والاضطرابات الاقتصادية الخارجية.

ويضاف إلى سابقه أن انتهاج الاستراتيجية المزدوجة للتنمية الاقتصادية مع القرن الحادي والعشرين يمثل دعمـا لاقتصاديات الدول الإسلامية في مواجهة الاتجـاه العـالمي المعاصر نحو بناء الكيانات الاقتصادية العملاقة والذي بـدأ يتشكل مع اتفاقية أوروبا الموحدة عام ١٩٩١ والتي دخلـت حيز التنفيذ عام ١٩٩٧ واتفاقية النافتا لدول أمريكا الشـمالية عام ١٩٩٤.

فإن الدول الإسلامية لا بد وأن تتجـه إلـى تـدعيم محاولات التكامل الاقتصادي من أجـل مواجهـة الكيانـات الاقتصادية العملاقة وما يترتب عليها من اشـتداد المنافسـة الحادة داخل الأسواق العالمية وتزايد الفجـوة بـين الشـمال المتقدم والجنوب المتخلف خاصة بعد الانطلاقة الكبرى التي حققتها الثورة الصناعية الثالثة" ثورة المعلومات " منذ بدايـة عقد السبعينيات.

قراءات إضافية مقترحة:

١- د. رفعت العوضي، في الاقتصاد الإسلامي، كتـاب الأمة، ١٩٩٠.

٢- د. ربيع محمود الروبـي، الاقتصـاد الإسـلامي، ١٩٨٣، جامعة الأزهر.

٣- د. محمد الجندي، قواعد التنميـة الاقتصـادية فـي القانون الدولي والفقـه الإسـلامي – دار النهضـة العربية – القاهرة – ١٩٨٥.

٤- د. صلاح الدين فهمي، التنمية الاقتصـادية، ٢٠٠٢ جامعة الأزهر.

٥-L. Pasinetti, Growth and Income Distribution , Essaysin Economic theory , Cambridge Univ. Pres , ١٩٩٧.

٦-Schumpeter , The Theory of Economic Development ١٩٣٥.

أسئلة للتقويم الذاتي:

١- عرف التنمية الاقتصادية، مشيرا إلى ما تهدف إليه على المستويين الوضعي والإسلامي، مع بيان فضل الاقتصاد في هذا الشأن.

٢- "يرفض الفكر الإسلامي وينبذ التخلف والفقر، وفي هذا يعتبر الإسلام أن الإعمار والتنمية الاقتصادية ضرورة وواجبا شرعيا".

برهن على ذلك.

٣- للإسلام وجهة نظر عن جوهر المشكلة الاقتصادية، وضح سبب المشكلة الاقتصادية من وجهة نظر الإسلام، ولماذا لم تَخْتَفِ خلال أي فترة من الزمن؟

٤- استعرض دور التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية في مواجهة التكتلات الاقتصادية.

الفصل السابع

عناصر القوة الاقتصادية للمعاملات الدولية للبلدان الإسلامية

أهداف الفصل:

يهدف هذا الفصل إلى:

١- شرح وسرد عناصر الإنتاج في الإسـلام وكيفيـة تفعيل هذه العناصر حتى تقوم بدورها المنشود في تنمية بلدان العالم الإسلامي.

٢- إن عدم تنميـة المـوارد المتاحـة لبلـدان العـالم الإسلامي، يؤكد تكريس التبعية الاقتصـادية لـدول العالم الغربي.

٣- أهمية عنصر العمل في الاقتصاد الإسلامي وكيفيـة مواجهة مشكلة البطالة.

٤- دور المنظم في الفكر الاقتصادي الوضـعي وفـي الاقتصاد الإسلامي.

٥- موقف الإسلام من التكوين الرأسـمالي الـذي هـو أساس التقدم والرفاهية.

٦- موقف الإسلام من الاختلالات الهيكلية القائمة في النشاط الاقتصادي.

٧- نظرة الإسلام إلى التبعية الاقتصادية.

٨- ركائز القوة الاقتصادية لبلدان العالم الإسلامي.

الفصل السابع

عناصر القوة الاقتصادية للمعاملات الدولية للعالم الإسلامي [1]

تتمثل إمكانات التنمية أساسا فيما هو متـاح مـن عناصـر إنتاجية، والمقصود هنا هو كيفية تفعيل هذه العناصر حتـى تسهم في إحداث التغيير الهيكلي المنشود في النشاط الإنتاجي ورفع المستويات المعيشية للأفراد بصفة عامة. ويرى علماء الاقتصاد أن زيادة إمكانات التنمية يقتضي تشـغيل عناصـر الإنتاج تشغيلا كاملا واستغلالها الاستغلال الأمثل، بجانـب تنمية الموارد وزيادتها كما وكيفا عـن طريـق استصـلاح الأراضي، وتكوين رأس المـال، ورفـع مسـتوى مهـارة العمال[2].

---

[1] د. محمد سيد عامر، البديل الشرعي لمصـادر التمويـل الـدولي، جامعة الأزهر.

[2] د. عبد الفتاح قنديل، مرجـع سـابق، ص ٢١٢ : ٢٣٠ ، ٢٢٩ : ٢٣١

وقد اهتم الإسلام بكل ذلك في المجال الفكـري، ثـم أعقبـه بأحكام فقهية وشرعية قادرة عند التطبيق، أن تجعـل هـذا الاهتمام أمرا واقعا يزيد من إمكانات التنميـة فـي العـالم الإسلامي ويعمل على تفعيلها، فإذا كان العالم الإسلامي غنيا بما يملكه من عناصر الإنتاج، خاصـة المـوارد الطبيعيـة والمواد الأولية، فإن التنظـيم الفقهـي والشـرعي لكيفيـة استغلالها الاستغلال الأمثل عن طريق العنصر البشـري – الذي اعتبره الإسلام المحرك الأساسي للتنمية قـادر علـى زيادة إمكانات التنمية في العالم في الإسلامي، خاصة في ظل النظرة الإسلامية إلى النشاط الاقتصادي واهتمامـه بـرفض الاختلالات الهيكلية بين القطاعات الاقتصادية المختلفة، وعدم الوقوع في التبعية، وتهيئة المناخ الاقتصـادي والاجتمـاعي اللازم لعملية التنمية.

أولاً: عناصر الإنتاج في الإسلام:

يرى البعض أن عوامـل الإنتـاج فـي الاقتصـاد الإسلامي تقوم على دعامتين همـا العمـل، ورأس المـال، ويبنون هذا الرأي على أساس تقسيم الفقهاء للربح بين العمل والمال كما هو الحال في عقد المضاربة، حيث يقـدم أحـد

الشريكين مالا ويقدم الآخر العمل، ويستحق كل منهم الـ ربح بإجماع الفقهاء[1].

وقد سبق إلى هذا الرأي الجصـاص حيـث وضـع عنوانا"باب المكاسبة"[2] وتكلم فيه عن عوامل الإنتـاج فـي الاقتصاد الإسلامي، فقال: قال ا تعالى: ﴿ يا أيهـا الـذين آمنُوا أَنْفِقُوا مِن طَيباتِ ما كَسبتُم ومِما أَخْرجنَـا لَكُـم مـن الأرضِ ﴾، فيه إباحة المكاسـب، وإخبـار أن فيهـا طيبـا، والمكاسب وجهان: أحدهما إبدال الأموال وأرباحها، والثـاني إبدال المنافع، وقد نص ا على إباحتها في مواضع من كتابه نحو قوله تعالى ﴿ وأَحل ا ُ الْبيـع ﴾، وقولـه ﴿ وآخَـرون يضرِبون فِي الأَرضِ يبتَغُون مِن فَضل ا ِ ﴾، وقوله ﴿ لَيس علَيكُم جنَاح أَن تَبتَغُوا فَضلاً من ربكُم ﴾، يعني مـن يتجـر ويكري ويحج، وقال تعالى في إبدال المنافع: [فَإِن أَرضـعن

---

[1] د. رفعت العوضي، نظرية التوزيع، الهيئة العامة لشئون المطـابع الأميرية سنة ١٩٧٤، ص ٣٢: ٣٨ ، د. علي عبد الرسول ، المبـادئ الاقتصادية في الإسلام والبناء الاقتصادي للدولة، دار الفكـر العربـي سنة ١٩٦٨ ص ٧

[2] أحكام القرآن للجصاص ، دار الكتب العلمية – بيـروت ، الطبعـة الأولى سنة ١٩٩٤ ج١ ص ٥٥٤

لَكُم فَآتُوهن أُجورهن]، وقال في قصة شعيب عنه: ﴿ إِنِـي أُرِيد أَن أُنكِحك إِحدى ابنَتَي هاتَينِ علَى أَن تَـأْجرنِي ثَمـانِي حِججٍ ﴾. ولقد وضع الإسلام تصورا أمثل يضمن اسـتغلال عناصر الإنتاج على أفضل وجه.

أ- موقف الإسلام من عنصر العمل:

لقد حث الإسلام على التكاثر البشري، وركز علـى إبراز نوعية العنصر البشري ومقدرته علـى التغييـر إلـى الأفضل لإحداث التغيير اللازم في حجم النشاط الاقتصـادي وهيكله بما يتلاءم مع الزيادة البشـرية، لأن الحقيقـة التـي يتجاهلها الاقتصاديون الوضعيون هي أن مقـدرة العنصـر البشري متغير أصلي يؤثر في المتغيرات المادية من حولـه، وإن كانت تلك المقدرة تضعف لسبب أو لآخر. ومـن أجـل زيادة القدرة البشرية والقوة العاملة حث الإسلام على العمـل وربط به كرامة الإنسان، وهو بذلك خلق الأرضية البشـرية الصالحة لدفع الإنتاج، وأعطـى الإسـلام مقـاييس خلقيـة وتقديرات عن العمل لم تكن معهودة من قبل، وأضحى العمل في ضوء هذه المقاييس عبادة يثاب عليها الإنسان، بل أصبح العامل في سبيل قوته أفضل عند ا من المتعبـد الـذي لا

يعمل، وصار الخمول أو الترفع عن العمل نقصا في إنسانية الإنسان وسببا في التقليل من شأنه[(1)].

١- الوجوب الشرعي للعمل:

والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون * فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون ﴾[(2)]، بل أكثر من ذلك أقر الإسلام العمل باعتباره أحد عناصر الإنتاج، وأن اتحاده مع الموارد الطبيعية ينتج السلع التي تشبع حاجات الناس، وذلك في قوله تعالى: ﴿ وآية لهم الأرض الميتة أحييناها وأخرجنا منها حبا فمنه يأكلون * وجعلنا فيها جنات من نخيل وأعناب وفجرنا

---

(1) د. عبد الرحمن يسري، دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق ص ١٧٥ وما بعدها، محمد باقر الصدر، اقتصادنا، مرجع سابق ص ٦٥٢

(2) سور الجمعة: الآية ٩، ١٠

فِيها مِن الْعيون * لِيأْكُلُوا مِن ثَمرِهِ وما عمِلَتْه أَيـدِيهم أَفَـلاَ يشْكُرون﴾ [١].

٢- تزكية العمل والتنفير من البطالة:

لقد حث الإسلام على العمل، وذلك في قوله ﷺ: [ما أكل أحد طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي ا داود كان يأكل من عمل يده][٢]، وروى كعب بين عجزه ﵁ قال: مر على النبي ﷺ رجل، فرأى أصحاب رسول ا من جلده ونشاطه فقالوا: يا رسول ا لو كان هذا في سـبيل ا ؛ فقال ﷺ: [إن كان خرج يسعى على ولده صغارا فهـو في سبيل ا ، وإن كان خرج يسعى على نفسه يعفها فهو في سبيل ا ، وإن كان خرج يسعى رياء ومفاخرة فهو في سبيل الشيطان][٣]، وكذا قوله ﷺ: [ما من مسلم يغرس غرسا أو

---

[١] سورة يس : الآية ٣٣ : ٣٥

[٢] صحيح البخاري ، كتاب البيوع – باب كسب الرجل وعمله بيـده، رقم ٢٠٧٢

[٣] مجمع الزوائد – كتاب ج٤ ص ٣٢٥ ، مكتبـة القدسـي ، السـنن الصغرى ج٣ ص ١٩١

يزرع زرعا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة][1].

وفي مصادر الإسلام ما يشعر أن البطالة آيـة مـن آيات التخلف تنتاب بعض المجتمعات، فالإسلام يعتبر العمل واجبا وحقا في آن واحد، فيقول تعـالى: ﴿ وقُـل اعملُـوا فَسيرى ا ُ عملَكُم ورسولُه والْمؤْمِنُون وستُردون إِلَى عـالِمِ الْغَيبِ والشهادةِ فَينَبئُكُم بِما كُنْتُم تَعملُون ﴾[2]، فيجب علـى كل إنسان قادر على العمل أن يعمل ولا يكسل، وأن يبحـث عن العمل المناسب بالأجر المناسـب وإن اسـتدعى ذلـك الهجرة، وعلى الدولة أن تساعد على ذلـك منعـا للبطالـة وتمكينا له من الكسب الحلال[3].

---

[1] صحيح البخاري ، كتاب الحرث والمزارعة – باب فضل الـزرع والغرس ، قرم ٢٣٢٠ ، صحيح مسلم بشرح النووي، فضل الغـرس والزرع ج ١٠ ص ٢١٥

[2] سور التوبة: الآية ١٠٥

[3] حمزة الجميعي النعومي، عوامل الإنتاج في الاقتصـاد الإسـلامي، دار الطباعة والنشر الإسلامية ص ٢١٠

ويرفض الرسـول ﷺ البطالـة، فيقـول ﷺ: [لأن يحتطب أحدكم على ظهره خير له من أن يسأل أحدا فيعطيه أو يمنعه] [1].

ويروي أبو داود [2] عن أنـس رضي الله عنه أن رجـلا مـن الأنصار أتى النبي ﷺ يسأله، فقال له ﷺ: [أما فـي بيتـك شيء] قال الرجل: حلس نلبس بعضه ونبسط بعضه، وقعب نشرب فيه الماء، قال عليه السلام: [آتني بهما] فآتاه بهمـا، فأخذهما رسول الله ﷺ بيده، وقال: [من يشتري هذين]، قال رجل: أنا آخذهما بدرهم، قال عليه السلام: من يزيد علـى درهم] مرتين أو ثلاثا، قال رجل: أنا آخـذهما بـدرهمين، فأعطاهما إياه، وأخذ الدرهمين وأعطاهما الأنصاري، وقال: [اشتر بأحدهما طعاما فانبذه إلى أهلك واشتر بالآخر قـدوما فأتني به]، فأتاه به، فشد فيه رسول الله ﷺ عودا بيده، ثـم قال: [اذهب فاحتطب وبع، ولا أرينك خمسة عشر يومـا]، فذهب الرجل يحتطب ويبيع، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم،

---

[1] صحيح البخاري، كتاب البيوع – باب كسب الرجل وعملـه بيـده، مسلم – باب كراهة المسألة ج٧ ص ١٣١ .

[2] أبو داود ج٢ ص ١٢٣ ، ١٢٤ .

فاشترى ببعضها ثوبا وبعضها طعاما، فقال رسـول ا ﷺ:
[هذا خير لك من أن تجيء المسألة نكتة في وجهـك يـوم القيامة. وإن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة: لذي فقر مـدقع، أو لذي غرم مفظع، أو لذي دم موجع].

فالحديث يوضح رفض الإسلام للبطالة، كما يشـير إلى مسئولية الدولة الإسلامية على ضرورة توفير العنصـر البشري القادر على التغيير إلى الأحسن، وإحـداث التغييـر اللازم في حجم النشاط الإنتاجي وهيكله، كما يوضح الحديث مسئولية الدول الإسلامية تجاه اليد العاملـة بـالتخطيط لهـا والتوجيه، ويتضح ذلك مما يلي:

١- أن الرجل الذي جاء يسأل النبي ﷺ كانت لديه بعض الأصول المالية، ولكن كان يجهل الاستفادة منها فما كان من النبي ﷺ إلا أن أعانه على إعادة تقييم هذه الأصول بتغيير شكلها ووظيفتها من سلعة مقتناة إلى نقد سائل أو من ثروة عاطلة إلى رأس مال منتج من شأنه أن يستخدم في الإنتاج.

٢- أن الرسول ﷺ يقدم مشورة فنية عالية القيمة لهـذا الرجل، فيأمره بأن يوظف أصوله المالية في شكلها

الجديد توظيفا يخدم أغراضه الاستهلاكية وأغراضه الاستثمارية، فأحد الدرهمين لتأمين الحاجات الاستهلاكية من الطعام، والدرهم الآخر لشراء وسيلة إنتاج من أجل أن يستخدمها في الاستثمار.

٣- أن البطالة ترجع أحيانا إلى عدم معرفة موطن الصلاحية في الأيدي العاملة، ومن هنا فإن الدولة الإسلامية مسئولة عن توجيه العمال لما يصلحون له، وذلك ما فعله الرسول ﷺ، فقد توسم في الرجل القدرة على الاحتطاب والتسويق، وهذا ما كان الرجل يجهله من نفسه[١]

٣- تحريم الكسب بدون عمل وجهد:

حرم الإسلام صور الكسب بدون عمل، منها: تحريم استئجار الأرض أو الدار بأجرة وإيجارها بأجرة أكبر للحصول على التفاوت بين الأجرتين، باعتبار أن ذلك حصول على كسب بدون عمل، فقد جاء في حاشية الطحاوي على الدر المختار (ولو أجر – المستأجر – بأكثر، تصدق بالفضل إلا في مسألتين، إذا آجرها بخلاف الجنس، أو أصلح

---

[١] د. محمد سر الختم ، مصدر سابق، ص ١٤، ١٥

فيها شيئا)[١]، لأنه حينئذ يكون قد أحدث عملا فيستحق عليه مقابلا بعد أن يصلحها. وفي سبيل منع الاكتساب بدون عمل أيضا، من الإسلام التوكيل في كسب المباح،" فلو وكل إنسانا أن يحتطب لم يصح التوكيل ... لأن الاحتطـاب اكتسـاب، والاكتساب في المحل المباح يوجـب الملـك للمكتسـب"[٢]. وحين ذكروا صورا للشركة الفاسدة ذكروا منها الاشتراك في جميع المباحـات التـي تملـك بالأخـذ مثـل الاصـطياد، والاحتطاب، والاحتشاش، والاستقاء، واجتناء الثمار، وحفـر المعدن[٣]. كما حرم الإسلام الأعمال العقيمة مـن الناحيـة الإنتاجية، كالمقامرة والسحر والشعوذة، وحلوان الكاهن، فقال تعالى: ﴿ ولاَ تَأْكُلُوا أَموالَكُم بينَكُم بِالْباطِلِ ﴾ [٤]، وروي عن

---

[١] حاشية الطحاوي على الدر المختار ، أحمد الطحاوي، دار المعرفـة – بيروت سنة ١٩٧٥ ج٤ ص ١٥ .

[٢] المبسوط – باب الشركة الفاسدة ، دار المعرفة – بيـروت ، سـنة ١٩٧٨ ج ص ٢١٦ .

[٣] تحفة الفقهاء ، علاء الدين السمرقندي ، دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الثانية سنة ١٩٨٣٤ ص ١٥ .

[٤] سورة البقرة : الآية ١٨٨ .

أبي مسعود الأنصاري أن رسول ا ﷺ: [نهى عـن ثمـن الكلاب ومهر البغي وحلوان الكاهن][1].

وإمعانا في تحريم الكسب بدون عمل حرم الإسـلام القادرين على العمل وألوان النشاط الاقتصادي مـن الزكـاة والصدقة، ومنعهم من السؤال والاسـتجداء، فيقـول عليـه السلام: [إن المسألة لا تحل لغني ولا لذي مرة سـوي][2] والمرة: هي الشدة والقوة، والسوي: هو التام الخلق السالم من موانع الاكتساب. وعن عبد ا بن عدي: أن رجلين حـدثاه، أنهما أتيا رسول ا ﷺ يسألانه من الصدقة، فقلـب فيهمـا النظر، فرآهما جادين، فقال إن شئتم أعطيتكما، ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب][3].

---

(1) أبو داود ج ٣ ص ٢٦٥ ، السنن الصغير ج٢ ص ٢٧٦ .

(2) السنن الصغير ج٢ ص ٧٦ ، أبو داود ج٢ ص ١٢٢ .

(3) أبو داود – باب من يعطي من الصدقة ج٢ ص ١٢١ .

٤- ضرورة تأهيل العمال وحسن اختيارهم:

تعد الكفاءة والإتقان مطلبا من مطالب الإسلام، فيقول ﷺ: [إن ا يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه][1]، وعندما رشح سيدنا يوسف عليه السلام لإدارة خزائن الدولة أعلـن عن كفاءته، فيقول كما حكى القرآن الكريم: ﴿ قَالَ اجعلْنِـي علَى خَزائِنِ الأَرضِ إِني حفِيظٌ علِيم ﴾[2]، ويرى الشـاطبي ضرورة تأهيل العمال وتدريبهم على ضوء مواهبهم، فيقـول عند الحديث عن فروض الكفاية: (إن ا عز وجـل خلـق الخلق غير عالمين بوجوه مصالحهم، ولا في الدنيا ولا فـي الآخرة)، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿ وا ُ أَخْرجكُم من بطُونِ أُمهاتِكُم لاَ تَعلَمون شَيئًا وجعلَ لَكُم الْسمع والأَبصار والأَفْئِدةَ لَعلَكُم تَشْكُرون ﴾[3]، ثم وضعهم العلم بذلك علـى التـدرج والتربية، تارة بالإلهام كما يلهم الطفل التقام الثدي ومصـه، وتارة بالتعليم، فطالب الناس بـالتعليم والـتعلم لجميـع مـا

---

[1] مجموع الزوائد للهيثمي، مكتبة القدسي ج٤ ص ٩٨ ، جمع الجوامع للسيوطي، مجمع البحوث رقم ٥٢٣٢ .

[2] سورة يوسف : الآية ٥٥ .

[3] سورة النحل: الآية ٧٨ .

يستجلب به المصالح وكافة ما تدرأ به المفاسد، إنهاضا لمـا جبل فيهم من تلك الغرائز الفطرية والمطالب الإلهاميـة ... وفي أثناء العناية بذلك تقوى في كل واحد من الخلق ما فطر وألهم من تفاصيل الأحوال والأعمال فيظهر فيه، كما يبـرز فيه على أقرانه ممن لم يهيأ لتلك التهيئة، فلا يـأتي زمـان التعقل إلا وقد نجم على ظاهرة ما فطر عليه فـي أوليتـه، فترى واحدا قد تهيأ لطلب العلم، وآخر لطلب الرياسة وآخر للتصنيع ببعض المحتاج إليها، وآخر للصراع والنطاح إلـى سائر الأمور)[1]، كذلك يتطلب الإسلام حسن اختيار من يقوم بالعمل، ويلفت القرآن النظر إلى ذلك عندما يحكـي قصـة سيدنا موسى عليه السلام مع ابنة شـعيب عليهمـا السـلام، والتي طلبت من أبيها أن يستأجره لملاءمته للعمل المطلوب، ﴿ قَالَتْ إِحداهما يا أَبتِ استَأْجِره إِن خَير من استَأْجرتَ القَوِي الأَمِين ﴾ [2]، وقد نفذ الرسول ﷺ ذلك، فنجد أنه ﷺ يختـار معاذ بن جبل ليوليه اليمن لفقهه ورجاحـة عقلـه وخلقـه،

---

[1] الموافقات للشاطبي- المكتبة التجارية الكبرى، فصل في اخـتلاف الغرائز والأهليات ج١ ص ١٧٩ .

[2] سورة القصص : الآية ٢٦ .

ويختار عمر عاملا على الصدقات لعدله وحزمـه، ويختـار خالدا لمهارته وحنكته العسكرية، وبلالا لبيت المال لأمانتـه وتدبيره، وأنسا لتنفيذ الحدود لقدرته وقوته، وهكذا ... ويـرد أبا ذر عن الإمارة لضعفه، فعن أبي ذر: قلت يا رسـول ا ألا تستعملني؟ فضرب بيده على منكبي، ثم قال [يا أبـا ذر إنك ضعيف، وإنها لأمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها](١).

ثم يبلور الإمام علي كرم ا وجهه مبدأ حسن اختيار العمال في رسالة إلى مالك بن الحارس الأشـتر حـين ولاه مصر، فيقول: " ثم انظر في أمور عمالك، فاستعملهم اختبارا – أي بعد عقد اختبار لهم – ولا تولهم محاباة وأثره"، فإنهـا جماع من شعب الجور والخيانة، وتوخ منهم أهـل التجربـة والحياة من أهل البيوتات الصـالحة والقـدم المتقدمـة فـي

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي، باب كراهة الإمارة بغيـر ضـرورة ج١٢ ص ٢٠٩ ، ٢١٠.

الإسلام، فإنهم أكرم أخلاقا وأصـح أعراضـا، وأقـل مـن المطامع إشرافا، وأبلغ في عواقب الأمور نظرا "[1].

والخلاصة: أن الإسلام يعتبر العمل أهـم عناصـر الإنتاج، فيعمل على توفير العنصر البشـري القـادر علـى التغيير إلى الأحسن، والقادر على إحداث تغييـرات هيكليـة مناسبة، ثم يغرز الإسلام في وجـدان المسـلمين الوجـوب الشرعي للعمل ويحفز هممهم إليـه، ويعمـل علـى حسـن اختيارهم ويحارب كل تقاعس عن العمل عند المقدرة عليـه، فإذا ضعفت مقدرة البشر على التحول إلى الأنفع والأفضـل بسبب البعد عن الإسلام وعدم التزام أوامره، فإن المجتمـع يقع في دائرة التخلف، أما إذا أحسـن المسـلمون اسـتغلال عنصر العمل وتوجيهه وتدريبه والتخطيط له، فإن ذلك يزيد من إمكانات التنمية في العالم الإسلامي.

ب- نظرة الإسلام إلى المنظم:

يرى البعض أن اصطلاح المنظم لم يستخدم في الفقه الإسلامي، إلا أنه يمكن أن نلمح وجوده في الفقه الإسـلامي

---

[1] نهج البلاغة ، لابن أبي الحديد – دار الفكر سـنة ١٩٥٤ ج ٤ ص ١٨٧ .

من خلال عقد المضاربة الذي يشترك فيـه صـاحب رأس المال والعامل في الربح، وهذا يعني أن العامل لا يأخذ أجرا محددا، وهذا هو موقف المـنظم فـي الفكـر الاقتصـادي الوضعي، وإن كان هناك فـارق بـين المـنظم الإسـلامي (العامل) والمنظم في الفكر الاقتصادي المعاصـر، ذلـك أن العامل في المضاربة شريك بعمله وحده ولا يسـاهم بـرأس المال، وهذا على خلاف المنظم الاقتصادي غالبا، بيد أن هذا الفارق يتلاشى في عقد الشركة حيث يشترك اثنـان فـأكثر بتقديم رأس المال اللازم للنشاط الاقتصادي، ويجوز أن يعمل الشريكان في الشركة، كما يجوز أن ينفرد بالعمل أحـدهما، ولكن يصبح له على عمله أجر، وعلى رأس ماله نصـيب في الربح بحسب اتفاقهما، وهذا هو المنظم كما عرفه التطبيق الاقتصادي المعاصر حيث يشترك بعمله وبرأسماله.

كما أنه في عقد المضاربة، فإن مجرد تقديم المال من مالكه للعامل ليعمل عليه، وقبول العامل أن يعمل في المـال بدون أجر محدد، ينطوي على قدر من المخاطرة للطـرفين، وإن كانت مخاطرة غير مطلقة حيث لا ضمان على العامـل إلا أن يتعدى أو يقصر، ولا تزيد خسارته على شيء خارج

عمله، أما صاحب المال فإن العامل يتضمن المال إن تلـف بتعد أو اشترى بغبن فاحش[1].

وهناك من يستبعد عنصر التنظيم من عناصر الإنتاج في الإسلام ويدمجونه في العمل، "فرب العمل" أو ما يسـمى في الاقتصاد السياسي التقليدي بالمنظم، وهـو الـذي يقـوم بالتأليف بين عناصر الإنتاج في سبيل الحصول علـى سـلع وخدمات لبيعها مقابل الربح، هو من وجهه نظر الإسلام يقوم بعمل... كل ما في الأمر أن عمله يختلف عن بقية العـاملين في المشروع من حيث إنـه المسـئول الأول عـن قيادتـه وتوجيهه[2].

وبجانب ما سـبق [3]، فـإن الإسـلام لا يعتـرف بالمخاطرة بوصفها عاملا من عوامل الكسب، لأن المخاطرة ليست سلعة يقدمها المخاطر إلى غيره ليطالب بثمنهـا، ولا

---

[1] د. رفعت العوضي، نظرية التوزيع ، مرجـع سـابق ص ١٩٩ : ٢٠٢ .

[2] د. إبراهيم دسوقي أباظة، الاقتصاد السياسي، مقوماتـه ومنهاجـه، دار الشعب، سنة ١٣٩٣ هـ ص ٦٤ وما بعدها.

[3] اقتصادنا ، مرجع سابق ص ٦٣٣ : ٦٣٦ .

عملا ينفقه على مادة ليكون من حقه تملكها أو المطالبة بأجر على ذلك من مالكها، ولذا فقد أخطأ من برر الربح المسموح به لصاحب المال في عقد المضاربة على أساس المخـاطرة، بل إن حقيقة التبرير الذي بمقتضاه يسمح لصـاحب المـال بتملك الربح هو ملكية صاحب المال للسلعة التي اتجر بهـا العامل رغم زيادة قيمتها غالبا بالعمل التجاري الـذي ينفقـه العامل من نقلها للسوق وإعدادها بين أيـدي المسـتهلكين، ولكنها مع ذلك تبقى ملكا لصاحب المال، لأن كـل مـادة لا تخرج عن ملكيتها لصاحبها بتطوير شخص آخر لها، وهـذا ما يطلق عليه اسم ظاهرة الثبات في الملكية، وهنـاك عـدة فروع في الفقه الإسلامي تبـرهن علـى عـدم الاعتـراف الشرعي بالمخاطرة كمبرر للكسب منها:

١- تحريم الفائدة الربوية، فقد اعتاد كثيـر مـن أهـل الاقتصاد تبرير الفائدة على أساس المخاطرة، حيـث إن إقراض الدائن لماله ينطوي على مخـاطرة قـد تفقده ماله إذا عجز المدين عن الوفاء لكن الإسـلام يرفض هـذا التفكيـر، ولا يجـد فـي المخـاطرة المزعومة مبررا للفائدة، ولذا حرمها تحريما حاسما.

٢- تحريم الإسلام للقمار، لأن الكسب الناتج عنه لا يقوم على أساس عمل من أعمال الانتفـاع والاسـتثمار، وإنما على أساس المخاطرة، مع ذلك حرمه الإسلام تحريما قاطعا رغم وجود المخاطرة المزعومة.

٣- ذهب الشافعية إلى عدم جواز شركة التقبل والصنائع أو الأبدان، وهي أن يتفـق اثنـان أو أكثـر علـى ممارسة كل واحد منهم عمله الخاص، ثم يشتركون فيما يحصلون عليه من مكاسب، لأنها شركة لا تفيد مقصودها من التثمير وهو حصول الربح، لأنه لا بد من رأس مال للتثمير[١]. فإلغاء هذه الشركة يتفق مع موقف الشريعة من عنصر المخاطرة، لأن الكسـب فيها يقوم على أساس المخاطرة، لا العمل.

---

[١] البناية في شرح الهداية، لأبي محمد بن أحمد العيني، دار الفكـر، الطبعة الثانية، سنة ١٩٩٠ ج٦ ص ٨٧٠ ، رحمة الأمة في اخـتلاف الأئمة، لأبي عبد ا محمد بن عبد الرحمن الدمشـقي، دار الفكـر – بيروت ، الطبعة الأولى ص ١٥٩، المحلى، لابن حزم، دار التـراث ، ج٨ ص ١٢٢ مسألة ١٢٣٧ .

والأقرب إلى الصواب في نظري هو اعتبار المنظم عنصرا من عناصر الإنتاج في الإسـلام، ذلـك أن علمـاء الاقتصاد وهم يبرزون طبيعة المنظم لا يحصرون وظيفتـه في اتخاذ القرارات المتعلقة بشئون الإنتاج، في ظروف تتسم بالمخاطرة وعدم التأكد فقط، بل يضيفون إلى ذلك، التخطيط والابتكار والتجديد والتنسيق والإدارة والتوجيـه، وأعمـال الرقابة الروتينية وغير ذلك[١] ...، من الأعمال التي قد يقوم بها صاحب رأس المال في الإسلام أو الشـريك فـي عقـد الشركة أو المضارب في عقد المضاربة، والسؤال الآن هو، هل للقيم الإسلامية قدرة على التأثير علـى كفـاءة عنصـر التنظيم وتفعيله حتى يسهم في إحداث التغيـرات المنشـودة وزيادة إمكانات التنمية؟

إن الناظر فـي الشـريعة الإسـلامية والمسـتقري لأحكامها وفروعها الفقهية، يستطيع أن يجـزم بقـدرة هـذه الأحكام، عن تطبيقها وصيرورتها قانونا يحكم – على تفعيل عنصر التنظيم وجعله أكثر كفاءة، وذلـك أن كفـاءة هـذا

---

[١] د. رفعت المحجـوب ، الاقتصـاد السياسـي ص ٥٧٩ : ٥٨٣ ، د. عبد الفتاح قنديل، مرجع سابق ، ص ٨٤: ٨٦.

العنصر تزيد عندما يكون أكثر إقداما وقبـولا للمخـاطرة، ومتمتعا بالرشد في تصرفاته، متحليـا بـالخبرة والفراسـة، بجانب ضرورة صلاحية المناخ العام الذي يعمل فيه، ونسوق على سبيل المثال بعض الفروع الفقهية والقيم الإسلامية التي تؤثر بالإيجاب على كل ما سبق:

المنظم المسلم وقبول المخاطرة:

١- إن المنظم المسلم يؤمن من خلال عقيدته أن الرزق مرجعه إلى ا تعالى القائل فـي كتابـه العزيـز: ﴿ وَفِي السماءِ رِزقُكُم وما تُوعدون ﴾[1]، وإن ما يقوم به المنظم إنما هو مجرد أخذ بالأسباب وفق ما أمر، أما نتيجة السعي فإلى ا تعالى، وهذا الحكـم لدى المنظم المسلم يجعله أكثر قدرة علـى تحمـل مخاطر النشاط الإنتاجي، طالما أن أمر الرزق إلـى ا تعالى[2].

---

(١) سورة الذاريات : الآية ٢٢.

(٢) د. عبد الرحمن يسري، دراسات في علـم الاقتصـاد الإسـلامي ص ٥٤ .

٢- ذهب الفقهاء إلى أن يد كل من الشريكين في عقـد الشركة، وكذا العامل في عقد المضاربة، يد أمانـة كالمودع، ومن ثم لا يضمن إلا بالتعدي أو التفريط، فإن تلف المال دون تعدٍ أو تفريط، فلا ضمان علـى الشريك في الشركة أو العامل في القـراض. ولقـد عبر الشيرازي عن ذلك بقوله: " والعامل أمين فيما في يده، فإن تلف المال في يده من غير تفـريط لـم يضمن، لأنه نائب عن رب المال في التصرف، فلم يضمن من غير تفريط كالمودع" [١] ويؤيد ذلك قول ابن حزم[٢]: " ولا ضمان على العامل فيما تلف من المال، ولو تلف كله، ولا فيما خسر فيه ولا شيء له على رب المال إلا أن يتعدى أو يضـيع فيضـمن، لقوله ﷺ: [إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام] وهذا الحكم من شأنه أن يبعث الإقدام لـدى الشـريك أو

---

[١] المهذب مع المجموع ج١٤ ص ٣٨٣، روضة الطـالبين، للإمـام النووي، دار الكتب العلمية، بيروت ج٣ ص ٥١٨ .
[٢] المحلي لابن حزم - دار الكتب العلمية – بيـروت، ج٧ ص ٨٩ مسألة ١٣٧٣ .

العامل. حيث إنه لن يضمن إلا بالتفريط أو التعدي، ومن ثم يعمل وهو في مأمن من تحميله ما لا يطيق عند الخسارة.

٣- حرم الإسلام الفائدة، وألغى رأس المال الربوي، وقرر الزكاة على المال المكتنز، وبذلك ضمن تحول رأس مال في المجتمع إلى مال منتج يساهم في المشاريع الصناعية والتجارية، لأن صاحب المال لن يبقى أمامه بعد إلغاء الفائدة، إلا أمل الربح، وهو يحركه نحو اقتحام المشاريع الضخمة، وإلا تحمل تبعات بقاء المال راكدا دون استثمار من زكاة ونحو ذلك. وما سبق يدفع صاحب رأس المال إلى أن يصبح منظما، أو أن يلجأ إلى منظم آخر لاستثمار ماله، طالما أن الإسلام أغلق عليه باب الفائدة المحرمة.

٤- رأينا – سلفا – عند الحديث عن العدالة كهدف من أهداف التنمية الاقتصادية في الإسلام، وكذا عند الحديث على ضرورات التنمية، أن تمام الكفاية لكل أفراد المجتمع من واجبات الدولة الإسلامية، وبذلك

فإن الإسلام وضع المبادئ التشريعية للضمان الاجتماعي ... هذا الضمان الاجتماعي يقوم بدور كبير في القطاع الخاص، لأن إحساس المنظم بأنه مضمون من قبل الدولة، وأنها مطالبة بإيجاد حد الكفاية له وفق المستوى المعيشي السائد والمألوف، حتى لو خسر في مشروعه... هذا الإحساس رصيد نفسي كبير يزيد من شجاعته ويدفعه إلى مختلف ميادين الإنتاج، وينمي فيه عنصر الإبداع والابتكار، خلافا لمن لا يشعر بهذا الإحساس، ومن ثم يحجم عن ألوان النشاط والتجديد والابتكار، خوفا من الخسارة المحتملة التي تهدد ماله وحياته وكرامته ما دام لن يجد من يكفله[1].

٥- إن اختفاء الأعباء الدورية الثابتة – المتمثلة في الفائدة – يؤدي لتقليل درجة المخاطرة وعدم اليقين التي يضعها رأس المال المشارك في اعتباره عند تقدير تكلفة رأس المال، كما أنها تعمل في الوقت نفسه على تقليل أثر التضخم واحتمالاته حيث يتجه

---

[1] اقتصادنا ، مرجع سابق ص ٦٥٦ وما بعدها ، ٦٦٣ ، ٦٦٤ .

العائد المتوقع للتحرك مع التضخم – وهـو مـا لا يحدث في حالة الفائدة الثابتة ويؤكد التطبيق لمفهـوم إسلامي أصيل " لا ضرر ولا ضرار " – فضلا عن أن تطبيق هذا النظام يعمل كما سبق على تخفـيض التضخم ابتداء، عن طريق تخفيض تكلفة الاسـتثمار والإنتاج، ومؤدى ذلك كله أنه يدفع لتخفيض العائـد المتوقع بما يـتلاءم مـع الانخفـاض فـي درجـة المخاطرة أو عدم اليقين، وهـو مـا يعنـي تزايـد التوظيف[١].

الرشد الاقتصادي والمنظم المسلم:

١- إن المنظم المسلم ملتزم وفقا لعقيدته بالتصرف على أسس رشيدة، وللاستدلال على ذلك نقول: إن المنظم المسلم يتحلى بما مدحه القرآن. ويتخلى عمـا ذمـه القرآن، فلقد ذكر القرآن الكريم في سياق مدح أهـل الكهف قوله تعالى: ﴿فَابعثُوا أَحدكُم بِورِقِكُم هذِهِ إِلَى

(١) د. حاتم القرنشاوي ، تكلفة رأس المال وقرار الاستثمار في سـوق رأس المال الإسلامي، مجلة كلية الشريعة بالقاهرة، العدد ٢ ، شـوال ١٤٠٦ هـ.

الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ أَيها أَزكى طَعامـا ﴾ [1]، أي أكثـر بركة، وقيل إنهم أمروه أن يشتري ما يظن أنه طعام اثنين أو ثلاثة لئلا يطلع عليه، ثـم إذا طـبخ كفـى جماعة، ولهذا قيل ذلك الطعام هو الأرز[2].

وفي المقابل ذم القرآن الكريم مسلك اليهـود الـذين فضلوا على أسس غير رشيدة، حين اختاروا البقل والبصـل بدلا من المن والسلوى، فذمهم القرآن بقولـه: ﴿ أَتَسـتَبدِلُون الذِي هو أَدنَى بِالذِي هو خَير ﴾ [3]، ولقـد أوضـح سـيدنا يوسف قدرته على التنظيم عندما سجل القرآن الكريم قولـه: ﴿ قَالَ اجعلْنِي علَى خَزائِن الأَرضِ إِني حفِيظٌ علِـيم ﴾ [4]، قال الرازي، حفيظ بجميع الوجوه التي منها يمكن تحصـيل الدخل والمال، عليم بالجهات التي تصلح لأن يصرف المـال

---

[1] سورة الكهف : الآية ١٩ .
[2] القرطبي ج٦ ص ٣٩٩٢ .
[3] سورة البقرة : الآية ٦١ .
[4] سورة يوسف : الآية ٥٥ .

إليها، وقال القرطبي: حفيظ للخزائن، عليم بوجود تصرفاتها. وقيل: حافظ للحساب، عليم بالألسن[(١)].

٢- إن المنظم المسلم وهو يقوم ليقدم منفعة إلى الأفـراد والمجتمع، سواء بالابتكار أو التجديد أو فتح سـوق جديدة ... إلخ، ملتزم وفقا لأحكام الشريعة بضرورة أن تكون المنفعة معتبرة شرعا، وأن تـتم العمليـة الإنتاجية داخل نطاق السلوك الإسلامي الرشيد، ولذا اشترط الفقهاء في المبيع أن يكون طاهرا منتفعا بـه شرعا، فما لا نفع فيه شرعا لا يجوز للمنظم المسلم العمل على إنتاجه أو ابتكاره أو التجديد فيـه، مثـل الخمر وآلات اللهو ونحو ذلك[(٢)].

٣- إن المنظم أو صاحب المشروع الخاص في الإسلام يؤمن بأنه مستخلف في هذا المال، ومن ثم فهو يعمل على توظيفه بما يؤدي إلى إنتاج الاحتياجات الرشيدة

---

(١) مفاتيح الغيب ج ١٧ ص ٨٧ والقرطبي ج ٥ ص ٣٤٤٠ .

(٢) روضة الطالبين ج ٤ ص ١٨ : ٢٠، مغني المحتاج ج ٢ ص ١١، ١٢، الكافي في فقه الإمام أحمد، لابن قدامة، دار الكتـب العلميـة – بيروت – الطبعة الأولى سنة ١٩٩٤ ، ج ٢ ص ٤ : ٦ .

لمجتمع المسلمين، بعيدا عن الحرام شرعا. ومن هنا فإن هذا السلوك الرشيد للمنظم المسلم فـي تنظيمـه لعملياته الإنتاجية يعد ضمانا على التزام المستهلكين المسلمين بالرشد في انتقاء ما يحتاجون، فإذا أقبلـوا على المحرم شرعا؛ فلن يجدوا المنظم المسلم الـذي ينظم إنتاج وابتكار وتطوير هـذا المحـرم، وفـي المقابل وفي سبيل تفعيل المنظم المسلم وتقويمه، فإنه إن جنح عن جادة الصواب وأراد إنتاج ما لا نفع فيه شرعا، أو ما هو محرم، فإنه لن يجد فـي مجتمـع المسلمين مستهلكين لما أنتج[1].

الخبرة والفراسة:

وقد عقد العز بن عبد السلام فصلا " فيما تعرف بـه مصالح الدارين ومفاسدهما" وجعل الخبرة والفراسـة هـي المعول عليه في معرفة مصالح الدنيا ومفاسدها، حيث يقول: "وأما مصالح الدنيا وأسبابها ومفاسدها فمعروفة بالضرورات والتجارب والعادات والظنون المعتبرات [2]. والمنظم المسلم

---

[1] د. عبد الرحمن يسري، دراسات في علم الاقتصاد ص ٤١ ،٦٠ .

[2] قواعد الأحكام في مصالح الأنام، دار الجبل بيروت، ج١ ص ١٠ .

مطالب بإعمال العقل والحصول على الخبرة اللازمة، فقد مدح الله سبحانه وتعالى الفراسة وأهلها في مواضع من كتابه، فقال تعالى: ﴿ إِن فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ ﴾ [1]، وهم المتفرسون الآخذون بالسيما، وهي العلامة، وفي جامع الترمذي مرفوعا قول النبي ﷺ: [اتقوا فراسة المؤمن، فإنه ينظر بنور الله]، ثم قرأ النبي ﷺ: ﴿ إِن فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ ﴾ قال الزجاج: حقيقة المتوسمين في اللغة: المتثبتون في نظرهم حتى يعرفوا سمة الشيء وصفته وعلامته. وينقل القرطبي عن العلماء قولهم إن التوسم: تفعل من الوسم، وهي العلامة التي يستدل بها على مطلوب غيرها، وأصل التوسم: التثبت والتفكر، وذلك يكون بجودة القريحة وحدة الخاطر وصفاء الفكر[2]. وقد أوجب الإسلام على المسلمين الحصول على أكبر قدر ممكن وأعلى مستوى من الخبرة الحياتية العامة في كل الميادين، حتى يمتلك

---

[1] سورة الحجر : الآية ٧٥

[2] الطرق الحكمية لابن القيم – مطبعة المدني الطبعة الأولى سنة ١٩٩٢ ص ١٤ ، تفسير الرازي ج ١٨ ص ٤٤٧ القرطبي ج ٦ ص ٣٦٥٨ وما بعدها

المجتمع المسلم جميع الوسائل المعنوية والعلمية والمادية التي تساعد على القيام بدوره القيادي، بما في ذلك وسائل الإنتـاج وإمكاناته المتنوعة، فقد قال تعالى: ﴿ وَأَعِدوا لَهم ما استَطَعتُم من قُوةٍ ﴾، والقوة هنا جاءت مطلقة في الـنص دون تقييـد، فهي تشمل كل ألوان القوة التي تُزيد من قدرة الأمـة، وفـي طليعة ذلك الوسائل المعنوية والمادية لتنمية الثروة[١]. وممـا يؤكد ضرورة تمتع المنظم بالرشد والخبرة، ما عـرف بـه الفقهاء الرشد بأنه: " صلاح الدين والمال "، وضرورة اختبار الشخص – خاصة الصبي – ليعرف حاله في الرشد وعدمه، ويختلف الاختبار بطبقات الناس، فولد التاجر يختبر في البيع والشراء والممارسة فيها، وولد الزارع والإنفاق على القـوام بها، والمحترف فيما يتعلق بحرفته... ولا تكفي المرة الواحدة في الاختبار، بل لا بد من مرتين فأكثر بحيث يفيد غلبة الظن برشده[٢].

---

[١] اقتصادنا ص ٦٦٤ ، ٦٦٥ .

[٢] روضة الطالبين ج ٣ ص ٤١٤ ، ٤١٥ .

المنظم المسلم وصلاحية المناخ العام:

إن صلاحية المناخ العام الذي يعمـل علـى تفعيـل عنصر التنظيم، يتطلب أن يسود العدل والأمن المجتمع، حتى يقدم رجال الأعمال على استثمار أموالهم بأمان، ولذا يقـول ابن أبي الدنيا في كتابه أدب الدنيا والـدين " وأمـا القاعـدة الثالثة، فهي عدل شامل يدعو إلـى الألفـة، ويبعـث علـى الطاعة، وتتعمر به البلاد وتنمو به الأمـوال، ويكثـر معـه النسل ويأمن به السلطان"[١].

ومما يعمل على تفعيل عنصر التنظيم في المجتمـع المسلم هو تمتعه " بدافع الإنجاز وصلاحية المناخ العام الذي يعمل فيه المنظم، فالعمل بالشريعة الإسلامية يضمن قـدرا عظيما من الاستقرار التشريعي، مما يدفع رجل الأعمال إلى تحمل مسئولياته ومخاطرته في الأعمال دون خوف من تغيير القوانين المنظمة للضرائب، أو التي تحابي العمال دون وجه

---

[١] أدب الدنيا والدين – دار الريان للتراث – الطبعـة الأولـى سـنة ١٩٨٨ ص ١٧٤ .

حق على حساب رجال الأعمـال[1]. ومـرد هـذا الثبـات التشريعي هو أن كثيرا من الأحكام الشرعية قطعية الثبـوت والدلالة بمقتضى أدلة نقلية وسمعية لا يسـتطيع الحـاكم أن يتدخل فيها بالتغيير أو التبديل، حيث إنه لا يملك التغييـر أو التعديل أصلا إلا السلطة المصدرة أو سلطة أعلى منها، ولما كان مصدر الشرعية الإسلامية هو ا ، فلا يملك التغييـر أو التعديل سواه، وقد أراد ا أن تكون شريعته هي الخاتمـة، وما سبق لا ينافي التطور الذي يكون في الأحكام الاجتهادية دون غيرها، ومن ثم فإن المنظم في ظـل الإسـلام يبنـى تصوره على تلك الأحكام القطعية الثابتة في المقام الأول[2].

وفي سبيل منع ما يؤثر على قدرة المنظم في اتخـاذ القرار والإبداع في عمله مما يعد تحجيرا عليه، قرر الفقـه الإسلامي أن تدخل صاحب المال في عقد المضاربة في عمل

---

[1] دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي ، مرجـع سـابق ص١٣١ ، ١٣٢ .

[2] د. علي جريشة، المشروعية الإسلامية العليا، دار الوفاء ص ١٦٤، ١٦٥، د. فؤاد النادي ، مبـدأ المشـروعية – دار الكتـاب الجـامعي الطبعة الثانية سنة ١٩٨٠ ، ص ٨٦ ، ١٣٠ .

العامل من شأنه أن يغير وصف العقد ويجعل للعامـل أجـر المثل، وقد مثل المالكية والحنفية والشافعية لذلك بأن يشترط رب المال على العامل أن يعمل بيده – أي رب المال – مع العامل في مال القراض، كما أضاف المالكية صورا أخـرى منها اشتراط أن يشاور العامل رب المال في الشراء والبيع، أو اشتراط رب المال على العامـل أن يبضـع، بمعنـى أن يرسل مال القراض مع رجل مسافر، ليشتري له به بضـاعة من بلد كذا، أو اشـترط علـى العامـل أن يـزرع بمـال القراض[١].

ج- تسخير الموارد الطبيعية وحسن استغلالها:

إن الإسلام في جانبه الفكري يلفت النظر إلى الموارد التي خلقها ا من أرض، ومواد أولية، ومياه وبقية الثروات الأخرى باعتبارها من أهم مصادر الإنتـاج، وتعـدد آيـات القرآن الكريم الثروات التي خلقها ا للإنسان وتسخيرها له، وقد جاءت الأحكام الشرعية والفقهية العمليـة لتؤكـد هـذا الاهتمام وتعمل على تفعيل هذه العناصر والموارد بما يضمن

---

(١) الفتاوى الهندية ج ٤ ص ٣٠٠، وروضة الطالبين ج ٤ ص ١٩٩ ، منح الجليل – دار الفكر – بيروت سنة ١٩٨٩ ج ص ٣٣٠ : ٣٣٥ .

أفض استغلال لهذه الموارد وعدم تعطيلها، ومن هذه الأحكام الشرعية ما يلي:

١- إن تقرير ملكية المباح لمن يحوزه، لهو خير دليـل على رغبة الإسلام في دفع النـاس إلـى اسـتغلال مصادر الثروة في المجتمع، فقد قال ﷺ: [من سبق إلى ما لم يسبق إليه مسلم فهو له][١]، وهذا يعني أن الإسلام أقام الملكية في المباح على أسـاس العمـل لحيازته، فالعمل لحيازة السمك هو الصيد، والعمـل لحيازة الخشب هو الاحتطاب، بل أكثر مـن ذلـك ذهب الفقهاء إلى أن المباح لا يدخل في ملك إنسـان ما لم ينفق عملا إيجابيا لحيازته وأخذه، ولهذا قالوا: بأنه لا يجوز لأحد منع غيره من صيد السمك ولـو كان هذا السمك في ملكه لأنه مبـاح؛ فلكـل أحـد صيده[٢].

---

(١) أبو داود ج ٣ ص ١٧٤ .

(٢) الفتاوى الهندية ج ٤ ص ٧٥، حاشـية الدسـوقي ج ٤ ص ٧٥ ، جواهر الإكليل ج ٢ ص ٣٠٥، شرح منهاج الطالبين، دار إحياء الكتب

٢- يرفض الإسلام تعطيل بعض الثروات أو سحبها من مجال الانتفاع والاستثمار، ويعتبر ذلك جحودا وكفرا لنعمة ا ، فيقول ا : ﴿ ما جعلَ ا ُ مِن بحِيـرةٍ ولاَ سائِبةٍ ولاَ وصِيلَةٍ ولاَ حامٍ ولَكِن الذِين كَفَروا يفْتَرون علَى ا ِ الْكَذِب وأَكْثَرهم لاَ يعقِلُون ﴾[1]، قال ابـن إسحق: البحيرة: هي ابنة السائبة، والسـائبة: هـي الناقة إذا تابعت بين عشر إناث ليس بينهم ذكر، لـم يركب ظهرها، ولم يجز وبرها، ولم يشرب لبنها إلا ضيف، فما نتجت بعد ذلك من أنثـى شـقت أذنهـا وخلي سبيها مع أمها، فلم يركب ظهرها أيضا، ولـم يجز وبرها، ولا يشرب لبنها إلا ضيف كمـا فعـل بأمها، فهي البحيرة ابنة السائبة، وقال الشافعي كانوا إذا نتجت الناقة خمسة أبطن إناثـا يحـرث أذنهـا فحرمت. وأما السائبة عند أبي عبيد هي أن يسـيب

=العربية ج ٤ ص ٢٤٦ ، المغني ج ١٣ ص ٢٨٨ هجر، الشيخ علي الخفيف، أحكام المعاملات الشرعية، دار الفكر العربي ص ٧٩ : ٨٣

[1] سورة المائدة الآية ١٠٣ .

البعير بنذر يكون على الرجل، فلا تحبس عن رعي ولا ماء ولا يركب ظهرها أحد.

وأما الحام: فقد كان أهل الجاهلية يعتقون الإبل والغنم، وذلك إذا انقضى ضراب الفحل، أو ركب ولد ولده، أو نتج من صلبه عشرة أبطن، عندئذ قالوا حمي ظهره، فلا يركب ولا يمنع الماء والكلأ [1]، وجاء القرآن يرفض ذلك كله لما له من أثر فادح على الثروة الحيوانية من لحوم وأصواف وأوبار وألبان ... إلخ، وقال ﷺ: [رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبة في النار، وكان أول من سيب السوائب][2].

٣- يمنع الإسلام الأفراد أن تحتفظ عن طريق الاقتطاع أكثر من طاقتها على الاستغلال، كما لا يعطي الإسلام للأفراد الذين يبدءون عملية إحياء الأرض الحق في تجميد نشاطهم وتعطيل تلك المصادر، ولم يسمح لهم في حالة توقفهم عن مواصلة العمل أن

---

(١) الأم ج ٦ ص ١٨٩، القربى ج ٨ ص ٢٣٣٢: ٢٣٣٥ .

(٢) صحيح البخاري – كتاب المناقب – باب قصة خزاعة، اللؤلؤ والمرجان رقم ١٨١٦ ص ٨٠٢ ، السنن الصغير ج ٤ ص ٨٧ .

يحتفظوا بها، لما لذلك من أثر سـلبي يتمثـل فـي حرمان الإنتاج من طاقات تلك المصادر، لـم روي أن رســول ا ﷺ قــال: [عــادي الأرض وللرسول، ثم لكم من بعد، فمن أحيا أرضا ميتة فهي له، وليس لمحتجز حق بعد ثلاث سنين][1]، وعـن سالم بن عبد ا أن عمر رضي الله عنه قال وهو على المنبر: [من أحيا أرضا ميتة فهي له، وليس لمحتجز حـق بعد ثلاث سنين][2].

وقد ذهب الكاساني من الأحناف إلـى أنـه يعطـي للمتقطع مهلة قدرها ثلاث سنوات، فـإذا مضـت السـنوات الثلاثة أصبح إقطاعه باطلا وعادت الأرض مواتا كما كانت لأن هذه المدة كافية لإبداء الأعذار، وفواتها دلالة على أنـه يريد تعطيلها[3]. بينما ذهب الماوردي من الشافعية إلـى أن المقتطع يستبقي ما في يده إن كان له عذر واضح وظـاهر حتى يزول هذا العذر، أما إذا لم يكن له عذر ومضى زمـن

---

(١) الخراج ص ٧٠.

(٢) الأموال ص٣٠٣، الخراج ص ٧١.

(٣) البدائع ج ٦ ص ١٩٤.

يسمح العرف بالإحياء فيه، فللإمام أن يخيره بين إحيائهـا أو أن يرفع يده عنها[1]. وذكر أبو عبيد أن الرجل إذا احتجـز الأرض بقطيعة من الإمام أو غير ذلك ثم تركهـا الزمـان الطويل غير معمورة، فقد وقت له عمر ﷺ ثلاث سنوات، ثم يكون حكمها للإمام، لما روى الحارث بن بلال بن الحـارث المزني عن أبيه [رسول ا ﷺ أقطعه العقيق أجمع] فلما كان زمان عمر قال لبلال: إن رسول ا لم يقطعك لتحجزه عن الناس، وإنما أقطعك لتعمل، فخذ ما قدرت على عمارته، ورد الباقي[2].

كما أنه لا يجوز لولي الأمر أن يقطـع فـردا مـن مصادر الطبيعة شيئا إلا بالقدر الـذي يـتمكن الفـرد مـن استثماره والعمل فيه، لأن إقطاعه ما يزيـد علـى قدرتـه الاستثمارية يبدد الثروات، ولذا يقول ابن قدامة: (ولا ينبغـي أن يقطع الإمام أحدا من الموات إلا ما يمكنه إحياءه، لأن في

---

(1) الأحكام السلطانية للماوردي ص ٢٤٠.

(2) الأموال ص ٣٠٢ .

إقطاعه أكثر من ذلك تضييقا على الناس في حـق مشـترك بينهم بما لا فائدة فيهم)[١].

٤- ذهب الفقهاء إلى أن أسـباب الإرث ثلاثـة، وهـي القرابة، والزوجية، والولاء، وهذا الحكم الشـرعي يجعل ملكية المال بعد موت المالك إلى أقاربه يعـد دافعا عظيما نحو العمل وممارسـة ألـوان النشـاط الاقتصادي من أجلهم[٢].

وعلى ذلك، فإن الإسلام يـرى أن الأرض والمـواد الأولية وباقي الثروات عامل هام في التقدم، وأن ذلك يتطلب من المسلمين حسن استغلال هذه الثـروات للقيـام بعمـارة الأرض، لكن هذا الإعمار في الإسلام يكـون فـي ضـوء التعاون الإسلامي بتكاملهم الاقتصادي أو على الأقل بزيـادة نسبة التبادل التجاري بين الأقطار الإسلامية، والذي يعـاني الانخفاض حاليا في حجم التجارة البينية، كما أوضح التقرير الاقتصادي، فقد بلغت نسبة الصادرات البينية ١١,١% مـن

---

(١) المغني جـ ٦ ص ١١٦، كشاف القناع جـ ٤ ص ١٩٥.

(٢) تكملة المجموع جـ ١٦ ص ٥٣ : ٥٥ ، جواهر الإكليـل جـ ٢ ص ٣٢٨ .

إجمالي صادرات العالم الإسلامي، كما بلغت نسبة الواردات البينية ١٠,٥% من إجمالي واردات العالم الإسلامي.

د- تفعيل رأس المال في الإسلام:

لقد أولى المنهج الإسلامي في جانبه الفكري والفقهي اهتماما خاصا لرأس المال يتناسب مع دوره في الإنتاج، ففي الجانب الفكري يعتبر الإسـلام أن نقـص رءوس الأمـوال العينية ورأس المال القومي لدى الأمم يـؤدي إلـى تخلفهـم وضعف المستوى المعيشي لدى الأفراد. وبالمقابل فإن زيادة التكوين الرأسمالي تؤدي إلى التقدم والرفاهيـة، ويمكـن أن يستدل على ذلك بدليلين.

الدليل الأول: حديث القرآن الكريم عن سد مـأرب، الذي كان يمثل الدعامة الأولى والركيزة الأساسية فـي رأس المال القومي والعيني لأهل سبأ ...، فهذا الحديث من القرآن يحمل بين طياته إشارة إلى أهمية التكوين الرأسمالي واعتبار زيادته من علامات التقدم الاقتصادي، كما أن ضآلته ونقصه من معايير التخلف الاقتصادي وضعف المستوى المعيشـي، فقد قال تعالى: ﴿ لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكَنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَـانِ عَـن يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَـهُ بَلْـدَةٌ طَيِّبَـةٌ

وربٌ غَفُور * فَأعرضوا فَأرسلْنَا عليهم سيلَ الْعرِمِ وبدلْنَاهم بِجنتَيهِم جنتَينِ ذَواتَي أُكُلٍ خَمطٍ وأَثْلٍ وشَيءٍ من سِدرٍ قَلِيلٍ * ذَلِك جزينَاهم بِما كَفَروا وهـلْ نُجـازِي إِلا الْكَفُـور ﴾ [1].

فإعراض أهل سبأ نتج عنه أن عمد الله تعالى إلى سد مأرب، وهو أهم ما يملكون من رأس المال العيني والقومي، والـذي يعد من أهم أسباب تقدمهم، فأرسل عليـه سـيل العـرم[2]، فانساب الماء إلى الوادي وخرب ما فيه، كما جف الماء مـن أعالي الجبلين فجفت الأشجار والثمار وتبـدلت بشـجر ذي شوك فيه مرارة ونحوه.

الدليل الثاني: حديث القرآن الكريم عن بئر القريـة الظالمة، فقد قال تعالى:﴿فَكَأَين من قَريةٍ أَهلَكْنَاها وهِي ظَالِمةٌ

---

[1] سورة سبأ: الآية ١٥: ١٧.

[2] العرم: قيل المياه، وقيل دابة الأرض التي نقبت السد، وقد أضـيف السيل إلى السد لأنه بسببه، وقيل ماء أحمر أرسله الله في السد فشـقه وهدمه. يراجع في ذلك: القرطبـي، دار الريـاض ج ٨ ص ٥٣٦٦ ، ٥٣٦٧، مفاتيح الغيب، دار العرب، ج١٢ ص ٦٥١ ، ٦٥٢، مختصر تفسير ابن كثير، للصابوني، دار القرآن – بيـروت ج ٣ ص ١٢٥ ، ١٢٦.

فَهِي خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَبِئْرٍ مُعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَشِيدٍ﴾ [(١)]، وكانت تلك القرية باليمن بحضرموت، فلما ظلموا أصابتهم النقمة، فباتوا شباعا رواء من الماء، وأصبحوا والبئر قد غار ماؤها وتعطل رشاؤها حتى عمهم الموت وشملهم الهلاك [(٢)] والآية دليل على أن ا تعالى عندما أراد أن يهلك أهل القرية الظالمة عمد إلى أهم ما يملكون من رأس مال قومي، وهو البئر، فعطلها وجعلها غائرة، فأصابهم التخلف.

وأما الجانب الفقهي الذي يعني الأحكام العملية في الشريعة لإسلامية، فقد اهتم بالغ الاهتمام بتفعيل رأس المال حتى يسهم في إحداث التغيير الهيكلي المنشود في النشاط الإنتاجي، وآية هذا الاهتمام تلك الواجبات الشرعية التي جاء بها الفقه الإسلامي للحفاظ على المال، وتنميته، وحسن استخدامه فيما ينفع الفرد والأمة، وعدم استخدامه فيما يضرهم ... إلخ، كل هذا مما يؤدي إلى تفعيل رأس المال ويؤدي إلى التنمية الاقتصادية، وسوف نتحدث بإيجاز عن

---

(١) سورة الحج " الآية ٤٥.

(٢) القرطبي ج ٧ ص ٤٤٦٦: ٤٤٦٨

تلك الواجبات لنرى قدرة الإسلام في تفعيـل عنصـر رأس المال.

الواجب الأول – حفظ المال:

فمن المعلوم أن حفظ المـال مقصـد مـن مقاصـد الشريعة، ويرى الإمام الغزالي أن مقصود الشارع من الخلق خمسة، أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول الخمسة فهو مفسدة ودفعها مصـلحة، وهذه الأصول حفظها واقع في مرتبة الضرورة، فهي أقـوى المراتب في المصالح[1]. وتتنوع وسائل حفـظ المـال فـي الشريعة إلى أنواع:

١- الحفظ من الاعتداء، وهذا ظاهر في تقرير الشـريعة للعقوبات الرادعة التي تكفل حفظ المال من الاعتداء، ومن ثم جاءت الحدود والتعزيزات، كحـد السـرقة والحرابة وسلطة ولي الأمر في تعزير من يعتـدي على مال الآخرين كما جاءت العقوبات الأخرى مثل

---

(١) المستصفى للغزالي، دار الأنصار – القاهرة سـنة ١٤٠٠ هـ ـ ، الطبعة الثانية ، ج٢ ص ٩٢٣ : ٩٢٨

تقرير بـدل المتلفـات وضـرورة رد المغصـوب وضمانة والتعويض عن الضرر، ولا يسعنا المقـام تتبع تلك الأحكام، ولكن حسبنا فقط أن نشير إلى أن الاعتداء خفية على المال موجب لقطع يد السـارق بالنص والإجماع، قوله تعالى: ﴿ والسارقُ والسارقَةُ فَاقْطَعوا أَيدِيهما ﴾ [1]، وفي بيان ذلك قال الفقهاء: إن للسرقة ثلاثة أركان، أولها: المسروق، ويشترط فيه أن يكون نصابا، وأن يكون مملوكا لغير السـارق، وأن يكون محترما ليخرج ما لو سرق خمـرا، وأن يكون الملك تاما قويا ليخرج ما لو سـرق مالهمـا المشترك، وألا يكون فيه شبهة استحقاق للمالك كمـا لو سرق مال مدينة، وأن يكون المسروق في حـرز مثله، وثانيها: نفس السرقة، وتكون بإبطال الحـرز ونقل المال إلى خارج الحـرز، والـركن الثالـث: السارق، وشرط التكليـف والاختيـار والالتـزام،

---

[1] سورة المائدة: الآية ٣٨.

وبجانب القطع يجب على السارق رد المال إن كان باقيا، وضمانه إن تلف[١].

٢- الحفظ من الضياع والتبذير، ومن هنا جاءت الأحكام الفقهية المحرمة للإسراف والتبذير، لما في ذلك من ضياع للمال دون نفع يعود على الفرد والجماعة، كما أن الأحكام المتعلقة بالحجر تعد خير دليل على مسلك الإسلام في حفظ المال من الضياع، فقد قسم الفقهاء الحجر إلى نوعين، الأول: حجر شرع لغيره، كحجر الراهن لحق المرتهن، وحجر المفلس لحق الغرماء، وحجر المرتد لحق المسلمين. والثاني: حجر لمصلحة نفسه، مثل الحجر على المجنون، والحجر على الصبي، والحجر على السفيه والمبذر[٢].

٣- الحفظ المرادف للصيانة، فمن المعلوم أن رأس المال في حاجة إلى إحلال وتجديد وصيانة حتى يحقق الهدف المنشود، ويعد الإمام أبو يوسف من أكثر من

---

(١) روضة الطالبين للإمام النووي جـ٧ ص ٣٢٦ :٣٥٩

(٢) روضة الطالبين جـ٣ص٤٠٩ : ٤١١

اهتموا بذلك، فقد أجاز في كتابه " الخـراج " جعـل سهم من الزكاة في إصلاح طرق المسلمين، وعقـد فصلا تحدث فيه عن الأنهـار والآبـار والسـدود وتطويرها وتجديدها، كما تحـدث عـن الجزائـر والغروب في الممرات المائية، ومدى أثرها الضـار على السفن باعتبارها رأس مـال يجـب صـيانته والحفاظ عليه، فقال: " وسألت عن الغـروب التـي تتخذ في دجلة وفي ممر السفن التي تمر إلى دجلـة وفيها نفع وضرر، فإن كانت تضر بالسفن التي تمر في دجلة نحيت ولم يترك أصحابها ... فقيل لأبـي يوسف: فيها من الضرر أن السفينة ربما حملها الماء عليها فانكسرت؟ قال أبو يوسف: ... لا يترك الإمام شيئا من ذلك إلا أمر به فهدم ونحي فإن فـي ذلـك ضررا عظيما ... وقد أدى أن يوكل بذلك رجلا ثقة أمينا حتى يتبع ذلك ولا يدع من هذه الغروب شـيئا في دجلة والفرات في موضع يضر بالسفن".

ثم عقد فصلا عن القنى والآبـار والأنهـار، ورأى ضرورة صيانتها وتجديدها باعتبارها رأس مال قوميا، فقال:

" وإذا خاف أهل هذا النهر أن ينشق عليهم فأرادوا تحصـينه من ذلك فامتنع بعض أهله من الدخول معهم فيه، فإن كـان في ذلك ضرر عام أجبـرهم جميعـا علـى أن يحصـنوه بالحصص"، ثم بعد ذلك يرى ضرورة إعادة حفـر الأنهـار والآبار القديمة، وضرورة حماية السدود وبنائها وتجديـدها، وذلك كله من بيت المال، فيقول "ورأيـت أن تـأمر عمـال الخراج إذا أتاهم قوم من أهل خراجهم فذكروا أن في بلادهم أنهارا عادية قديمة وأرضـين كثيـرة غـامرة، وأنهـم إن استخرجوا لهم تلك الأنهار واحتفروها وأجري المـاء فيهـا عمرت هذه الأرضون الغامرة وزاد في خراجهم، كتبت بذلك إليك فأمرت رجلا من أهل الخير والصـلاح يوثـق بدينـه وأمانته في ذلك البلد، ويشاور فيه غير أهل ذلك البلد ممن له بصيرة ومعرفة ولا يجر إلى نفسه بذلك منفعة ولا يدفع عنها به مضرة. فإذا اجتمعوا على أن في ذلك صلاحا وزيادة في الخراج أمرت بحفر تلك الأنهار وجعلت النفقـة مـن بيـت المال"[1].

---

[1] الخراج، لأبى يوسف ص ٧٨ ، ١١٨ وما بعدها.

الواجب الثاني – تنمية المال:

يعمل الإسلام على تنمية المال، فإذا عمد مالك المال إلى تعطيل ماله، فقد أجاز الإسلام لولي الأمـر أن يتـدخل ليحمل مالك المال على مداومة اسـتثماره اسـتنادا إلـى أن الإسلام يبغض الفقر، كما أن الرسول ﷺ طبق ذلك عنـدما قال: [ليس لمحتجز حق بعد ثلاث سنين][1]. وثمة أدلة في الإسلام تؤكد ضرورة ألا تكون أي وحدة من وحـدات رأس المال عاطلة دون تنمية وتشغيل، ومن هذه الأدلة:

١ ـ قوله تعالى ﴿ يا َأيها الِذين آمنُـوا ِإن كِثيـرا مـن الأحبارِ والرهبان لَيأْكُلُون َأموالَ الناسِ ِبالْباطِل ويصدون عن سِبِيل ا ِ والِذين يكْنِزون الذهب والْفِضةَ ولاَ ينْفِقُونَها ِفي سِبِيل ا ِ فَبشرهم ِبعذَابٍ َألِيمٍ * يوم يحمى علَيها ِفي نَارِ جهنم فَتُكْوى ِبها جِباههم وجنوبهم وظُهورهم هذَا ما كَنَزتُم لأَنْفُسِكُم فَذُوقُوا ما كُنْـتُم تَكْنِـزون ﴾ [2]. ووجـه الدلالة من الآية ظاهر، حيث قرن الاكتناز بالصد عـن سبيل ا وأكل أموال الناس بالباطل، وهذا السياق يضع

---

[1] الخراج ص ٧٠

[2] سورة التوبة : الآية ٣٤ : ٣٥

أساسا عقديا للتشغيل الكامل للمال، ومـن ثـم توجيـه المدخرات إلى الاستثمار، بحيث لا توجد أموال عاطلـة دون تشغيل[1].

١. قوله ﷺ: [ابتغوا فـي أمـوال اليتـامى، لا تأكلهـا الصدقة][2]، وهذا دليل على أن تـرك المـال دون تشغيل يؤدي إلى نقصانه من خلال الزكاة المفروضة على المال المكتنز، ومن ثم فقد جعل الإسـلام مـن واجبات الولي أو الوصي أن يعمـل علـى تنميـة واستثمار مال اليتيم حتى لا تأكله الصـدقة وتـأتي عليه.

الواجب الثالث – حسن استخدام المال:

رغبة من الإسلام في تفعيل رأس المال، فقد أوجـب على مالكه ضرورة اتباع أرشد السبل في الاستثمار، بما ينفع الفرد والأمة، وعدم استخدامه فيما يضـرهم. يوجـد هـذا الواجب سنده الشرعي في العديد مـن المبـادئ الشـرعية،

---

(١) د. رفعت العوضي، في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق ص ٩٨ ، ٩٩

(٢) السنن الصغير ج ٢ ص ٦٢ ، الأموال ص ٤٥٤

كالمبدأ القائل بأن المال مال الله وأن البشر مستخلفون في هذا المال، ومن ثم فإذا عمد مالك المال إلى أسلوب في استثماره يؤدي إلى ضآلة الإنتاج أو تلف رأس المال، كان لولي الأمر أن يرده عن هذا الأسلوب العقيم[1]، إعمالا للقواعد الشرعية العديدة، مثل تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة، وأنه يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام[2]، وأنه لا يجوز للإنسان أن يتعسف في استعمال حقه بحيث يضر بجماعة المسلمين.

ومن التطبيقات العملية في ذلك، ما روي أنه كان لسمرة بن جندب نخل في حائط رجل من الأنصار (أي بستانه). وكان يدخل عليه هو وأهله فيؤذيه، فشكا الأنصاري ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال عليه السلام لسمرة (بعه). فأبى فقال الرسول الله ﷺ: (فاقلعه) فأبى. قال: (فهبه ولك مثله في الجنة) فأبى، فقال عليه السلام (أنت مضار)، ثم قال لصاحب

---

(1) د. محمد عبد الله العربي، استثمار الأموال في الإسلام، التوجيه التشريعي في الإسلام، ج ٢ ص ٨٢

(2) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨٧ ، ١٢١

البستان (اذهب فأقلع نخله) [1]. كما روى الإمام مالك ﷺ أن الضحاك بن خليفة ساق خليجا من القـريض (وادٍ بالمدينـة) فأراد أن يمر به في أرض محمد بن مسـلمة ليـروي منـه أرضه، فأبى محمد بن مسلمة ذلك، فكلم الضحاك فيه عمـر ابن الخطاب ﷺ، فدعا محمدا، وأمره أن يخلـي سـبيله (أي يسمح بمرور الخليج)، فقال: لا وا ، فقال عمر: لـم تمنـع أخاك ما ينفعه وهو اك نافع، تسـقي أولا وآخـرا وهـو لا يضرك؟ فقال محمد: لا فقال عمر: وا ليمرن به ولو علـى بطنك، وأمر عمر ﷺ الضحاك أن يمر به)[2]، وهذا الـدليل وغيره يؤكد ضرورة استخدام المال فيما ينفع الجماعة وعدم التعسف في استعمال الحق بحيث يضر بالغير.

وبجانب النظرة الإسلامية إلى رأس المال والواجبات التي فرضها لتفعيله، فسنرى في قادم البحث أنه يمكن زيادة التكوين الرأسمالي من خلال بحث العلاقـة بـين المفـاهيم

---

(1) الأحكام السلطانية، لأبي يعلى، مصطفى الحلبي، الطبعة الثانية سنة ١٣٨٦ هـ ص ٢٨٥

(2) الموطأ بشرح الزرقاني، مصطفى الحلبي، الطبعـة الأولـى سـنة ١٣٨١ هـ، جـ٤ ص٣٤

الإسلامية وتيار التمويل من جهة، وبين تلك القيم والاستثمار من جهة أخرى، ذلك أن تغيير سلوك الأفـراد المسـلمين – خاصة الأغنياء منهم – وتمسكهم بمبدأ الاعتـدال والتوسـط سوف يؤدي إلى معدلات أكثر للادخار، كما أن إلغاء الفائدة الربوية في المجتمع سوف يقوي العلاقـة بـين المـدخرين والمستثمرين ويدفع كلا من الطرفين إلى تحمل المخـاطرة، وهو ما يؤدي إلى تقوية تيار الادخار والاستثمار. وبجانب ما سبق فإن التفضيل للاسـتثمارات فـي المجـالات المتعلقـة بالضرورات الخمس والاحتكام إلى مبدأ "الأهميـة النسـبية" سوف يستلزم التعرف على الطلب الفعلي للمجتمع عند توجيه الاستثمارات إلى نشاط أو آخر، أو إلى قطـاع أو آخـر[١]. ولا شك أن ذلك سـيعمل علـى تفعيـل وزيـادة التكـوين الرأسمالي.

ولما كانت عملية التنمية الاقتصادية تتضمن بجانـب ما سبق زيادة الكفاءة الإنتاجية لعناصر الإنتاج المستخدمة في

---

[١] د. جليلة حسن حسنين، الأسلوب الإسـلامي لتكـوين رأس المـال والتنمية الاقتصادية، ماجستير بتجارة الإسـكندرية سـنة ١٩٨٨ ، دار الجامعات المصرية سنة ١٩٩٠ ص٢١٠ وما بعدها.

النشاط الاقتصادي عن طريق إعادة توزيعها بين قطاعـات الاقتصاد المختلفة بغية استخدامها الاستخدام الأمثل، وإجراء تغييرات جذرية في تنظيمات وفنون الإنتاج تنطـوي علـى استخدام أفضل لعناصر الإنتاج، فإن الإسلام تكفل ذلك فـي إحكامه الشرعية، وأقام مناخا صالحا للتنمية الاقتصادية.

ثانيا: النشاط الاقتصادي في الإسلام:

لقد اتضح سلفا أن العالم الإسلامي فيما يتعلق بالنشاط الاقتصـادي يعـاني مـن الاخـتلال الهيكلـي والتبعيـة الاقتصادية ... إلخ، والناظر في الإسلام يـرى أن الإسـلام يرفض الاختلال الهيكلي بـين القطاعـات الاقتصـادية، أو التبعية الاقتصادية.

موقف الإسلام من الاختلالات الهيكلية:

يرفض الإسلام الاختلالات الهيكلية القائمة في النشاط الاقتصادي، ويمكن أن يستنبط ذلك مما ذكره صاحب كتـاب "الاكتساب في الرزق المستطاب" من جـواب الرسـول ﷺ عندما سئل عن قوله تعالى: ﴿إِن تُطِيعـوا الـذِين كَفَـروا يردوكُم علَى أَعقَابِكُم﴾ أهو التعرب؟ قـال ﷺ [لا، ولكنـه

الزراعة]، والتعرب سكون البادية[1]. ولعل ذلك إشارة إلـى مكنون نفوس غير المسلمين في أن يظل العـالم الإسـلامي يرسف في الإنتـاج الأولـي والزراعـي دون غيـره مـن القطاعات.

ومما يؤكد رفض الإسلام للاختلال الهيكلـي بـين القطاعات الإنتاجية المختلفة، مـا رواه البخـاري مـن أن أبا إمامة الباهلي قال – وقد رأى سكة وشيئا من آلة الحرث – سمعت رسول ا ﷺ يقول: [لا يدخل هذا بيت قـوم إلا أدخله ا الذل] [2]، والسكة كما جاء في لسان العرب هـي الحديدة التي يحرث بهـا الأرض، وقـد بـين ابـن حجـر العسقلاني في شرحه لهذا الحديث، أن حـديث الرسـول ﷺ محمل على حالة ما إذا جاوز القوم الحد في الزراعة. وقـال محمد بن الحسن الشيباني في تأويل آثار ذم الزراعـة أنهـا

---

[1] الاكتساب في الرزق المستطاب، محمد بن الحسن الشيباني، مجلـة الأزهر، أكتوبر سنة ١٩٩٥ ج ١ ص ٥٩

[2] صحيح البخاري كتاب الحرث والمزارعة ، باب مـا يخلـو مـن عواقب الاشتغال بآلة الزرع، أو مجاورة الحد الذي أمر به رقم ٢٣٢١

محمولة على إذا ما اشتغل الناس كلهـم بالزراعـة[1]. وإذا نظرنا إلى قول ابن حجر السابق (إذا ما جاوز القوم الحد في الزراعة) فإنه يمكن القول أنه يرى عدم جواز سيادة النشاط الزراعي على الأنشطة الأخرى رغم ضعف العائد المنتظـر من هذا القطاع الأولي والزراعي في تنمية الـدخل القـومي بالمقارنة بالمقطوعات الأخرى، لأن لفظ " المجاوزة " يعنـي إخلال التوازن بين العرض والإنتاج بزيادة العرض والطلب على الطلب الداخلي والخارجي.

وقد كان الرسول ﷺ ينصح أصحابه بـتعلم حـرف جديدة، كما يجب ملاحظة أن اختلال الظروف قـد يوجـب التصرف بطريقة جديدة تتفق مع الرشد الاقتصادي ومصلحة الأمة، لأن الرسول ﷺ بين وأوضح لنا المبادئ الأساسـية، ولم يضع التفاصيل الخاصة بدنيانا المتغيرة، بل تـرك لنـا الاجتهاد فيما لا نص فيه.

والناظر في الفقه الإسلامي يجد أن ثمة التزاما على المسلمين أن يغطي الاستثمار الأنشطة الضرورية للمجتمـع، وذلك من خلال فرض الكفاية الـذي لا يسـقط إثمـه عـن

---

(١) الاكتساب في الزرق المستطاب، مرجع سابق ص ٦٠

المسلمين إلا إذا قام البعض بالفرض، فإذا كان مـن قضـايا العقل والدين أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وكانت عزة الجماعة الإسلامية أول ما يوجبه الإسلام علـى أهلـه، وكانت متوقفة على العمد الثلاثـة: الزراعـة، والصـناعة، والتجارة، كانت هذه العمد الثلاثة واجبـة، وكـان تنسـيقها وتوازنها على الوجه الذي يحقق خير الأمة واجبـا[1]. وقـد أوضح ابن القيم أن لولي الأمر التدخل حين يحتاج الناس إلى صناعة طائفة – كالفلاحة والنساجة، البناء وغيـر ذلـك – فلولي الأمر: أن يلزمهم بذلك بأجرة مـثلهم، فإنـه لا تـتم مصلحة الناس إلا بذلك، ولهذا قالت طائفة من أصحاب أحمد والشافعي: إن تعلم هذه الصناعات فرض على الكفاية لحاجة الناس إليهم[2].

---

(1) منح الجليل ج ٣ ص ١٤٠، د. محمد عبد ا العربـي، اسـتثمار الأموال في الإسلام ج ٢ ص ٨٦ ، د. رفعت العوضي، في الاقتصاد الإسلامي ص ١٠١ وما بعدها.

(2) الطرق الحكمية لابن القيم ص ٢٥٥

نظرة الإسلام إلى التبعية الاقتصادية:

لقد صور الإسلام المجتمعـات الضـعيفة المتخلفـة التابعة التي تعتمد كثيرا على الخارج وتعجـز عـن تـوفير احتياجاتها، فيقول تعالى: ﴿ وجعلْنَا بينَهم وبين الْقُرى التِـي باركْنَا فِيها قُرى ظَاهِرةً وقَدرنَا فِيها السير سِيروا فِيها لَيـالِي وأَياما آمِنِين * فَقَالُوا ربنَا باعِد بين أَسفَارِنَا وظَلَموا أَنْفُسـهم فَجعلْنَاهم أَحادِيثَ ومزقْنَاهم كُلَّ ممزقٍ إِن فِي ذَلِك لَآياتٍ لِكُلِّ صبارٍ شَكُورٍ ﴾ [1].

وقد قيل في تفسير ذلك أنهم هم الذين طلبوا المباعدة في الأسفار، ويستفاد ذلك من قـراءة: ﴿ ربنَـا باعِـد بـين أَسفَارِنَا﴾ بكسر العين، وقراءة: ﴿ ربنَا بعد بـين أَسـفَارِنَا ﴾ بكسر العين مع الشد من غير ألـف. فقـد طلبـوا مـن ا المباعدة في الأسفار، إما لأنهم طغوا وسئموا الراحـة ولـم يصبروا على العافية، فتمنوا الكدح في المعيشة، كقول بنـي إسرائيل: ﴿ فَادع لَنَا ربك يخْرِج لَنَا مِما تُنْبِتُ الْأَرض مِـن بقْلِها وقِثَّائِها وفُومِها وعدسِها وبصلِها ﴾[2]، وذلك بعد معيشة

---

[1] سورة سبأ : الآية ١٨ ، ١٩

[2] سورة البقرة : الآية ٦١

المن والسلوى[1]. وإما أن يكون دافعهم في طلـب المباعـدة بين الأسفار هو أن يقل عدد المشـتغلين بالتجـارة، فتكثـر أرباحها ولو عن طريق الاحتكار، ذلك أن عمران الطريـق وأمنه وقربه يكثر معه المشتغلون بالتجارة، فتتـوافر السـلع وتقـل مكاسـبها، وهـذا لا يرضـي أصـحاب النزعـة الاحتكارية[2]، فطلبوا المباعدة فمزقهم ا وجعل بينهم وبين الأقطار المسيطرة عليهم فلـوات ومفـاوز يركبـون فيهـا الرواحل ويتزودون الأزواد.

ويرفض الإسلام التبعيـة الاقتصـادية فـي العـالم الإسلامي، والتي ترجع جذورها أي التبعية الفكريـة التـي تكونت خلال فترة الاستعمار ثم استمرت بسـبب الإعجـاب المتولد لدي قادة الفكر السياسي والاقتصـادي فـي العـالم الإسلامي، ولقد كانت تلك التبعية سببا في أن يفضل الأغنياء إيداع أموالهم في بنوك غربية مثلا ... إلخ. والنـاظر فـي

---

(١) القرطبي جدة ٨ ص ٥٣٧٢ ، ٥٣٧٣ ، مفاتيح الغيـب ج ١٢ ص ٦٥٤

(٢) د. عبد الرحمن يسري ، الاقتصاديات الدولية ، مرجع سـابق ص ٢٨٦ ، ٢٨٧

أحكام الشرع وأدلته يجد أن المسلمين مطالبون بالتحرر مـن تلك التبعية وأهم ما يدل على ذلك القرآن والسنة:

١. فمن القرآن نجد قوله تعالى: ﴿ وَمِن الناسِ من يتخِذُ مِن دونِ ا ـِ أَنْدادا يحِبونَهم كَحب ا ـِ والِذِين آمنُـوا أَشَد حبا ـِ ولَو يرى الِذِين ظَلَموا إِذْ يرون الْعـذَاب أَن الْقُوةَ ـِ جمِيعا وأَن ا ـَ شَدِيد الْعذَابِ * إِذْ تَبـرأَ الِذِين اتبِعوا مِن الِذِين اتبعوا ورأَوا الْعذَاب وتَقَطعتْ بِهِم الأسباب ﴾ [(١)] يقول الرازي: واختلفوا في المراد بالأنداد على أقوال، الأول: أنها هي الأوثـان التـي اتخذوها آلهة لتقربهم إلى ا زلفي. والقول الثـاني، عن السدي. وذكره القرطبي عن السدي وابن عباس. والقائلون بالقول الثاني رجحوا هذا القول من وجوه:

١. أن قوله تعالى: ﴿ يحِبونَهم كَحب ا ـِ ﴾ الهاء والمـيم فيه ضمير للعقلاء.

٢. أنه يبعد أنهم كانوا يحبون الأصنام كحبهم تعـالى مع علمهم أنها لا تضر ولا تنفع.

---

(١) سورة البقرة : الآية ١٦٥ ، ١٦٦

٣. أن ا تعالى ذكر بعده هذه الآية: ﴿ إِذْ تَبَـرَّأَ الـذِين اتبِعوا مِن الذِين اتبعوا ﴾، وذلك لا يليق إلا بمن اتخذ الرجال أندادا وأمثالا تعالى(١).

٢. من السنة ما رواه أبو هريرة ﷺ أن رسـول ا ﷺ قال: [لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتى بأخذ القـرون قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع]، قيل يا رسول ا : كفارس والروم؟ قال عليه السلام [ومن النـاس إلا أولئك] (٢). كما يروي أبو سـعيد الخـدري ﷺ أن رسول ا ﷺ قال [لتتبعن سنَن من كان قبلكم شبرا شبرا وذراعا ذراعا حتى لو دخلـوا جحـر ضـب تبعتموهم] قلنا يا رسول ا : اليهود والنصارى؟ قال فمن؟ (٣) والاستفهام من الرسول في الحديث للإنكار. فهو ﷺ ينكر عليهم هذه التبعية لغير المسلمين. يقول الإمام النووي: السنن بفتح السـين والنـون وهـو

---

(١) مفاتيح الغيب ج ٤ ص ٦١٥ ، ٦١٦ ، القرطبي ج ٢ ص ٥٨٣

(٢) صحيح البخاري – كتاب الاعتصام – باب قوله ﷺ لتتبعن سنن من كان قبلكم ج ١٥ ص ٢٣٥

(٣) المرجع السابق نفس الموضع.

الطريق، والمراد بالشبر والزراع وجحر الضب التمثيل بشدة الموافقة لهم، والمراد الموافقة في المعاصي والمخالفات، لا في الكفر، وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ، فقد وقع ما أخبر به[1].

ومن ثم فالمسلمون مطالبون بضرورة وضع استراتيجية لتصفية تلك التبعية لغير المسلمين عن طريق:

١. إنهاء الاعتماد المتطرف في الدول الإسلامية على إنتاج وتصدير سلعة أو سلعتين من المواد الأولية، بأن يتم الاستثمار أولا في إشباع الحاجات الأساسية، ثم بناء صناعات إنتاجية تخدم التنمية في الأجل الطويل، بجانب الصناعات الحربية، حتى تكتسب الدولة القوة في المحيط الدولي.
٢. تشجيع الاستثمارات الإسلامية.
٣. تشجيع قيام المصارف الإسلامية
٤. انتهاج سياسة تجارية إسلامية مستمدة من نظام العشور الذي وصفه عمر رضي الله عنه

---

[1] شرح النووي مع صحيح مسلم ج١٦ ص ٢١٩ ، ٢٢٠

٥. الدخول في تنظيمات أو اتفاقات تجارية بين المسلمين يتم بها معاملة البلدان الإسلامية أفضل من غيرها[١].

ثالثا: تهيئة المناخ الاقتصادية والاجتماعي:

وفي سبيل إمكانات التنميـة عمـل الإسـلام علـى صلاحية وتهيئة المناخ الاقتصـادي والاجتمـاعي الـلازم للتنمية، ولن يكون ذلك قائما في المجتمعـات الإسـلامية إلا بالتمسك بالقيم الإسلامية، ذلك أن أهم مـا تعانيـه الأقطـار الإسلامية من نقائص تعترض طريق التنميـة عـدة أمـور أهمها[٢]:

الأمـر الأول: الثنائية الاجتماعية ومـا تعنيـه مـن التضارب بين أنظمة داخلية وأخرى مستوردة، ولقـد كـان الإسلام حريصا على إلغاء تلك الثنائية، فأمرنا بعدم متابعـة غير المسلمين فيما يخالف شرع ا ، ولقد وضح ذلـك مـن

---

(١) د. عبد الرحمن يسري، دراسات في علـم الاقتصـاد ص ٢٨١ : ٢٨٥، بحث بعنوان: " العلاقات الاقتصادية بـين البلـدان الإسـلامية ودورها في التنمية الاقتصادية"، المؤتمر العـالمي الثـاني للاقتصـاد الإسلامي – باكستان ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

(٢) د. عبد الرحمن يسري ، دراسات في علـم الاقتصـاد الإسـلامي ص ١١١ ، ١١٢

قول النبي ﷺ: [لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا شبرا وذراعا ذراعا حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم] قلنا: يا رسول ا : اليهود والنصارى. قال: (فمن؟)[١] وهنا يجب على قادة الدول الإسلامية من السياسيين والاقتصاديين أن يعيدوا الثقة بالأحكام الشرعية، حتى يكتمل إيمانهم لقوله تعالى: ﴿ فَلاَ وربك لاَ يؤْمِنُون حتى يحكموك فِيما شَجر بينَهم ثُم لاَ يجِدوا فِي أَنْفُسِهم حرجا مما قَضيتَ ويسلموا تَسلِيما ﴾[٢].

الأمر الثاني: شيوع فكرة المجتمع القروي كما صورها " هاجن " وما تعنيه من الرغبة في إرضاء الآخرين، أو المجاملة غير الموضوعية، والرغبة في عدم تحمل المسئولية وتعيين أفراد في مناصب عليا دون توافر شرط الصلاحية فيهم، وهذا كله يؤدي إلى عدم كشف أخطاء الآخرين التي تحدث في العملية الإنتاجية، مما يترتب عليه ضرر بالغ بالعملية الإنتاجية. بيد أنه في ظل تطبيق مفترض للشريعة الإسلامية فإن تلك النقيصة تتلاشى، لأن الإسلام

---

(١) سبق تخريجه

(٢) سورة النساء: الآية ٦٥

يوجب على المسلمين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر، كما يلزم كل فرد بتحمل المسئولية وفق موقعه، كم يوجـب توسيد المناصب لأهلها، أدلة ذلك ما يلي:

١. قوله تعالى: ﴿ والْمؤْمِنُون والْمؤْمِنَاتُ بعضهم أَولِياء بعضٍ يأْمرون بِالْمعروفِ وينْهون عن الْمنْكَرِ ﴾ [١].

وعن تميم الـداري أن النبـي ﷺ قـال: [الـدين النصيحة، قلنا لمن؟ قال: له ولكتابه وارسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم] [٢]. وقال الإمام النووي ... فأما النصيحة لأئمة المسلمين فمعـاونتهم علـى الحـق وطاعتهم فيه وأمرهم به، وتنبيههم وتذكيرهم برفـق ولطف ... وأما نصيحة عامة المسلمين – وهم مـن عدا ولاة الأمر – فإرشادهم لمصالحهم في آخـرتهم ودنياهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكـر ... والدفاع عن أموالهم وأعراضهم[٣].

---

[١] سورة التوبة : الآية ٧١

[٢] صحيح مسلم باب الدين النصيحة ج ٢ ص ٣٧

[٣] شرح النووي على صحيح مسلم ج ٢ ص ٣٩

٢. عن عبد الله بن عمـر – رضـي الله عنهمـا – أن رسول الله ﷺ قال: [ألا كلكم راع وكلكم مسـئول عن رعيته، فالإمام الأعظم الذي علـى النـاس راع وهو مسئول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عن رعيته، والمرأة راعية على أهـل بيت زوجها وولده، وهي مسئولة عنهم، وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسئول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته] [١].

٣. عن أبـي ذر رضي الله عنه قـال: قلـت يـا رسـول الله: ألا تستعملني؟ قال أبو ذر: فضرب بيده على منكبي، ثم قال: [يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة وإنها يـوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها][٢]. قال النووي: وهـذا الحـديث أصـل عظيم في اجتناب الولايات، لاسيما لمن كـان فيـه

---

[١] صحيح البخاري – كتـاب الأحكـام ج ١٥ ص ٣، مسـلم ج ١٢ ص ٢١٣

[٢] صحيح مسلم – بـاب كراهـة الإمـارة بغيـر ضـرورة ج ١٢ ص ٢٠٩ ، ٢١٠

ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية، كما روي عن ابن عباس – رضي ا عنهما – أن رسـول ا ﷺ قال: [من تولى من أمر المسلمين شـيئا فاسـتعمل عليهم رجلا، وهو يعلم أن فيهم من هو أولى بـذلك وأعلم بكتاب ا وسنة رسـول ا ، فقـد خـان ا ورسوله وجماعة المسلمين][1].

الأمر الثالث: شيوع الرشوة والفساد فـي الأنظمـة الحكومية؛ مما يترتب عليه القيام بمشروعات لا ضرورة لها من الناحية الاجتماعية، أو تكون ضرورتها ثانوية، وذلك من أجل تحقيق مصالح الراشين والمرتشين، والمفسـدين وقـد تؤدي الرشوة إلى التهرب من الضـرائب والرسـوم التـي تفرضها الدولة، وإرساء المناقصات العامة على بعض ذوي المصالح مع وجود من يفضلهم. ويلاحظ أن تلك النقيصة لا محل لها في مجتمع يطبق الإسلام، ومن ثم يحـرم الرشـوة والغش، ويوجب محاسبة كل مسئول، ويصادر الكسب غيـر المشروع، ويمنع محاباة الأقارب، وحجة ذلك ما يلي:

---

[1] رواه الطبراني في الأوسط ، ومجمع الزوائد - باب حق الرعيـة والنصح لها ج ٥ ص ٢١١

١. عن عبد ا بن عمـرو قـال: (لعـن رسـول ا ﷺ الراشي والمرتشين)[١]، كما روى أبـو هريـرة ﷺ أن رسول ا ﷺ: [مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها، فنالت أصابعه بللا، فقل: ما هذا يا صـاحب الطعـام؟ قال: أصابته السماء يا رسول ا ، قال: أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس. من غش فليس مني][٢]. وعـن معقل بن يسار أن النبي ﷺ قال: [ما مـن وال يلـي رعية من المسلمين، فيموت وهو غاش لهم، إلا حـرم ا عليه الجنة][٣]. وعن عمر بن الخطـاب ﷺ قـال: " لما كان يوم خيبر أقبل نفر من صـحابة النبـي ﷺ، فقالوا فلان شهيد، حتى مروا على رجل فقـالوا فـلان شهيد، فقال ﷺ : [كلا إني رأيته في النار فـي بـردة غلها أو عباءة] ثم قال رسول ا ﷺ [يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنـون]

---

[١] صحيح مسلم – كتاب الأقضية ج ٣ ص ٢٩٩

[٢] صحيح مسلم – باب من غش فليس مني ج ٢ ص ١٠٩

[٣] صحيح البخاري – باب من استرعى رعيـة فلـم ينصـح ج ١٥ ص ٢٢

فخرجت فناديت: إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنـون"[1].

والغلول: هو الخيانة في الغنيمة، وقيل الخيانة في كـل شيء.

٢- وفي ضرورة محاسبة المسئولين يأتي قول أبي حميـد الساعدي أن رسول ا ﷺ استعمل رجلا من بني أسد يقال له ابن الأتبية على صدقة، فلما قدم قال: هذا لكم وهذا أهدي لي، فقام النبي ﷺ على المنبر، فحمد ا وأثنى عليه، ثم قال: [ما بال العامل نبعثه فيأتي فيقول هذا لكم وهذا لـي، فهـلا جلس في بيت أبيه وأمه فينظر أيهدى له أم لا؟ والذي نفسي بيده لا يأتي بشيء إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته، إن كان بعيرا له رغاء أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر]، ثم رفع يده حتى رأينا عفرتي إبطيه (ألا هل بلغت؟)[2] ثلاثـا. وفي الحديث مشروعية محاسبة المؤتمن والعمال لـيعلم مـا قبضوه وما صرفوه، ومنع العمال من قبول الهدايا ممن لـه

---

[1] صحيح مسلم ج ٢ ص ١٢٧ ، ١٢٨

[2] صحيح البخاري – باب هدايا العمال ج ١٥ ص ٦٨ ، صحيح مسلم جـ ١٢ ص ٢١٨ ، ٢١٩

عليه حكم. وقال ابن المهلب: في الحديث إن الهدية إذا أخذت تجعل في بيت المال[1].

وقد كان عمر ﷺ أشد الناس محاسـبة لعمالـه، ولمـا رأى أموالهم تكثر بعث إليهم مستنكرا وشاطرهم أموالهم، حتى أنه قال لأبي هريرة عند قدومه من البحرين (يا عدو ا وعـدو كتابه، أسرقت مال ا ؟) قال: لست بعدو ا ولا عدو كتابه، ولكني عدو من عاداهما، ولم أسرق مال ا ؟) قـال عمـر: فمن أين اجتمعت لك عشـرة آلاف درهـم؟ فقـال: خيلـي تناسلت، وعطائي تلاحق، وسهامي تلاحقت، فقبضها منـه. قال أبو هريرة: فلمـا صـليت الصـبح اسـتغفرت لأميـر المؤمنين[2].

والخلاصة: أن الإسلام قادر بأحكامه علـى زيـادة وتفعيل إمكانات التنمية في العالم الإسلامي بما تضمنه مـن أحكام وتوجيهات تكفل زيادة عناصر الإنتـاج واسـتغلالها أفضل استغلال، بجانب ضرورة منع الاختلال الهيكلي فـي النشاط الاقتصادي، وتهيئة المناخ المناسب للتنمية. وكلما زاد

---

(1) فتح الباري ج ١٥ ص ٧٢

(2) الأموال – فقرة ٦٦٦ ، ٦٦٧ ص ٢٨٢

استغلال إمكانات التنمية في العالم الإسلامي، أدى ذلك إلى الاعتماد على الذات ونقص الاعتماد على الآخرين، وعليه فإن الأمر يتطلب أن نعرض بعد ذلك إلى ركائز القوة الاقتصادية في العالم الإسلامي تمهيدا لاختيار البديل المناسب للتعاون بين بلدان العالم الإسلامي في ضوء المتغيرات العالمية من جات وعولمة وشراكة... إلخ.

ركائز القوة الاقتصادية للعالم الإسلامي[١]:

هناك أربع ركائز أساسية في بنية الشرق الأوسط إزاء المستقبل، ولكنها ستكون من أبرز المسببات لازدياد المشاكل وولادة التعقيدات وتفاقم التحديات، تلك الركائز التي تحتل الزوايا الجغرافيا الأربع من مربعات الأزمات الذي يشكل من خلالها مجالا حيويا متفاقم الخطورة لتلك" البنية" الشرق أوسطية الاستراتيجية إزاء العولمة الجديدة:

أ- ركيزة الثروة النفطية في الخليج العربي (شرقي السعودية، جنوبي العراق، غربي إيران، الكويت، البحرين، قطر، الإمارات العربية، عمان).

---

(١) مصطفى دسوقي، التكامل الاقتصادي بين البلدان الإسلامية، بحث مقدم لمركز صالح كامل، جامعة الأزهر.

ب- ركيزة الثروة السكانية في مصر (الـدلتا / الوجـه البحري).

ج- ركيزة الثروة السكانية في مصر (الـدلتا / الوجـه البحري).

د- ركيزة الثروة الزراعية فـي (شـرق الأناضـول، والقوقاز)[١].

والمنطقة الواقعة جنوب غرب آسيا والممتـدة مـن الباكستان شرقا إلى وادي النيل غربا، وصولا حتى البحـر الأسود شمالا، وحتى القرن الأفريقي جنوبا، منطقة حساسـة للغاية، حيث تمتلك مجالا حيويا استراتيجيا بارزا في العـالم أجمع. ومن الحرب العالمية الثانية والولايات المتحدة تخطط لما سيكون عليه الوضع بعـد انهيـار الاتحـاد السـوفيتي،

---

(١) عادل مهدي، "النظام العالمي الجديد وأثره على الوضـع العربـي والإسلامي"، (فلوريدا – أمريكا) مجلة قراءات سياسية، مركز دراسات الإسلام والعالم، العددان الثاني والثالث ربيع وصيف ١٩٩١م.

والتحول الإقليمي لمنطقة الشرق الأوسط من مثلث الأزمات إلى مربع الأزمات[١].

هذا المربع المليء بالأقـاليم المتعـددة والشـعوب المتنوعة سيكون عرضة لأزمات ومشاكل قوميـة ودينيـة ومذهبية وعرقية وطائفية، على امتداد جيل أو جيلين قادمين أو أكثر أي على مدى النصف الأول من القرن القادم.

العولمة والتكتلات الاقتصادية:

إن التكتلات الاقتصادية آخذة في الازديـاد، فحجـم التجارة بين بلاد المنطقة الواحدة ارتفعت نسبتها بين عـامي ١٩٨٠ – ١٩٨٩ من ٥١ % إلى ٥٩ % في أوروبا، ومـن ٢٣% إلى ٣٧% في شرق آسيا، ومن ٣٢% إلى ٣٦% في شمال أمريكا.

والتكتلات الاقتصادية تصبح ناجحة إذا تأصلت فـي حضارة مشتركة. السوق الأوروبية تقوم على أساس مشترك بين الثقافات الأوربية والمسيحية الغربية " الكاثوليكية".

---

(١) مربع الأزمات تقع رءوسه عند: باكو "أذربيجان" ، والخليج العربي عند نقطة البصرة – الكويت، والبحر الأحمـر عنـد نقطـة العقبـة ، وصولا إلى طرابزون على البحر الأسود.

نجاح "النافتا" أو منطقة التجارة الحـرة بـين بـلاد شمال أمريكا تعتمد على اندماج الثقافات المكسيكية، الكندية، الأمريكية.

أما اليابان تواجه صعوبة لخلق كيان اقتصادي مماثل في شرق آسيا، وذلك لأن اليابان منفردة كحضارة ومجتمع، وبالرغم من الارتباطات التجارية والاستثمارية القويـة بـين اليابان وباقي دول شرق آسيا فإن الاختلافات الثقافية بيـنهم عميقة وقد تعوق تقدم التكامل الاقتصادي على غرار أوروبا وأمريكا الشمالية (راجع الفصل الأول).

إن الثقافات المشتركة تسهل عمليـة التوسـع فـي العلاقات الاقتصادية بين الصين الشـعبية وهـونج كـونج، وتايوان، وسنغافورة، والمجتمعات الصينية في أعالي البحار في البلاد الآسيوية. وإذا كانت الثقافة المشتركة شرطا تمهيديا مطلوبا للتكامل الاقتصادي فإن الصين الشعبية تصبح المركز الرئيسي للكتلة الشرق آسيوية الاقتصادية في المستقبل، وفي الحقيقة إن هذه الكتلة أصبحت أمرا واقعا[١].

---

(١) يسيطر الصينيون على نسبة كبيرة من النشـاط الاقتصـادي فـي: ماليزيا، واندونيسيا.

إن الثقافة والدين يشكلان أساسا لمنظمـة التعـاون الاقتصادي التي تتكون من عشرة بلاد إسلامية غير عربيـة وهي إيران، تركيا، آذربيجـان، كازاخسـتان، تركسـتان، أوربكستان، تركمنستان، طاجيكستان، قيرغيزيا، وأفغانستان، وأحد الدوافع إلى إحياء وتوسيع هذه المنظمة التي أسست عام ١٩٦٠، وضمت وقتئذ تركيا وباكستان وإيران[١].

ويتميز العالم الإسـلامي بالعديـد مـن المقومـات الاقتصادية كالثروات الطبيعية، وكتلة سكانية ضخمة، ومـن ثم تمكنه من تكوين هياكل إنتاجية ضـخمة وسـوقا واسـعا للتبادل التجاري، فضلا عن توافر فوائض مالية تسـهم فـي تكوين مراكز مالية عالمية للتمويل والاستثمار. وبذلك يمكن تكوين تكتل اقتصادي عالمي ينافس كل التكتلات الاقتصادية الموجودة حاليا.

---

[١] صامويل هانتجوتون، "صراع الحضارات"، مجلة فـورين أفيـز، المجلد ٧٢، العدد٣ صيف ١٩٩٣، ترجمة: د.هدى راغـب عـوض، مجلة السياسة الدولية، العدد١١٦ أبريل ١٩٩٤ .

أهمية ومبررات التكامل الاقتصادي للدول العربية والإسلامية:

١- اختلاف الموارد بين هذه الدول. منهـا دول كثيفـة السكان ودول أخرى تعاني من قلة السكان. وعلـى سبيل المثال: بنجلاديش تبلغ الكثافة السـكانية لكـل كيلو متر مربع ٧٤١ مواطنا، بينما دول أخرى لديها خفة سكانية مثل: موريتانيا، وليبيا، وعمـان حيـث تبلغ الكثافة السكانية لكل كيلو متر ٣، ٢، ٢، ٧، ١ على التوالي.

٢- اختلاف الموارد المالية بين هذه الدول، فبضعها ذات دخول وفوائض مالية مرتفعة ومتراكمـة كالـدول البترولية، بينما الغالبية تعـاني مـن نـدرة رءوس الأموال وذات مديونيات كبيرة. ويتـراوح متوسـط دخل الفرد سنويا في أقطار العالم الإسـلامي بـين ٦٠٠ دولار، وأكثر من ٢٥ ألف دولار، فضلا عن رءوس الأموال الخاصة ببعض الـدول البتروليـة والتي يتم استثمارها لدى الدول الغربية والولايـات المتحدة الأمريكية. بينما هناك دول عربية وإسلامية أخرى غارقة في مديونياتها الخارجية، وبعض منها وصلت إلى درجة الخطورة. وقد بلغت جملة ديـون

بعض هذه الدول ٣٧ دولة عربية وإسـلامية عـام ١٩٩٣ حوالي ٤٧١٥٠١ مليون دولار أمريكي.

٣- ضيق نطاق الأسواق المحلية لهذه الدول، ومن ثـم عدم قيام المشروعات الحديثة في معظـم مجـالات النشاط الاقتصادي. فبعض الدول يبلغ جملة سكانها حوالي نصـف المليـون أو المليـون أو المليـون ونصف، والبعض الآخر ذات كثافة سكانية كبيرة.

٤- عدم قدرة هذه الدول علـى القيـام بالمشـروعات الحديثة منفردة والتي يتصف معظمها بعدم القابلـة للتجزئة سـواء مـن الناحيـة الفنيـة أو الناحيـة الاقتصادية وذلك لاعتبارات تتعلق بالحجم الأمثـل للمشروع من جهة ولاعتبارات تتعلق بالتكنولوجيـا من جهة أخرى[١].

---

(١) د. إسماعيل شلبي، التكامـل الاقتصـادي بـين الـدول العربيـة والإسلامية: ضرورة ملحة، محاضرة، محاضرة ألقيت بمركز صـالح كامل للاقتصاد الإسلامي – الدورة التدريبية للمحـررين الاقتصـاديين ١٩٩٧ ص ٦

٥- ضعف المركز التفاوضي والتنافسي لهذه الدول فـي مجال المعاملات الاقتصادية وما يرتبط بهـا مـن قواعد تنظيمية وأخرى مؤسسية، حيث تعتمد معظم هذه الدول على تصدير منتجات أولية زراعيـة أو استخراجية. كذلك تعتمد هذه الدول علـى اسـتيراد معظم مستلزمات الإنتاج من الخارج، وذلك يرجع لانخفاض الإنتاج فيها في جميع المجالات ومن ثـم ارتفاع قيمة الاستيراد بصفة مستمرة، وحدوث عجز دائم ومسـتمر فـي الميـزان التجـاري وميـزان المدفوعات.

٦- تبعية هذه الدول للعالم الخارجي في النواحي الثقافية والعلمية والفنية كما ترتفع فيها نسبة الأمية، وتركيز التعليم على النواحي النظرية. هذا بالإضـافة إلـى غياب التكنولوجيا الحديثة، ومن ثم انخفاض الإنتاج والكفاءة الإنتاجية وعدم القدرة علـى مواجهـة أو مقاومة آثار التقلبات الاقتصادية التي تشـهدها دول العالم المتقدمة، وتدهور معدلات التبـادل التجـاري

وتفاقم مشكلة الديون الخارجية على نحو يهدد مستقبلها السياسي واستقرارها الاجتماعي[1].

هل هناك مقومات لنجاح التكامل الاقتصادي العربية الإسلامي؟:

مقومات نجاح التكامل الاقتصادي العربي الإسلامي يمكن تلخيصها فيما يلي:

١- إن الدول العربية والإسلامية تمتد في ثلاث قارات هي آسيا وأفريقيا وأوربا، ولذلك نجد اختلاف الموارد الطبيعية لهذه الدول، ومن هذه الموارد الغابات التي تبلغ مساحتها حوالي ٣٤٤٥ ألف كيلو متر مربع، كما أن لدى بعض الدول العربية والإسلامية حوالي ١١٣٦,٧ ألف كيلو متر مربع كأراضٍ محمية.

٢- يبلغ تعداد سكان الدول العربية والإسلامية حوالي ١١٤٧,٩٣٨ مليون نسمة – ٥٣ دولة – أي بنسبة ٢١,٥ % من تعداد سكان العالم عام ١١٩٤. كما تبلغ مساحة الدول العربية والإسلامية حوالي ٣٤,٢ مليون كيلو متر مربع أي بنسبة ٢٥,٥% من مساحة

---

[1] د. إسماعيل شلبي، مرجع سابق ، ص ٧

العالم على حين نجد الدول العربية – ٢٢ دولـة – يبلغ عدد سكانها ٢٥٨,٥ مليون نسمة عام ١٩٩٤ – حيث تبلغ نسبتهم لتعداد العـالم ٤,٣ % ومسـاحة الدول العربية ١٤ مليون كيلو متر مربع أي بنسـبة ١٠,٢ % من مساحة العالم.

٣- تمتلك الدول العربية والإسلامية حوالي ٧٣,١% من الاحتياطي العالمي من البترول الخام، كما أنها تنتج حوالي ٣٥,٨% من الإنتاج العالمي. كمـا أن هـذه الدول لديها حوالي ٣٩,٧ % من الاحتياطي العالمي من الغاز الطبيعي. وحوالي ٩٠% من الصـادرات تكون في شكل مادة خام.

٤- لدى الدول العربية والإسلامية فوائض مالية تقـدر بحوالي ٨٠٠ مليار دولار أمريكي مودعة حاليا لدى بعض البنوك الأمريكية والأوربية. في الوقت الـذي توجد فيه دول عربية وإسلامية بها القـدرة علـى استيعاب واستثمار هذه الفوائض فـي مشـروعات استثمارية، فضلا عن تشغيل المزيد من العمالة[١].

---

[١] المرجع السابق ص ١٧ – ٢١

٥- تضم الدول الإسلامية بعض دول النمور الآسـيوية مثل ماليزيا واندونيسيا ووجود مثل هذه الدول داخل إطار التكامل الاقتصادي الإسـلامي يكـون دافعـا ومحفزا لباقي الدول الإسلامية – بالرغم من انهيار بورصاتها عام ١٩٩٧.

٦- تبلغ حصة الدول الإسلامية في التجـارة العالميـة ١٢,٤% للصادرات، ١١,٣% للواردات أكثر مـن ثلثي الدول الإسلامية تعتمد على تصـدير المـواد الأولية (+ ٥٠% من الصادرات) على بعض المواد الأولية، في حين نجدها تتنوع شيئا ما عند بعـض الدول ذات الدخل المتوسط مثـل تركيـا وتـونس والمغرب وماليزيا ومصر.

والواردات تتركز في مجموعتين من السـلع همـا: المواد المصـنعة ٧٠% والمـواد الغذائيـة ٢٠% وتتميـز الاتجاهات الجغرافية لصادرات أقطار العالم الإسلامي نحـو البلدان الصناعية التي تستأثر بثلثي الصـادرات. وبصـفة عامة يمكن القول إن المجموعة الأوربية تشكل أهم شـريك

تجاري للعالم الإسلامي، يليها اليابان، ثم الولايات المتحـدة الأمريكية.

هذا ومن ناحية أخرى، نلاحظ أن التجارة بين الشمال والجنوب وخاصة العالم الإسلامي يطغى عليه تياران هامان:

الأول: تشكل المجموعة الأوروبية، الشـريك الأول للبلدان الإسلامية الواقعة علـى ضـفاف البحـر الأبـيض المتوسط، وكذلك بلدان الشرق الأوسط، والبلدان الإسـلامية الواقعة جنوب الصحراء.

الثاني: يشكل محور آسيا والباسفيك أكبـر شـريك لبلـدان مجلـس التعـاون الخليجـي والبلـدان الإسـلامية الآسيوية[١].

٧- المجالات الاستثمارية التـي تتجـه إليهـا تـدفقات الاستثمار الأجنبي نجد أنهـا تتركـز فـي قطـاع الصناعات الاستخراجية، ولاسـيما الـنفط والغـاز

---

(١) السيد زين العابدين جوكي. " دور المركز الإسلامي لتنمية التجـارة في التنمية " العلاقات التجارية بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي اللقاء الثاني للقطاع الخاص في الدول الأعضاء في منظمـة المؤتمر الإسلامي في القاهرة ٣٠ سبتمبر ٢ أكتوبر ١٩٩٥.

الطبيعي، والمعـادن، والصـناعات البتروكيماويـة وصناعة الأسمدة، والمشروعات الغازية، في قطاع الخدمات وخصوصا المصارف والتأمين والسياحة، والوجبات السـريعة، والإنشـاءات العامـة، أمـا الاستثمارات في الصناعات التحويلية فإنه محـدود نسبيا.

هذا، وبمقارنة حجم أرباح الاستثمار الأجنبي المباشر المحول إلى الخارج بحجم تدفقاته في كل من الدول الإسلامية وبعض الدول المتقدمة يتضح مدى ضخامة نسبة أرباح هـذا الاستثمار في الدول الإسلامية بالمقارنة بالـدول المتقدمـة، فضلا عن أن جزءا محدودا من الأرباح يتم إعادة اسـتثماره في دول الإسلامية، وهذا على النقيض تمامـا مـن الـدول المتقدمة [1].

---

(1) د. محمد بن علي العقلا، الاستثمار الأجنبي المباشـر فـي الـدول الإسلامية وموقف الاقتصاد الإسلامي منه"، مؤتمر العـالم الإسـلامي والتحدي الحضاري، جمعبة عين شمس، ورابطة الجامعات الإسـلامية ٢٨ - ٣٠ سبتمبر ١٩٩٦.

٨- يبلغ عدد البنوك في العالم الإسلامي التـي صـنفت ضمن أكبر ١٠٠٠ بنك في العالم، حوالي ١٠٠ بنك، أكثر من ٥٠ % منه في الدول العربية، علـى حـين يوجد منها ٢٢ بنكا في كل من ماليزيـا واندونيسـيا، وفي الوقت الذي يوجد لمعظم البنوك العالمية تواجـد بالأسواق المالية للدول الإسلامية، نجـد أن الـدول الإسلامية ليس لها تواجد مصرفي بالأسواق الماليـة العالمية، باستثناء عدد قليل منها يوجـد لـه تواجـد محدود في بعض هذه الأسواق[١].

ومن الجديد بالذكر، أن المؤسسات الإسلامية، قد بلغ عددها حتى مايو ١٩٩٧، حوالي ١٥٠ مؤسسـة مصـرفية ومالية، تدير استثمارات تقدر بحـوالي ٧٥,٥ مليـار دولار غطت جغرافيا قارات: آسيا، وأفريقيا، وأوروبا، وأمريكـا، وانتشرت في أكثر من ٢٧ دولة. وهذه المؤسسـات الماليـة

---

(١) د. محمد الموجي، أثر اتفاقية الجات على الصـناعة المصـرفية، مؤتمر اتفاقية الجات وأثره على أقطار العالم الإسلامي، مركز صـالح كامل، ١٩٩٦.

تعتمد على المشاركة، والإجارة، والمضـاربة، والمرابحـة وغيرها من الصيغ الإسلامية.

ومن إنجازات البنوك الإسلامية في عام ١٩٩٦ فقط: إنشاء مطار " كوالالمبور" الجديد بماليزيا، وبنـاء محطـات كهرباء بالباكستان، وتطوير وتحديث مطار جاكرتا، وشـراء طائرات لشركة طيران الخليج والخطوط الجوية الماليزية[١].

[١] صالح كامل، الاقتصادي الإسلامي، مفهومه وإنجازاته، والمعوقات، الموسم الثقافي لمركز صالح كامل، ١٩٩٧

قراءات مقترحة:

١- د. محمد عبد المنعم عفر، مشكلة التخلـف وإطـار التنمية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ١٩٨٧.

٢- د. رفعت العوضي، نظرية التوزيع، الهيئة العامـة للمطابع الأميرية، ١٩٧٤.

٣- د. عبد الرحمن يسري، دراسات في علم الاقتصـاد الإسلامي، دار الجامعات المصـرية الإسـكندرية، ١٩٨٨.

٤- كتاب البيوع، صحيح البخاري.

٥- د. إبراهيم دسوقي أباظة، الاقتصاد السياسي، منهجه ومقوماته، ١٣٩٣ هـ.

٦- محمد باقر الصدر، اقتصادنا، دار الكتاب اللبنـاني، بدون تاريخ.

٧- د. عبد الحميد الغزالي، الإنسـان أسـاس المـنهج الإسلامي في التنمية، المصرف الإسلامي الـدولي للاستثمار، ١٩٨٨.

٨- د. محمد سيد عامر، البـديل الشـرعي لمصـادر التمويل المعاصرة، جامعة الأزهر.

أسئلة التقويم الذاتي:

١- بين موقف الإسلام من العمل الهادف للتنمية، وكيف عالج مشكلة البطالة؟.

٢- رأى البعض أن إصطلاح "المنظم" لم يستخدم فـي الفقه الإسلامي ما رأيك في ذلك، مسـتخدما الأدلـة على رأيك؟.

٣- وضح كيف يمكن تفعيل دور رأس المال، مشيرا إلى الأدلة الشرعية الدالة على ضرورة زيادة التكـوين الرأسمالي الذي هو أساس التقدم والرفاهية؟.

٤- بين موقف الفكر الإسلامي من الاختلالات الهيكلية.

٥- يرفض الإسلام التبعية الاقتصادية بكل معانيهـا ... بين ذلك في ضوء ما يدل عليه من القرآن والسنة.

٦- تتعدد ركائز القوة الاقتصادية لبلدان العالم الإسلامي في ظل البيئة الدولية المتغيرة ... وضح ذلك.

الفصل الثامن

البدائل المطروحة للتكامل الاقتصادي العربي

أهداف الفصل:

١- عرض للتجارب التي تعرض لها موضوع التكامل الاقتصادي العربي منذ نصف قرن تقريبا.

٢- عرض للبديل الأول وهو اتفاق الشراكة الأوروبية/ العربية، والنتائج التي تبلورت بعد مؤتمر برشلونة.

٣- عرض البديل الثاني وهو السوق الشرق أوسطية.

٤- الوقوف على حقيقة التجمعات الإقليمية، وهل تعتبر نقطة انطلاق للتجمع العربي أما أنها ستصـبح أداة لترسيخ التجزئة والتبعية.

الفصل الثامن

البدائل المطروحة للتكامل الاقتصادي العربي

يشكل العالم الإسلامي وحدة روحية مما يتعين عليه أن يكون إقليما اقتصاديا سياسيا كبيرا داخله أقاليمه الجزئية الخاصة، ويمكن تصور الأقاليم الجزئية على النحو التالي:

١- الإقليم العربي: الدول العربية في شمال أفريقيا، وبقية أقطار العالم العربي.

٢- الإقليم التركي: تركيا، قازاقستان، أوزبكستان، قيرغيزيا، أذربيجان، تركمنستان.

٣- الإقليم الإيراني، طاجيكستان، أفغانستان.

٤- الإقليم الهندوستاني: باكستان، ومسلمو الهند.

٥- الإقليم الآسيوي الجنوبي الشرقي: اندونيسيا، وماليزيا، وبروناوي.

٦- الإقليم الأفريقي: الدول الإسلامية في جنوب الصحراء، وغرب وشرق أفريقيا.

إن هذه الأقاليم لا ينبغي أن تكون تجزئة للعالم الإسلامي بين قوى إقليمية أو دولية معينة، بل يتعين أن

تكون هذه الأقاليم دوائر متداخلـة مغذيـة بعضـها بعضـا اقتصادية وحضاريا، ومن ثم فالدوائر لا تستبعد الواحدة منها الأخرى، بل تترابط بينها وتتكامل ويمكن البدء بما يلي:

١- من غير المقبول أن نقبل انفتاحا على العالم، وتحيزا لتعاملاتنا معه، في الوقت الذي تقل فيه درجة انفتاح الأقطار الإسلامية على بعضها الـبعض، وتسـود الحواجز الاقتصادية وغير الاقتصادية على حركـة السلع ورءوس الأموال والقوى العاملة والمعلومات.

٢- تنمية اتجاهـات شـراكة الأعمـال بـين القـوى الاقتصادية: الغرف التجارية، والاتحادات الصناعية ومراكز المعلومات في الأقطار الإسلامية.

٣- تدعيم مؤسسات العمل الإسلامي المشترك القائمة[١].

ولأهمية الإقليم العربي، حيث توجد ركـائز القـوة الاقتصادية الأربعة، ومقدسات العـالم الإسـلامي والموقـع الاستراتيجي، لذا سنلقي الضوء على أهم صـور التعـاون الاقتصادي وأهم التحديات التي تتعرض لها هذه البلدان مـن

---

[١] أفكار أولية بشأن تنظيم مؤتمر العالم الإسلامي والتحدي الحضاري – جامعة عين شمس ، ١٩٩٦ ص ٤

خلال عـرض للبـدائل المطروحـة للتكامـل أو التعـاون الاقتصادي العربي، التي تعد الركيزة الأولى فـي التعـاون الاقتصادي الإسلامي.

مقدمة:

تعرض موضوع التكامل الاقتصادي العربي لبحـث ودراسة خلال فترة تجاوز نصف قرن من الزمن، بدأت منذ إنشاء جامعة الدول العربية عام ١٩٤٥ وحتى آخـر القـرن الحالي، مرورا باتفاقية الوحدة الاقتصـادية العربيـة عـام ١٩٥٧، وقرار السوق المشتركة عام ١٩٦٤. واتفاقية تيسير التبادل التجاري بين الدول العربيـة عـام ١٩٨١، ونهايـة بالتوقيع على اتفاقية منطقة التجـارة الحـرة العربيـة عـام ١٩٩٧.

ومع أن العالم العربي يتمتع بخصائص مميـزة قـد تجعله تجربة رائدة للتكامل، إلا أن تجربة الأقطار العربيـة في هذا المجال تعتبر متواضعة ومحدودة، وبالإضـافة إلـى العوامل الاقتصادية التي ساهمت في عـدم نجـاح التكامـل الاقتصادي الغربي بالشكل المطلوب كـان هنـاك جوانـب سياسية لعبت دورا كبيرا في عدم تفعيل استراتيجية التكامـل

منذ منتصف السبعينيات مثل القطرية، وتحفظ الكثيـر مـن الأقطار على بعض بنود الاتفاقية وعدم التزامهـا بتنفيـذها، بحيث أصبحت تعتمد على الأمل أكثر منهـا علـى الإلـزام والالتزام. في ظل هذه لظروف ظهـرت تجمعـات عربيـة ظاهرها اقتصادي ولكن جوهرها سياسي مثل مجلس التعاون لدول الخليج العربي عام ١٩٨١، ومجلس التعاون العربـي عام ١٩٨٩، والاتحـاد المغـاربي عـام ١٩٨٩. وبالتـالي أصبحت تحكم مثل هذه التجمعات اعتبارات سياسية أكثر من أي شيء آخر.

ومع بداية التسعينيات ونتيجة لأحداث كثيرة تمثلـت في حرب الخليج الثانية وحرب الخليج الثالثة عام ٢٠٠٣ وما ترتب عليهما من آثار على معظم الأقطار العربية، وبدرجات متفاوتة، مما كان له أكبر الأثر على تأكيـد فشـل التكامـل العربي حيث بدأت تظهر دعوات لتأسيس نظـام اقتصـادي إقليمي، تتمثل في الشرق أوسطية، والمتوسطية، تمثـل كـل منها مجموعة من الترتيبـات والتنظيمـات الإقليميـة ذات المساحات الجغرافية المختلفة من حيث عدد المنضمين فـي كل إطار. ويهدف تأسيس نظام إقليمي تعاوني ومنظم بـدلا

من نظام إقليمي يتصف بالصراعات والخلافات المزمنة إلى الحصول على مكاسب توزع على الكثير من الأقطار العربية التي ستندرج في إطار هذا النظام، وقد كان لانحصار أهمية دور النظام العربي والسياسي والاقتصادي من جهة، وتنـافر وتناقض الأقطار العربية من جهة أخرى، آثار كبيـرة ذات أبعاد مختلفة على النظام العربي بشكل عام وعلـى مسـيرة التكامل الاقتصادي العربي بشكل خاص.

ولا شك أن تحديد البدائل لمستقبل التكامل ومن ثـم الاقتصاد العربي، سواء كان باتجاه السوق العربية الواحـدة، أو الأسواق الإقليمية المتعددة، يتطلب معرفة طبيعـة هـذه الترتيبات بالإضافة إلى الخيارات العربيـة وغيـر العربيـة المتاحة، والتي ستنعكس بالتأكيـد علـى مسـيرة التعـاون والتكامل الاقتصادي العربي وهذا ما سنحاول الإجابة عنـه فيما يلي.

البديل الأول
المشاركة العربية – الأوربية

في ضوء الصراع بين التكتلات الاقتصادية في العالم لفتح أسواق جديدة لها، اتجه الاتحاد الأوروبي تجاه جنـوب البحر المتوسط لعمـل اتفاقـات شـراكة معهـا، ويحـاول الأوروبيون فرض تصورهم الخاص في التعاون الإقليمي في المنطقة من خلال ما يسمى بالمشاركة العربية الأوربيـة، أو التعاون المتوسطي، بغرض تحرير التجارة البينية لهـم مـع هذه الدول. وقد وجد المشروع الأوربي طريقة إلى التطبيـق في شكل اتفاقات شراكة مع تـونس والمغـرب ومازالـت المفاوضات جارية لتنفيذ اتفاق شراكة مع مصر.

هذا وتحتل الجماعة الأوربية مكانة خاصة في تجارة العالم العربي منذ زمن بعيد، فهي الشـريك التجـاري الأول للدول العربية سواء من حيث الصادرات أو الواردات كمـا يبدو من الجدولين التاليين حيث يلاحظ من التوزيع الجغرافي للصادرات العربية إلى دول العالم، أن الاتحاد الأوروبي أهم الأسواق العالمية حيث استوعب حوالي ٣٣% من إجمـالي

الصادرات العربية خلال الفترة من ٨٦ – ١٩٩٥ وقد جاءت اليابان في الترتيب الثاني بعد الاتحاد الأوروبي مـن حيـث استيعاب الصادرات العربية حيث استوعبت نحو ١٧,٩ مـن إجمالي الصادرات العربية خـلال نفـس الفتـرة، وكانـت الولايات المتحدة الأمريكية في المركز الثالـث مـن حيـث استيعاب الصادرات العربية بعد الاتحاد الأوروبي واليابـان بنسبة ١٠,٦% في المتوسط لنفس الفترة، في حين لم تتجاوز الصادرات العربية البينية في المتوسط ٨,١% خـلال نفـس الفترة.

التوزيع الجغرافي للصادرات العربية حسب أهم الشركاء التجاريين (%)

السنوات	الدول العربية	الاتحاد الأوروبي	اليابان	الولايات المتحدة	أخرى	الجملة
١٩٨٦	٧,٨	٣٩,٧	٢١,٠	٧,٩	٢٣,٦	١٠٠
١٩٨٧	٧,٩	٣٦,٦	١٨,٤	٩,٦	٢٧,٥	١٠٠
١٩٨٨	٨,٦	٣٦,٠	١٩,٢	١٠,٤	٢٥,٧	١٠٠
١٩٨٩	٨,٥	٣٣,٨	١٨,٠	١٠,٦	٢٩,١	١٠٠
١٩٩٠	٨,٣	٢٩,٤	١٥,٨	١٣,٩	٣٢,٦	١٠٠
١٩٩١	٨,١	٣١,٧	١٧,٥	١١,٧	٣١,٠	١٠٠
١٩٩٢	٧,٣	٣١,٨	١٧,٩	١١,١	٣١,٩	١٠٠
١٩٩٣	٩,٠	٢٨,٠	١٧,٠	١١,٠	٣٥,٠	١٠٠
١٩٩٤	٨,٣	٣٢,٧	١٦,٩	١٠,٦	٣١,٥	١٠٠
١٩٩٥	٧,١	٣٠,٥	١٧,٠	٩,٣	٣٦,١	١٠٠
متوسط الفترة	٨,١	٣٣,٠	١٧,٩	١٠,٦	٣٠,٤	١٠٠

المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد، أعداد مختلفة

التوزيع الجغرافي للصادرات العربية حسب أهم الشركاء التجاريين (%)

السنوات	الدول العربية	الاتحاد الأوروبي	اليابان	الولايات المتحدة	أخرى	الجملة
١٩٨٦	٧,٢	٤٥,٦	١١,٢	١١,١	٢٤,٩	١٠٠
١٩٨٧	٨,٤	٤٧,٢	١٠,٧	١٠,٤	٢٣,٣	١٠٠
١٩٨٨	٨,٠	٤٣,٧	١٠,٧	١١,١	٢٦,٥	١٠٠
١٩٨٩	٨,٨	٤٤,٢	٩,٧	١١,٨	٢٥,٥	١٠٠
١٩٩٠	٩,٧	٤٠,٩	١١,٢	١١,٠	٢٧,٢	١٠٠
١٩٩١	٨,٩	٤٠,٣	٨,٨	١٣,٨	٢٨,٣	١٠٠
١٩٩٢	٧,٣	٤١,٨	٩,٨	١٤,٠	٢٧,٠	١٠٠
١٩٩٣	٩,٠	٤١,٠	٩,٠	١٤,٠	٢٧,٠	١٠٠
١٩٩٤	٩,٦	٤١,٩	٨,٠	١٣,٣	٢٧,٠	١٠٠
١٩٩٥	٨,٢	٤٢,٤	٦,٧	١٢,٧	٣٠,٠	١٠٠
متوسط الفترة	٨,٥	٤٢,٩	٩,٦	١٢,٣	٢٦,٧	١٠٠

المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد، أعداد مختلفة.

ومن التوزيع الجغرافي لإجمالي الواردات العربية حسب أهم الشركاء التجاريين، يتبين أن الاتحاد الأوروبي المصدر الأول للواردات العربية، حيث استوردت الدول العربية منه في المتوسط ٤٢,٩% من إجمالي وارداتها خلال الفترة من ٨٦ – ١٩٩٥، وجاءت الولايات المتحدة في المركز الثاني من حيث التصدير للدول العربية حيث استوردت الدول العربية منه ١٢,٣% من إجمالي وارداتها، وكانت اليابان في المركز الثالث بنسبة ٩,٦ % ففي حين لم تتجاوز الواردات العربية البينية ٨,٥% خلال نفس الفترة.

وهذا يؤكد على أهمية دول الاتحاد الأوروبي كمصدر رئيسي وهام للدول العربية، وذلك انعكاسا لارتباط الدول العربية جميعا (ما عدا ليبيا) باتفاقات تجارية مع المجتمع الأوروبي منذ أواخر الستينيات وأوائل السبعينيات، فكان أولها الاتفاق الموقع مع لبنان في عام ١٩٦٥، ثم مع المغرب وتونس عام ١٩٦٩، ثم الجزائر عام ١٩٧٢، ومع مصر في نفس العام ومع الأردن وسوريا في عام ١٩٧٥، هذا بالإضافة إلى اتفاقية لومي بين عدد من الدول العربية والأفريقية والجماعة الأوربية، وكذا الاتفاقية الموقعة بين

مجلس التعاون لدول مجلس تعـاون دول الخلـيج العربـي والجماعة الأوروبية[١].

والفاحص المدقق لهذه الاتفاقات يلاحظ أنها جميعـا تهدف إلى:

١- إقامة منطقة واسعة للتعـاون الاقتصـادي بأبعـاده التجارية والمالية والفنية بين الطرفين.

٢- منح مزايا تفضيلية للمنتجات العربية عند دخولهـا إلى السوق الأوربية.

٣- تخفيض الرسوم الجمركية على صـادرات الـدول العربية من المنتجات الزراعية إلى دول السوق.

٤- أن تلتزم الدول العربية بمعاملة دول الاتحاد بمبـدأ الدول الأولى بالرعاية. مع احتفاظ الـدول العربيـة بحماية الصناعة الناشئة.

٥- اشتمال هذه الاتفاقيات على اتفاقيات للتعاون المـالي والفني، تقدم بمقتضاه الجماعة الأوربيـة معونـات مالية وفنية إلى الدول العربية.

---

[١] مغاوري شلبي، العلاقات التجارية بين الدول العربيـة ، المجتمـع الاقتصادي الأوروبي، رسالة ماجستير – كلية التجارة.

ولكن اعتبارا من عـام ١٩٨٩ بـادرت الجماعـة الأوربية بتطوير سياستها المتوسـطية، وأصـدرت اللجنـة الاقتصادية في ديسمبر من هذا العام وثيقة بعنـوان " إعـادة توجيه السياسة المتوسطية – مشروعات الفتـرة بـين عـام ١٩٩٢ إلى ١٩٩٩"، وفي هذا السياق، كانت دول المجموعة الأوروبية – الاتحاد الأوروبي فيما بعد – قد بـدأت عمليـة واسعة لإعادة تقييم سياساتها مع دول الجوار الملاصقة لهـا، أو المؤثرة فيها، داخل القارة الأوروبية وخارجهـا، خاصـة الدول المطلة على شرق وجنوب المتوسط، وقد ظهـر هـذا التوجه من خلال ما يلي:

١- بيان قمة المجلس الأوروبي الذي عقد فـي لشـبونة خلال يونيو ١٩٩٢ الذي تضمن التأكيـد علـى أن الضفتين الجنوبية والشرقية للبحر المتوسط، تمامـا كالشرق الأوسط، تشكل كمناطق جغرافية يرتبط فيها الاتحاد الأوروبي بمصالح قوية تتمثل فـي الحفـاظ على الأمن والاستقرار في تلك المناطق.

٢- دعوة المجلس الوزاري الأوروبي، فـي اجتماعـه الذي انعقد في " كورفرو" باليونـان خـلال يوليـو

١٩٩٤، اللجنة الأوروبية، لوضع ورقة عمل حـول المبادئ الأساسية لسياسة أوروبية – متوسطية، وهي الدعوة التي وضح منها أن التوجيهات العامـة قـد بدأت تميل إلى التحول لسياسات محددة.

٣- إقرار القمة الأوروبية التي عقدت في آيس بألمانيـا خلال ديسمبر ١٩٩٤، مضمون ورقة العمل المقدمة من اللجنة الأوروبية للاتحاد، والتي أعـدت خـلال خمسة أشهر تقريبا، لتضع أسسـا عامـة لسياسـة أوروبية متوسطية.

واستمرارا لهذا الاتجاه، أو كنتيجة لـه، تـم عقـد الاجتماع الوزاري للشراكة الأوروبية المتوسطية يومي ٢٧، ٢٨ نوفمبر ١٩٩٥ في برشلونة، وهو الاجتماع الذي شاركت فيه الدول العربية المتوسطية، إضافة إلى الأردن، كما دعيت الجامعة العربية وموريتانيا بصفة " ضـيف خـاص" وتـم استبعاد ليبيا لاعتبارات سياسية، لتبلغ عدد الـدول العربيـة المشاركة ٨ دول، كما شارك في المؤتمر كـل مـن تركيـا وإسرائيل وقبرص ومالطة، وهـي دول متوسـطية شـرق

أوسطية وأوربية غير أعضاء في الاتحاد الأوروبـي، لتبـدأ مسألة المشاركة الأوربية المتوسطية في التبلور نسبيا.

ولقد تبلورت نتائج مؤتمر برشلونة في شكل وثيقـة هامة صدرت عن المؤتمر، أكدت في مقدمتها على عدة أمور هي:

١- التشديد على الأهمية الاستراتيجية للبحر المتوسـط، ورغبة دوله في إعطاء علاقاتهم المسـتقبلية بعـدا جديدا يرتكز على " تعاون شامل".

٢- التأكيد على إدراك تلك الأطراف بـأن الرهانـات السياسية والاقتصادية والاجتماعيـة الجديـة علـى جانبي المتوسط، تشكل تحديات مشـتركة تتطلـب تنسيقا.

٣- الإشارة إلى ضرورة خلق إطار متعـدد الأطـراف ودائم لعلاقات تلـك الـدول، يرتكـز علـى روح المشاركة، مع احترام سمات وقيم كل المشاركين.

٤- التأكيد على أن الإطار متعدد الأطراف، يعتبر مكملا لتدعيم العلاقات الثنائية التي يجب الحفـاظ عليهـا، وعلى خصوصيتها.

٥- التشديد على أن المشروع الأوروبي المتوسـطي لا يهدف إلى أن يحل محل المبادرات والمشـروعات الأخرى المطروحة في تلك المنطقة.

وهكذا فإن المشاركة الأوروبية المتوسـطية، تبعـا لوثيقة برشلونة، تمثل إطارا للتعاون الشامل متعدد الأطراف، الذي يهدف إلى مواجهة التحديات المشـتركة التـي تواجـه أعضاءه وكذلك السعي لجعل منطقة البحر المتوسط منطقـة حوار وتبادل الديمقراطية، واحترام حقوق الإنسان، والنمـو الاقتصادي والاجتماعي الدائم والمتـوازن، والتفـاهم بـين الثقافات، باعتبارها عناصر رئيسية للمشاركة.

وقد أبدى المشاركون في مؤتمر برشلونة مـوافقتهم على إقامة شـراكة شـاملة (هـي المشـاركة الأوروبيـة المتوسطية) من خلال تقوية الحوار السياسي علـى أسـاس مطرد، وتنمية التعاون الاقتصادي والسياسي مع التركيز على البعد الاجتماعي، الثقافي، الإنساني وقـد تمثلـت الجوانـب الثلاثة للشراكة الأوربية المتوسطية في:

١- المشاركة السياسية والأمنية، تأسيس منطقة مشتركة للسلام والاستقرار.

٢- المشاركة الاقتصادية والمالية، خلق منطقة من الازدهار المشترك.

٣- المشاركة في الأمور الاجتماعية، والثقافية، والإنسانية، تنمية الموارد البشرية ودعم التفاهم بين الثقافات، والتبادل بين المجتمعات المدنية.

وسوف نركز على الجانب الثاني من إعلان برشلونة، وهو المشاركة الاقتصادية والمالية، حيث وضع المشاركون لها الأهداف البعيدة المدى التالية:

١- تسريع وتيرة النمو الاجتماعي والاقتصادي الدائم.

٢- تحسين مستوى المعيشة لسكانها، وزيادة مستوى العمالة وتضييق الثغرة بين الأقطار في المنطقة الأوروبية المتوسطة.

ووافق المشاركون على إقامة شراكة اقتصادية ومالية، مع الأخذ في الاعتبار التفاوت في درجات النمو وذلك على النحو التالي:

أ- تأسيس منطقة تجارة حرة.

ب- تطبيق تعاون اقتصادي مناسب وخطوات منسقة متفق عليها في المجالات المعنية.

ج- زيادة ملموسة في المعونة المالية التي يقدمها الاتحاد الأوروبي لشركائه.

المغارم والمغانم

إن الانطباع الأول لدخول ٨ دول عربية في منطقـة تجارة حرة مع الاتحاد الأوروبي قد يكـون إيجابيـا. علـى أساس أن من شأن هذا الاتفاق أن يفتح آفاقا أمام صـادرات هذه الدولة للدخول لسوق أوروبا الكبير، كمـا أنـه يعطـي فرصة أكبر لحصول هذا الدول على التكنولوجيـا المتقدمـة منه. ولكن الفاحص المدقق لما أسفر عنه مؤتمر برشلونة قد يصل إلى نتيجة معاكسة؛ حيث إن هنـاك مجموعـة مـن العوامل التي من شأنها أن تجعل الآثار الإيجابيـة لاتفاقـات المشاركة المتوقعة تميل لصالح الجانب الأوروبي وأهم هـذه العوامل:

١- إن جوانب الشراكة المطروحة توحي بوجود صيغة قائمة على تفاعل ثنائي بـين الطـرف الأوروبـي والمتوسطي. ولكن في واقع الأمر فإن إعلان مؤتمر برشلونة في مجمله يمثل في الأساس رؤية أوروبية، يعتبر الطرف المتوسطي (ومن بينها الدول العربيـة

الثمانية) فيها هدفا TARGET أكثر ممـا يعتبـر فاعلا ACTOR، وبالتالي بدا في بعض الأحيان أن دور الطرف المتوسطي يقتصر على الاختيار ممـا هو مطروح مع إمكانية التعديل، أو الامتنـاع عـن الاشتراك في مشروعات مطروحة مقـدر لهـا أن تحكم علاقات الدول المتوسطية والاتحاد الأوروبي. وبالطبع فإن الاتحاد الأوروبي صاغ هذه الرؤية بما يضمن له الحصول على النصيب الأكبر من مزايـا هذا التجمع المرتقب.

٢- إن الاتحاد الأوروبي يخوض مفاوضات المشـاركة على أرضية كونه تكتلا إقليميا واقتصـاديا كبيـرا، بينما لا يقف الطرف المتوسـطي علـى الأرضـية نفسها، بل وتتفاوض دوله الاثنا عشر فـرادى مـع الاتحاد الأوربي الذي يمثـل خمسـة عشـر دولـة أوروبية، ومن ثم فإن الموازين العامـة فـي تلـك المفاوضات الثنائية تميـل إلـى صـالح الطـرف الأوروبي.

٣- إن الدول الأوروبية قد استخدمت منطق الاستبعاد في تعاملها مع دول جنوب المتوسط. فقد تم استبعاد ليبيا من خريطة التعاون رغم كونها دولة متوسطية هامة، لأسباب تتعلق بخلافاتها مع الدول الغربية، في حين تم ضم دول غير متوسطية لها مثل موريتانيا والأردن لاعتبارات عملية. رغم أن صيغ التفاوض المتوسطي لا تستبعد انضمام دول أخرى غير متوسطية، إلا أن استبعاد ليبيا في الوقت الذي انضمت إسرائيل لذاك التجمع يوحي بهامشية الدول العربية في توجيه دفة هذا التجمع.

٤- إن المراجع لبنود إعلان برشلونة يلاحظ التمييز الواضح ضد المنتجات التي تتمتع فيها الدول العربية بميزة نسبية، فقد أشار إعلان برشلونة إلى أنه "سوف تزال تدريجيا العوائق الجمركية، وغير الجمركية أمام التجارة في المنتجات الصناعية، وبقدر ما تسمح به السياسات الزراعية"[١].

---

[١] المركز العربي للدراسات الاستراتيجية، مرجع سابق ، ص ٧

فيلاحظ أن من شأن ذلك أن تفـتح الـدول العربيـة أبوابها أمام المنتجات الصناعية القادمة من الاتحاد الأوروبي في حين تواجه المنتجات الزراعية – التي تتميز فيها نسـبيا الدول العربية ـ حواجز جمركية مرتفعة. وهذا الأمر ظهر بوضوح في مفاوضات المشاركة المصـرية / الأوروبيـة، حيث كان تشدد الجماعة الأوربية في عملية تحرير التجـارة في السلع الزراعية السبب الرئيسي في عدم الانتهـاء مـن اتفاق المشاركة الأوروبية المصرية حتى وقت قريب جدا.

٥- إن المعونات المخصصة ضمن برنامج المشـاركة، معونات مشـروطة سياسـيا واقتصـاديا. سياسـيا بالديمقراطية وحقوق الإنسان، واقتصاديا بالشـروط نفسها التي يفرضها البنك والصندوق الدوليان، وكما هو معروف أن هذه الشروط تقضي بتبنـي الـدول العربية سياسات تقشفية وانكماشية تضـاعف مـن شيوع أوضاع البطالة والتضخم ومحدودية الاستثمار العام والإنفاق الحكومي وهو ما سيكون أثره السلبي

مضاعفا في ظل سياسات الإصلاح الاقتصادي التي تتبعها معظم الدول العربية[١].

٦- لقد اتسمت الجماعة الأوروبية بالمماطلة والتباطؤ في تطبيق برامج المشاركة الذي رسمه إعلان برشلونة، وهذا ما ظهر جليا في توجيه الدول العربيـة التـي شاركت في الاجتماع المشترك في لجنـة العلاقـات الاقتصادية الخارجية في البرلمان الأوروبي والتـي اجتمعت في شهر يونيو ١٩٩٦ نقدا علنيـا للدولـة الأوروبية، نظرا لأن الاتحاد الأوروبي فقد حماسـه الذي بدأ به برنامج المشاركة، ولم يـف بالتزاماتـه الموقع عليها.

من العرض السابق يتضح، أن الاتحاد الأوروبي هو المحـور الرئيسـي للشـراكة المتوسـطية، إلا أن المشاركة في منطقة تتسم بالتشتت، والتي تتمثل في اختلافات سياسية واقتصادية وأيديولوجية لن تسـمح

---

[١] الرئيس على ناصر محمد، البعد السياسي والاجتمـاعي للشـراكة الأوروبية المتوسطية، ورقة عمل مقدمة إلى ندوة ما بعده برشـلونة ، القاهرة ١٩٦٦ ، ص ٧

لحوض البحر المتوسط أن يتحول لمجموعة متجانسة ومتعاونة بما يكفي لتوفير شريك متكافئ للمجموعـة الأوروبية، فحوض البحر المتوسط يضم المغـرب العربي الذي يعاني من أزمات كثيرة، وبلاد المشرق العربي التائهة بين الترتيبات الجديدة وعملية السلام، وأوروبا المتقدمة.

هذا وكون المشروع يرتكز علـى خلـق تـدريجي لمنطقة تجارة حرة بحلول عام ٢٠١٠، فسوق يكون هناك أنظمة صغيرة وضعيفة اقتصاديا وهـي دول جنوب المتوسط (الدول العربية) في مواجهة أنظمـة اقتصادية متقدمة، وهي دول المجموعة الأوروبيـة، مما قد يكرس عدم التوازن في التجارة وسيؤدي إلى زيادة العجز في الموازين التجارية للدول العربيـة. كما أن التفاوت بين منطقتي شمال وجنوب المتوسط آخذ في الازدياد وبشكل مستمر. وفي الوقت الـذي رصدت فيه قمة " كان" التي عقدت في يوليو ١٩٩٥ نحو ٤,٦ مليون وحدة يـورو لـدعم المشـروعات والمبـادلات فـي دول المنطقـة، رصـد الاتحـاد

الأوروبي ضعف هذا المبلغ تقريبا لدعم دول شـرق ووسط أوروبا، رغم أن تعداد سـكان دول منطقـة جنوب البحر المتوسط تبلغ نحو ٢٣٥ مليون نسمة، بينما لا يتجاوز تعداد دول شرق ووسط أوروبا ٩٦ مليون نسمة[١].

ويلاحظ أيضا أن المبالغ التي خصصتها المجموعـة الأوروبية لدعم دول منطقة المتوسط خلال الفتـرة ٩٥ – ١٩٩٩ تعتبر أقل من ثلـث نسـبة الفـائض التجاري الذي حققته المجموعة من نشاطها التجاري مع الـ ١٢ دولة المتوسطية بالإضافة إلى ليبيا عام ١٩٩٥. وبالرغم أن التجارة الحرة قد تـؤدي إلـى زيادة التبادل التجاري بـين دول شـمال وجنـوب المتوسط، فلا توجد ضمانات إلا أنها سـتؤدي إلـى إزالة الفـروق الاقتصـادية، فزيـادة الصـادرات الأوروبية إلى دول جنوب المتوسط ستنعكس سـلبا

---

(١) د. جميل مطر، التجمعات الإقليمية الجديدة وانعكاساتها على مسيرة التكامل الاقتصادي العربي، المعهد العربي للتخطيط بالكويت ، إبريـل ١٩٩٧، ص ٥٤ .

على ميزان مدفوعات هذه الدول والتي تعاني أصلا من هذه المشكلة. وبالتالي فإن إنشاء منطقة تجـارة حرة سيؤدي إلى زيادة الفوارق المالية مما يجعل من الصعوبة بمكـان جـذب وتشـجيع الاسـتثمارات الأجنبية، لهذا اعترضت دول مثل مصـر وسـوريا على إنشاء منطقة حرة للتبادل التجاري.

هذا وقد جاءت فكرة المشاركة المتوسطية تبحث عن دبلوماسية المقايضة بين السياسة والاقتصاد. فالعرب كانوا يبحثون عن موقف أوروبي يدعمهم فيما يتعلق بالصراع العربي الإسرائيلي، والأوروبيين يبحثـون عن أسواق وعقود تجارية، وبالتالي كـان التركيـز العربي كليا على السياسة مـن دون أن يسـتطيعوا توظيف إمكاناتهم المتاحة في ذلك، في حين حاولت أوروبا التركيز على الاقتصاد[١]. ومن ثم لكي تكون

---

[١] ناصيف حنا، مستقبل العلاقات العربية – الأوروبية بـين الشـرق أوسطية والمتوسطية، ورقة عمل مقدمة للحلقة النقاشية حول مسـتقبل العلاقات العربية – الأوروبية، المستقبل العربي، العدد ٢٠٥، مـارس ١٩٩٦، ص ٨٨ ، ٨٩

المشاركة مع أوروبا منتجة فـلا بـد وأن تخطـو خطوات في اتجاهين هما السياسة والاقتصاد، ومـن هنا فإن تعذر عملية السلام أدى إلى عـد وصـول المشاركة إلى ما كان متوقعا لها.

من هنا نرى أن احتمال نجاح المشاركة المتوسـطية ضعيف. وحتى في حالة نجاحها فـإن انعكاسـاتها الإيجابية ستكون من نصـيب الجانـب الأوروبـي الأقوى اقتصاديا وذلك على حساب الدول الأخـرى المشاركة (منها الدول العربية)، ومن ثم فإنه بـديل غير كامل للتكامل العربي. وفي نفس الوقت يمكـن النظر إلى المتوسطية كدافع للتكامـل الاقتصـادي العربي وذلك لخلق" طرف متوسطي " موحـد لا أن تكون تحالفات ثنائية بين طرف قوي هـو الاتحـاد الأوروبي، ومجموعة دول مستهدفة فـي الجنـوب (الدول العربية).

البديل الثاني
السوق الشرق أوسطية

أصبح انتشار التكتلات الاقتصادية الإقليمية أحد أهم سمات النظام الاقتصادي العالمي الجديد، نظرا لما تحققه من مكاسب لأطرافها سواء في علاقتها البينية أو في معاملاتهـا الخارجية مع غيرها من الدول والتكتلات الأخرى.

وفي ضوء مفاوضات السلام متعددة الأطراف فـي منطقة الشرق الأوسط، وتزايد الرغبة في إنهاء حالة التـوتر والصراعات التي سارت في المنطقة، طرحت فكرة السـوق الشرق أوسطية، بزعم تحسين الأحوال المعيشـية لشـعوب المنطقة، ورفع معدلات نمو اقتصادياتها، مع جذب المزيد من الاستثمارات من خارج المنطقة[١].

---

(١) د . هناء خير الدين، كلمة افتتاحية في مؤتمر التعاون الاقتصـادي في الشرق الأوسط – الاحتمالات والتحديات، كلية الاقتصـاد والعلـوم السياسية ، جامعة القاهرة، دار المستقبل العربـي ، ١٤ – ١٦ مـايو ١٩٩٤ ص ٢٤

وفي ضوء ذلك تثور التساؤلات حول طبيعة التعاون الاقتصادي الشرق أوسطي، وصيغه المختلفة، حيث إن كثيرا من الذين تناولوا هذا الموضوع لـم يوضـحوا تمامـا مـا المقصود بهذا الاصطلاح، ويبدو أنهم افترضـوا أن الفكـرة واضحة بذاتها وفي غير حاجة إلى تعريف، وبديهي أنـه لا يمكن أن يعني المساواة في المعاملة التجارية بين إسـرائيل وغيرها من البلاد الأجنبية، فهناك مثلا تبادل تجاري بينـا وبين تركيا، ولم يقل أحد أن هذا التبادل يشكل سوقا شـرق أوسطية، مثل هذا التبادل يعتبر نتيجة طبيعية للسلام.

ويقصد بالسوق الشرق أوسطية عمل ترتيب خـاص بين البلاد العربية وإسرائيل يقوم على أساس تبادل المعاملـة التفضيلية بحيث يلتزم كل طرف بإعطاء الآخر مزايـا فـي التبادل التجاري لا تنسحب إلى طرف ثالث ليس عضوا فـي السوق[١]. ومعنى ذلك دخـول البضـائع الإسـرائيلية إلـى الأسواق العربية دون قيود جمركية أصلا، أو مع قيود تقـل قليلا أو كثيرا عن القيود التي تفرض على البضائع الأمريكية

---

[١] د. سعيد النجار، نحو استراتيجية عربية للسـلام، رسـالة النـداء الجديد، عدد ١١ ، ص ١١.

أو الإنجليزية أو الفرنسية أو اليابانية، وكذا الحال بالنسبة لدخول البضائع العربية إلى السوق الإسرائيلية، فهي في إطار هذا المفهوم للسوق الشرق أوسطية تدخل دون قيود أصلا أو تحت قيود تفضيلية بالمقارنة مع ما تخضع له بضائع طرف ثالث ليس عضوا في السوق.

وقبل تناول المغارم والمغانم للسوق الشرق أوسطية ومعرفة الجانب الخاسر والمستفيد منها، فإنه من الأهمية بمكان التعرض لنشأة السوق الشرق أوسطية والمقصود بها في هذا المجال.

أولاً: نشأة مشروع الشرق أوسطية:

كانت البداية العملية لمشروع السوق الشرق أوسطية في قمة الدار البيضاء (أو مؤتمر الدار البيضاء الاقتصادي للتنمية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا عام ١٩٩٤)، تلا ذلك مؤتمر عمان عام ١٩٩٥، ثم مؤتمر القاهرة عام ١٩٩٦، وأخيرا مؤتمر الدوحة ١٩٩٧.

جاءت نشأة فكرة الشرق أوسطية، مع الاتفاق الإسرائيلي الفلسطيني (اتفاق أوسلو) في سبتمبر ١٩٩٣، الذي لم يكتف بالنص على المبادئ اللازمة لتسوية المشكلة

الفلسطينية، وإنما اتخذ الاتفاق ما يراه لازما لتهيئة المنطقـة لعهد جديد من التنمية والتعاون الإقليمي، حتى لتكـاد الآراء تجمع على أنه اتفاق اقتصادي بالدرجة الأولـى ففـي بنـده الثاني عشر يدعو الاتفاق صراحة إلى الارتباط والتعاون مع مصر والأردن، وينص على ما يلي:

" سيقوم الطرفان بدعوة كل مـن الأردن ومصـر للمشاركة في تشكيل المزيد من ترتيبات التعاون والارتبـاط بين إسرائيل وممثلي الفلسطينيين من جهة، وحكومتي الأردن ومصر من جهة أخرى لتشجيع التعاون بينهم، كما ينص البند السادس عشر على أن ينظر الطرفان إلى مجموعات عمـل المحادثات المتعددة الأطراف كأداة ملائمـة لتـرويج خطـة مارشال وبرامج إقليمية ... وتمضي الاتفاقية أبعد من ذلـك ففي ملحقها الرابع تنص على أن " يتعاون الجانبان في إطار تنمية للمنطقة ترعاه مجموعة السبع وتسعى للمشـاركة فيـه دول أخرى كبرى مثل الدول الأعضاء في منطـق التنميـة

والتعاون الاقتصادي والدول العربية والمؤسسـات العربيـة والقطاع الخاص[1].

وقد يذهب البعض [2] إلى أبعد من ذلك، حيث يرون أن إقامة سوق شرق أوسطية ليست وليدة اليـوم أو وليـدة بدايات اتفاقية السلام في مدريد ١٩٩١ وإنما هي راسخة في الفكر الإسرائيلي منذ عقـد اتفاقيـة السـلام المصـرية – الإسرائيلية عام ١٩٧٨ ... ولم يكن من الممكن تحقيقها فـي ذلك الوقت نتيجة المقاطعة العربية لمصر وإسـرائيل، كـرد فعل لمعاهدة كامب ديفيد، ومن ثم لم يتحقق أمل إسرائيل في إقامة تلك السوق، وقد كـان مـن الممكـن تحقيقهـا منـذ خمسة عشر عاما لو أن منظمة التحرير الفلسطينية كانت قد قبلت مبدأ التفاوض والحصول على الحكم الذاتي فـي ذلـك الوقت.

---

(١) د. محمد إبراهيم منصور، الاقتصاد المصري: والخيـار الشـرق أوسطي، تحرير د. هناء خير الدين، مرجـع سـبق ذكـره، ١٩٩٤ ، ص ٥٤

(٢) بنك مصر. اتفاقية السلام وانعكاسـاتها علـى مسـتقبل التعـاون الاقتصادي في منطقة في منطقة الشرق الأوسط، النشرة الاقتصـادية، السنة السادسة والثلاثون ، العدد الأول، ص ٣٠.

وقد كانت إسرائيلي ترى أن إقامة تلك السوق كفيـل بإنهاء حالة المقاطعة العربية التي عانت منهـا منـذ عـام ١٩٤٨، حيث كانت كافة الـدول العربيـة ملتزمـة بمبـدأ المقاطعة لإسرائيل اقتصاديا وسياسيا، وقد تضـمن ميثـاق جامعة الدول العربية ما يشير بشكل صريح إلى تلك المبادئ وقد ألحقت المقاطعة العربية لإسرائيل خسائر حقيقية للطرف الإسرائيلي.

مما سبق يتضح أن فكرة إنشـاء السـوق الشـرق أوسطية قديمة، ولكن توارت بسبب العديد من العوامل، والتي أهمها الصراع العربي الإسرائيلي، وما نتج عنه من حروب ومقاطعات اقتصادية وسياسية. وقد فجر الفكرة مرة أخـرى عملية السلام العربية الإسرائيلية في مؤتمر مدريـد ١٩٩١، الذي نتج عنه توقيع اتفاقية (غزة – أريحـا) بـين منظمـة التحرير الفلسطينية وإسـرائيل فـي ١٣ سـبتمبر ١٩٩٣. متضمنا إعلان المبادئ الإسرائيلية الفلسطينية المشتملة على إشارات ودلالات لشكل التعامل الإقليمي " الشرق أوسـطي " ثم جاءت البداية العملية لمشروع " السوق الشرق أوسـطية " في مؤتمر الدار البيضاء الاقتصادي عام ١٩٩٤ وما تلاه من

مؤتمرات انتهت بمؤتمر الدوحة ١٩٩٧، ولكن السؤال الذي لا يزال يطرح نفسه: ما هي ترتيبات التعاون التي طرحـت في هذا المجال؟

ثانيا – الحدود الجغرافية لمنطقة الشرق الأوسط:

لقد صاحب مصطلح "الشرق الأوسط" من الجدل مـا لم يصاحب مصطلحا آخر، بسبب العديد من العوامل والتـي أهمها المصالح التي كانت – ومازالت – تختفي وراءه، فهو تارة يضيق وتارة يتسع حسبما تضيق هذه المصالح أو تتسع، لذلك قبل التعرض لصور التعاون الاقتصادي (منطقة حـرة، أو اتحاد جمركي ... إلخ) المطروحة كبدائل أمـام السـوق الشرق أوسطية، فإنه لا بـد مـن التحديـد الـدقيق لـذلك المصطلح، أي ماذا يقصد " بالشرق الأوسـط " ومـا هـي حدوده، أول الدول التي يحتويها هذا التعريف؟

يمتد تعريف الشرق الأوسط جغرافيا ليشمل البلقـان وتركيا شمالا، والسودان جنوبا ومن أفغانستان والباكسـتان

شرقا إلى موريتانيا غربا [١]، ويعـرف " سـتانلي فـيش " الشرق الأوسط: بأنه مجموعة ١٥ دولـة هـي: البحـرين، مصر، إيران، العراق، إسرائيل، الأردن، الكويـت، لبنـان، ليبيا، عمان، قطر، المملكـة العربيـة السـعودية، سـوريا، الإمارات العربية المتحدة، اليمن[٢]. ويلاحظ أن هذا التعريف لا يدخل تركيا أو الباكستان في الحسبان، وقد استبعدت تركيا على أساس أن توجهاتها فـي المقـام الأول تجـاه الاتحـاد الأوروبي، والباكستان على أساس أن توجهها نحو دول شرق آسيا، كما أنه يستبعد جزءا ملموسا من الدول العربية وهـي دول المغرب العربي والسودان وفي ذلـك تجزئـة للعـالم العربي غير مبررة. وفي تعريف آخر لـ" جو وتربيري Jo Waterbury " يدخل هذه الدول ضـمن تعريـف الشـرق الأوسط ولا يدخل إسرائيل.

---

[١] د. سلطان أبو علي مشروع السوق شرق أوسـطية، ورقـة عمـل مقدمة إلى المؤتمر العلمي الثالث للجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، بيروت، ١٤ - ١٦ نوفمبر ١٩٩٥ ، ص٢

[٢] Stanly Fischer : Prospects for Integration The Middle east on New Dimensions in Regional Integration , Memo , April (١٩٩٢) p. ١١.

وفي تعريف " استانلي فيشر " يلاحـظ أيضـا أنـه يستبعد فلسطين (أو ما يسمى بالأراضي المحتلة) ولا يدخلها ضمن دول المنطقة، في حين أن السلام العادل والدائم لا بـد أن يعطي للفلسطينيين حق تكوين دولتهم. ولا يجوز أن يعتد بصغر حجم السكان أو انخفاض متوسط نصيب الفـرد مـن الدخل القومي، كي تستبعد دولة هـي طـرف أصـيل فـي الترتيبات الشرق أوسطية.

ومن أجل الترتيبات الاقتصادية والسياسية أيضا ربما يكون التعريف العملي للشرق أوسطية هو الـبلاد العربيـة جميعها كما هي ممثلة في جامعة الدول العربية تضاف إليها إسرائيل. وإذا أضفنا إليهـا دول الجـوار المباشـر بحكـم العلاقات التاريخية والجغرافية فيمكن أن تضم إليهـا إيـران وتركيا[١].

وإذا حدث هذا فيجب أن يضـم أيضـا أفغانسـتان وباكستان، وهذا يقربنا من مفهوم الشرق الأدنى الذي كـان سائدا في أواسط هذا القرن. إلا أن هذا المفهوم المتسع سوف يوسع نطاق الدول المندرجة تحت هذا التعريف، ويزيد مـن

---

[١] د. سلطان أبو علي، مرجع سابق، ص ٤

الفروقات الإقليمية بينها وربما يجعل من العسـير الوصـول إلى أية ترتيبات مشتركة بصورة عملية. وتعريـف الشـرق الأوسط ربما يضيق أحيانا أخرى حتى لا يكاد يشمل سـوى منطقة الخليج أو حتى فيما يعرف باسـم سـوريا الكبـرى (سوريا – لبنان – فلسطين – الأردن)[1].

وعلى أي الأحوال فالتعبير الحديث عـن " الشـرق أوسطية " يقصد به المنطقة العربية في تفاعلها مع مشـاكلها الرئيسية في الاقتصاد والسياسة – وبذلك فإن ذلك يمكن أن يشمل أمورا تمس دولا غير عربية بالقدر الذي يـؤثر فـي مستقبل الأمة العربية، فالسلام مثلا قضية جوهرية مطروحة على الأمة العربية ولا يمكن الحديث عن مسـتقبل المنطقـة دون التعرض لهذه القضية رغم أنها تمس – أيضـا - دولا غير عربية (إسرائيل) ونفس الأمر يثـار بالنسـبة لقضـايا المياه، والتي تتناول تركيا مثلا[2].

---

[1] د. حازم الببلاوي ، العالم العربي علـى أعتـاب القـرن الواحـد والعشرين، رسالة النداء الجديد، عدد رقم ٣٧ ، ص ٦

[2] د. حازم الببلاوي، المرجع السابق ، ص ٧

وقد يكون من المناسب أن يتم إلقاء نظـرة سـريعة على بعض المؤشرات التي تحدد موقـع الشـرق الأوسـط والوطن العربي في الخريطة العالمية، لتحديد مدى التحـدي والعداء الذي يمكن أن يواجه المنطقة. إن عدد سـكان دول الشرق الأوسط يصل إلى حوالي ٢٦٠ مليون نسمة ويتوقـع أن يجاوز الـ ٣٨٠ مليون نسمة بحلول عـام ٢٠١٠، وقـد قدرت الاحتياجات إلى البنية الأساسية مادية وخدمية في عدد من الميادين على النحو التالي[١]:

- زيادة في نفقات التعليم إلى حـوالي ١٧,٥ بليـون دولار للمنطقة العربية.
- ٦٠ بليون دولار لتوفير مشروعات الربط الكهربائي للدول العربية خلال خمس سنوات.
- من ٦٠ – ٨٠ بليون دولار استثمارات في قطـاع الغـاز والبترول للسنوات العشر القادمة.

وإذا انتقلنا من الحـدود المكانيـة لمنطقـة الشـرق الأوسط، إلى ما يعرف بالسوق الشرق أوسطية والترتيبـات المطروحة لإنشاء هذه السوق، فإنه يبدو أن المقصود بالشرق

---

[١] المرجع السابق ص ٢٣

الأوسط في أغلب الكتابات هو إسرائيل والبلاد العربية الخمسة الملاصقة لها، ويعني ذلك إنشاء مجال اقتصادي يقوم على تبادل المعاملة التفضيلية يضم إسرائيل، وفلسطين، الأردن، لبنان، سوريا ومصر مع احتمال اتساع عضويته في المستقبل لكي تضم بلاد الخليج وبعض البلاد العربية الأخرى.

ولا يعد تحديد المقصود بالسوق الشرق أوسطية هو المشكلة الرئيسية في هذا الصدد، بل تظهر أيضا مشكلة أخرى تتمثل في المجالات والترتيبات الاقتصادية التي يراد إنشاؤها، ذلك أنه لا يوجد ترتيب وحيد لما يسمى بالسوق الشرق أوسطية، وإنما توجد ترتيبات متعددة تختلف فيما بينها من حيث درجة التكامل الاقتصادي.

ثالثا: توزيع المغانم والمغارم بين دول السوق الشرق أوسطي:

بات ظاهرا للعيان أن الترتيبات المقترحة للشرق الأوسط لا تؤمن توزيعا عادلا للمكاسب المتولدة عن تحرير التجارة وعوامل الإنتاج لكل الأطراف المنخرطة فيها، ولكنها بدلا من ذلك، تضمن موقعا متقدما لإسرائيل ضمن

هذه الترتيبات[1]، وبما يضمن إدخال إسـرائيل فـي نسـيج التعاملات الاقتصادية فيها وضمان مكانة متميزة لها، وذلـك بدعم ومساندة قوية من الولايات المتحدة الأمريكية.

ولا شك أن نجاح أية ترتيبات إقليمية يعتمد إلى حـد كبير على تقارب وجهات نظر الأطراف المختلفة، ولكن كما يبدو فإن هذا الأمر لا يتوفر في الخيار الشرق أوسـطى [2]، حيث الأغراض المعلنة لإسرائيل هي أن تتكامل في منطقـة الشرق الأوسط اقتصاديا، وتعتمد في ذلـك علـى دعامـات البترول العربي، والعمالة المصرية، والمياه التركية، كما أنها تود أن توسع نطاق السوق التي تبيع فيه بعد إلغاء المقاطعـة العربية في ظل السلام، وذلـك بهـدف دعـم واسـتيعاب التكنولوجيا الإسرائيلية، وإذا حدث ذلك فإنه سوف يؤدي إلى إيقاع الدول العربية في فخ التبعية التي تتمثل في أن الـدور العربي يكون ممثلا في تقديم المواد الخام والعمالة الرخيصة التي تدعم مستويات الإنتاج المرتفعة، وبالتالي فـإن غالبيـة منافع أو مغانم التكامل الإقليمي سوف تحصل عليها إسرائيل،

---

(١) د. محمد إبراهيم منصور، مرجع سابق ، ص ٦٩

(٢) د. سلطان أبو علي ، مرجع سابق ، ص ١٥

وقد يتضح ذلك من استعرض أهم ملامح الأبنية الاقتصـادية وبعض المؤشرات الاقتصادية لدول الشرق الأوسـط علـى النحو التالي:

١-أهم ملامح الأبنية الاقتصادية لدول الشرق الأوسط:

إن التعرف على الحجم الاقتصادية النسـبي للبلـدان الشرق أوسطية يقتضي التعرض لبعض الحقائق والمؤشرات الاقتصادية، كما يتضح في الجدول التالي على النحو التالي:

بعض المؤشرات الاقتصادية لدول الشرق الأوسط (١٩٩٩)

الدولة	السكان (بالمليون)	الناتج المحلي الإجمالي	نصيب الفرد من الناتج	هيكل الناتج المحلي الإجمالي%			الدين الخارجي	معدل نمو الناتج %
				الزراعة	الصناعة	خدمات		
مصر	٥٧,٨	٤٧,٤	٨٢٠	١٧	٣٢	٥١	٣٤	١,٣
إسرائيل	٥,٥	٩٢	١٦٧٢٧,٢٧	غ م	غ م	غ م		غ م
إيران	٦٤	١٠٥	١٦٤٠,٦٢٥	غ م	غ م	ع م	٢٢	غ م
تركيا	٦١,١	١٦٤,٨	٢٦٩٧,٢١٨	١٦	٣١	٥٣	٧٤	٣,٢
فلسطين	٢	٣,٤	١٧٠٠	١٦	٢٩	٥٥		- ٢,٦
الأردن	٤,٢	٦,١	١٤٥٢,٣٨١	٦	٣٠	٦٤	٨	٨,٢
سوريا	١٤,١	١٦,٨	١١٩١,٤٨٩	٢٨	١٩	٥٣	٢١	٧,٤
لبنان	٤	١١,١	٢٧٧٥	٨	١٩	٧٣	٣	
العراق	٢٠	٧٨	٣٩٠٠	٣٠	١٢	٥٨		-
قبرص	٠,٧	٨,٥	١٢١٤٢,٨٦	غ م	ع م	غ م		٥
السعودية	١٩	١٢٥,٥	٦٦٠٥,٢٦٣	٧	٥٣	٤٠		١،٧
الكويت	١,٧	٢٦,٦	١٥٦٤٧,٠٦	#	٥٣	٤٧		١٢،٢
البحرين	٠,٦	٥	٨٣٣٣,٣٣٣	١	٤٨	٥١		
قطر	٠,٦	٧,٥	١٢٥٠٠	١٠	٤٢	٤٨		
الإمارات	٢,٥	٣٩	١٥٦٠٠	٣	٥٣	٤٤		
عمان	٢,٢	١٣,٧	٦٢٢٧,٢٧٣	٢٩	٢١	٥٠	٣	٦
اليمن	١٥,٣	٤,٨	٣١٣,٧٢٥٥	٢٢	٣٤	٤٤	٦,١	
السودان	٢٦,٧	٦,١	٢٢٨,٤٦٤٤	٣٦	١٨	٤٦	١٨	
ليبيا	٥,٤	٣٥,٣	٦٥٣٧,٠٣٧	٨	٤٢	٥٠		
تونس	٩	١٨	٢٠٠٠	١٣	٣٣	٥٤	١٠	٣،٩
الجزائر	٢٨	٤١,٤	١٤٧٨,٥٧١	١١	٥١	٣٨	٣٣	٠،١
المغرب	٢٦,٦	٣٢,٤	١٢١٨,٠٤٥	١٥	٣٣	٥٢	٢٢	
موريتانيا	١,٧	١	٥٨٨,٢٣٥٣	٢٦	٣٠	٤٤	٢,٥	٤
جيبوتي	٠,٦	٠,٦	١٠٠٠	٣	١٩	٧٨		غ م

المصدر: البنك الدولي، تقرير التنمية في العام، ١٩٩٩، والتقريـر الاقتصـادي العربـي الموحد .

Inter national Financial Statistics , Year Book , I. M. F. ١٩٩٧

نسب أقل من ٥%

بالنظر إلى الجدول السابق يمكننا رصد حقيقة هامـة ألا وهي ارتفاع الحجم الاقتصادي النسبي لإسرائيل بالمقارنة بالأحجام الاقتصادية لشريكاتها الشرق أوسطية، فبالرغم من ضآلة الوزن النسبي لعدد سكانها فقد بلـغ النـاتج المحلـي الإجمالي لها نحو ٩٢ مليار دولار، بـالرغم مـن أن عـدد سكانها، لما يتجاوز ٥,٥٠ مليون نسمة ومن ثـم فقـد بلـغ نصيب الفرد من الناتج لها نحو ١٦ ألف دولار وهو أعلـى متوسط دخل للفرد في الدول موضع المقارنة.

وإذا نظرنا إلى حجم التجارة السلعية لبعض الـدول الشرق أوسطية وناتج الميزان التجاري، كمـا يتضـح مـن جدول (٢) قد تكتمل الصورة والتي تؤكـد علـى الحقـائق السابقة، وفيما يتعلق باستئثار إسرائيل بمغانم أي صورة من صور التكامل الإقليمي في الشرق الأوسط.

جدول التجارة السلعية لبعض الدول الشرق أوسطية عام ١٩٩٩

القيمة بالمليار دولار

الدولة	التجارة السلعية		الفائض أو العجز
	الصادرات	الواردات	
مصر	٤,٧	١٣,١	(٨,٤)
سوريا	٤,٢	٤,٥	(٠,٣)
الأردن	١,٨	٣,٨	(٢,٨)
لبنان	١	٧	(٦)
إسرائيل	٢٠,٤	٢٨,٥	(٨,١)
المجموع	٣٠,٣	٥٦,٩	(٢٦,٦)

المصدر: I. M. F. Balance of Payments Statistics , Year Book, ١٩٩٩

من الجدول السابق يتبين أن حجم التجارة الخارجية الإسرائيلية يفوق كثيرا حجم التجارة الخارجية للبلدان الأخرى المذكورة في الوقت الذي يفوق حجم الصادرات الإسرائيلية حجم صادرات البلدان المذكورة، فإن واردات هذه البلدان تزيد على الواردات الإسرائيلية.

فمجموع الصادرات السلعية لمصر وسوريا والأردن ولبنان مجتمعة تمثل نحو ٥٠% فقط من حجم الصادرات

الإسرائيلية، في حين تنعكس الصورة فيمـا يتعلـق بجانـب الواردات، حيث نجد أن الواردات الإسرائيلية تمثـل ١٠٠% من مجموع واردات الدول العربية موضع المقارنـة، ومـن ذلك يتضح فعالية النشاط التصديري في الدول العربية مقارنة بإسرائيل في أدائه لوظائفه، سـواء فيمـا يتعلـق بتـدعيم الاستيرادية في الأجل القصير، أو بتعزيز مقـدار الفـائض الاقتصادي المتاح لتمويل استثماراتها في الأجـل الطويـل، الأمر الذي يؤثر على حجم التمويل المتاح لها للتنمية[١]. وقد يصطحب بمغارم مؤكدة لبعض الدول لحساب مغانم محققـة لإسرائيل.

وقد يتضح من ذلك أن الدول الشـرق أوسـطية لا تستوفي الشروط التي تؤهلها للدخول في ترتيبـات إقليميـة تتضمن توزيعا عادلا لمنافع وتكاليف هذه الترتيبـات[٢]، إذ

---

(١) غرفة تجارة وصناعة قطر، التعاون الاقتصادي العربي وتحـديات السوق الشرق أوسطية، دراسة مقدمة للدورة ٣٣ للمؤتمر العام لغـرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية، الدوحة ، ص ٤٦.

(٢) د. محمد إبراهيم، مرجع سابق ، ص ٦٨.

تتميز هذه الدول بدرجة عالية من عدم التجانس الاقتصادي، كما يتضح من بيانات الجدول السابق.

وهكذا يظهر عدم جدوى تطبيق النظرية الكلاسـيكية في التكامل الإقليمي على الدول الشرق أوسطية، فقد اعتمدت هذه النظرية على المنافسة كمحرك للوصول إلـى التكامـل، بينما الشروط التي وضعتها لنجاح التكامـل عـن طريـق المنافسة لا تتوافر في هذه الدول، إذ تقترن المنافسة بـبعض النتائج السلبية على عملية التكامل، أهمهـا اسـتقطاب بـلاد معينة في السوق لمعظم المنافع، والمستفيد الأول هو عـادة البلد الأكثر تقدما اقتصاديا والأقوى سياسيا مما يقوي نزعـة هذا البلد لفرض هيمنته على بقية بلدان السوق، وليس هـذا البلد بالطبع سوى إسرائيل.

وعلى الرغم من النظرة التفاؤليـة التـي اجتاحـت الأوساط الأكاديمية والسياسية والاقتصادية إبـان اتفاقيـات مدريد ١٩٩١، إلا أن الواقع العملي ومجريات الأحداث لـم تسفر عن ذلك، فلقد كانت التكهنات آنذاك تشير إلى إمكانيـة استفادة جميع الدول المشتركة في السوق نتيجة إحلال السلام الدائم بين إسرائيل وجاراتها من الشرق الأوسط.

وإزاء تلك الآراء المتفائلة والتوقعات المبررة لتحقيق السلام الشامل، وإمكانيات إقامة تكامل إقليمي فـي المنطقـة يحتمل أن يسفر عن إنشاء السوق الشرق أوسطية، إلا أنهـا كانت مشوبة بالحيطة والحذر الشديدين، وكانت معظم هـذه الآراء إن لم تكن جميعها قائمة على افتراض أساسي، وهـو انتهاء محادثات بما يمكن أن تسفر عنه من تحقيـق السـلام الشامل الدائم الذي يكفل لجميع الأطراف – بما فيهم سـوريا ولبنان – تحقيق المصلحة القويمة وتوفير السـلام المسـتقر والرفاهية المطردة جمعاء. الافتراض الأساسي التي قامـت عليه الآراء المتفائلة أمر مشكوك في تحقيقه بعد تغير الإدارة السياسية لإسرائيل، بل توقفت كل المسـاعي الراميـة إلـى تحقيق السلام وخاصة فيما يتعلق بسوريا ولبنان، وأصبح من الصعب التكهن بنتائج إيجابية لمصر بل لأية دولة من الدول العربية، وبالرغم من انعقاد أربعة مؤتمرات اتسمت بالصيغة الاقتصادية (الدار البيضاء ١٩٩٤، عمان ١٩٩٥، القـاهرة ١٩٩٦، الدوحة ١٩٩٧) إلى أن النتائج المحققة لم تعد سوى بعض المشروعات، بل قلة من المشروعات المشتركة التي لا يمكن الاعتماد عليها لبناء سوق مشتركة، بل لا تصلح لإقامة

منطقة تجارة حرة بين هذه الدول، ويمكن الاستدلال على ذلك من نتائج أحد هذه المؤتمرات (والذي يعد من أهم هذه المؤتمرات) وهو مؤتمر القاهرة للتعاون الاقتصادي في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، خلال الفترة من ١٢ – ١٤ نوفمبر ١٩٩٦، حيث طرحت فيه سبع دول حوالي ٣٧٧ مشروع في مختلف القطاعات الاقتصادية (قطاع الكهرباء والطاقة، النقل والمواصلات، السياحة، النفط، الزراعة، الري، البحث العلمي، والصناعة) قدمت مصر منهم ١٨٨ مشروعا، لم يتم سوى توقيع ٦ مشروعات مشتركة بين مصر ودول أخرى لم تتعد مجمل استثماراتها ٦٣٥ مليون دولار، ولم تكن إسرائيل طرفا فيها، بالإضافة إلى عدد آخر من الاتفاقيات والبروتوكولات التي تعد استمرارا لاتفاقيات وبروتوكولات سابقة على المؤتمر[١]، وكان يمكن أن تتم بعيدا عن عقد المؤتمر (مثل توقيع بروتوكول مع فرنسا لإقامة شركة مشتركة من بينها تمويل المرحلة الرابعة من مترو الأنفاق، وموافقة اليابان على تمويل إنشاء كوبري

---

[١] د. فاروق شقوير، تقرير غير منشور عن مؤتمر القاهرة الاقتصادي، القاهرة، ١٩٦٦ ، ص ٢٦ : ٣٠.

قناة السويس ... إلخ) ومن بين النتائج التي تم التأكيد عليهـا في هذا المؤتمر أيضا:

- ترابط العرب كوحدة واحدة أمام العالم، مع تحجيم دور إسرائيل وإظهار حجمها الحقيقـي حيـث إن تمويل المشروعات مرتبط بالسلام الحقيقي العـادل وليس بالسلام المشروط الذي تفرضه إسرائيل مع عدم احترامها للاتفاقيات الدولية.
- ظهر للعالم كله أن مصر هي دولة المحـور فـي منطقة الشرق الأوسط المؤهلة لقيادة الأحداث فـي الحرب والسلام نظرا لثقلها السياسي وأن التعـاون الإقليمي بالمنطقة يمكن أن يتم بدون إسرائيل.

ومن ذلك يتضح أن مشروع السوق الشرق أوسطية الذي طرحت فكرته على اعتبار أن إسرائيل دولة محوريـة فيه، لم يتعد خبر التصريحات الصـحفية والأوراق البحثيـة التي أكدت معظمها على رجحان كفة فشله علـى نجاحـه، والقليل المتفائل منها ربط ذلك بإمكانية تحقيق السلام العـادل الشامل الدائم، وبالتالي باءت بالفشل قبل ميلادها في الواقع.

البديل الثالث
التجمعات الإقليمية العربية

لم يثر قيام التجمعات الإقليمية العربية (مجلس التعاون لدول الخليج، واتحاد المغرب العربي، ومجلس التعاون العربي) في عقد الثمانينيات ردودا إيجابية بقدر ما أثار مجموعة من التناقضات والإشكاليات. فهذه التجمعات العربية أسست بنيانها على قاعدة المادة التاسعة من ميثاق الجامعة، تلك المادة التي أباحت للدول الأعضاء، الرغبة في تعاون أوثق وروابط أقوى. مما نص عليه هذا الميثاق: أن تعقد فيما بينها من الاتفاقيات ما تشاء لتحقيق هذه الأغراض، إلا أن الميثاق لم يناقش احتمال أن تصبح هذه التجمعات في يوم من الأيام أجهزة وسيطة لها استقلالية أو شبه استقلالية عن الآراء الجماعية، أو أنها سوف تتخذ من القرارات، وتتنفذ من المشروعات التكاملية ما يتعارض أو يتناقض مع قرار ومشروعات المؤسسة الأم – الجامعة العربية.

ومن ضمن العديد من الأسئلة والإشكاليات التي طرحتها التجمعات الإقليمية ثار تساؤل على جانب كبير من

الأهمية، ألا وهو هل تعتبر هذه التجمعات خطوة نحو الوحدة الاقتصادية العربية؟ أم أنها ستصبح أداة لتثبيـت الإقليميـة وبالتالي ترسيخ التجزئة والتبعية؟ وسبب ذلـك تفـاوت آراء المؤيدين والمعارضين.

فهناك من أيد هذه التجمعات باعتبارها خطوة نحـو تدعيم العمل العربي المشترك وتنشيط الجامعة وذلك انطلاقا من عدة اعتبارات أهمها[١]:

١- إن هذه التجمعات تعد حلا وسطا من التعاون بـين الدول العربية، فهي تشكل نوعا من استجابة الـدول العربية لتجاوز مشكلات وأزمات الدولة القطريـة، كما أنها تنطلق من صعوبات تحقيق الوحدة العربية الشاملة في ذلك الوقت، وبالتالي فإن هذه التجمعات

---

[١] حسين توفيق إبراهيم، التجمعات الإقليمية العربية والعمل العربـي المشترك، مجلة شئون عربية، القاهرة، العـدد ٦١، مـارس ١٩٩٠ ، ص ٣٩

تعبر عن خيار عملي وعقلاني وواقعي فـي ظـل الظروف والملابسات المحيطة بالوطن العربي[١].

٢- إن هذه التجمعات تعد استجابة لتطلعـات التكامـل والوحدة لدى الشعوب العربية وأنه يتماشى مع ميثاق جامعة الدول العربية.

٣- إن هذه التجمعات، كما جاء في المواثيق المنشئة لها، تؤكد على تمسكها بميثاق جامعـة الـدول العربيـة وتنظر إلى الجامعة باعتبارها المظلة القوميـة الأم التي تعمل كإطار للتنسيق بين هذه التجمعات، ومـن ثم فإنه كان من المتوقع أن تشهد الجامعـة نشـاطا حيويا وذلك نتيجة لنشاط هذه التجمعات.

٤- إن هناك إمكانيـة للتعـاون والتنسـيق بـين هـذه التجمعات، وبالتالي فهي ليست محاور، أو تكـتلات تقوم على أساس التنافس والصراع، ولكنها تجمعات، الهدف منها التعاون والتنسيق بين الدول الأعضـاء فيها، ومن ثم فإنها تعد أحد العوامل لإعـادة بنـاء

---

[١] أماني كمال، حوار مع محمود رياض، مجلـة القـدس، عـدد ١٤ يونيو ١٩٨٩ ، ٤٦

النظام العربي، وهذا ما دعى بالقمة العربية الطارئة التي عقدت بالدار البيضاء خلال الفترة ٢٣ – ٢٦/ ٥/ ١٩٨٩ إلى إقرار بند خاص للتجمعات الإقليمية، فرحبت بها باعتبارها ستأخذ بيد الأجيال القادمة في معركة النمو والازدهار، كما أعرب المؤتمر عـن ثقته بأن الجامعة العربية والتجمعات الإقليمية سوف يكمل بعضها البعض.

٥- إن نجاح هذه التجمعات يتماشى مع الاتجاه العـالمي نحو إقامة الكيانات والتكتلات الاقتصادية الكبـرى. حيث إن التكتلات الاقتصادية العالمية تفرض علـى العالم العربي تحديات من نوع جديد، فيمكن أن ينجم عنها تعميق عملية تهمـيش وتبعـة الاقتصـاديات العربية، ومن ثم فإن قيام التجمعات الإقليمية العربية يمثل استجابة معقولة للتعامل مع هذه التحديات.

٦- إنه في حالة سماح هذه التجمعات بانضـمام الـدول الأخرى الراغبة في الانضمام إليها فإنه سيأتي اليوم الذي نجد فيه جميع الدول العربية داخل أي من هذه التجمعات وفي ذلك الوقت، فإنـه سـيكون إزالـة

الفوارق بين هذه التجمعات لإقامة تجمع عربـي – يشمل جميع الدول العربية – أمرا ميسرا.

ولكن هل أداء مجلس التعاون الخليجـي، والاتحـاد المغاربي [(١)] منذ إنشائهما وحتـى الآن أكـد وجهـة نظـر المؤيدين؟ أم أنه أيد وجهة النظر التي ترى أن هذه التجمعات تعد المعول الذي من شأنه أن يهدف الدور الذي تقـوم بـه جامعة الدول العربية في بناء كيان اقتصادي عربي موحـد؟ قبل الإجابة عن هذا السؤال فإنه من الأهمية بمكان، التعرض بإيجاز لهذه التجمعات عن نشأتها وأهم السمات الاقتصـادية لأعضائها وذلك على النحو التالي:

أولا: مجلس التعاون لدول الخليج العربي:

بدأت المشاورات حيـال مسـألة التعـاون العربـي الخليجي، في مؤتمر وزراء خارجية هذه الدول الذي عقد في مسقط وبدعوة من سلطنة عمان خلال عام ١٩٧٦. وحضره بالإضافة إلى دول المجلس الست كل من إيـران والعـراق.

[(١)] لم نتعرض لمجلس التعاون العربي نظرا لأنه لم يسـتمر إلا فتـرة قصيرة حيث جمدت الدول عضويتها فيه لفترة، ثم ألغي بسبب حـرب الخليج الثانية.

وذلك نتيجة تطورات الأحداث السياسية في المنطقة. وهـي التطورات التي طرحت موضوع أمـن الخلـيج، وانفـض الاجتماع بدون أي أجراء، وطويت الفكرة مؤقتـا. إلـى أن طرحت الفكرة مجددا في قمة عمان / الأردن التي عقدت في نوفمبر ١٩٨٠. ونظرا لكثافة التطورات السياسية والعسكرية التي فرزتها الحرب العراقية الإيرانية والتدخل السوفيتي في أفغانستان الذي جعل القوات السوفيتية على بعد ٨٠٠ كم من منابع النفط، بالإضافة لنضج مسيرة التعاون الإنمائي التـي بدأت في السبعينيات، فقد تمت الموافقة على الفكرة في قمـة عمان، حيث جرى الإعـداد لورقـة عمـل طرحـت فـي اجتماعات جانبية للقمة الإسلامية التي عقدت في الطـائف، خلال الأسبوع الأخير من كانون الثـاني / ينـاير ١٩٨١، لمتابعة المشاورات حيال إخـراج فكـرة مجلـس التعـاون الخليجي إلى حيز التنفيذ.

وتبع ذلك عقد مؤتمر لوزراء الخارجيـة فـي دول المجلس الست في الرياض في ١٤ فبراير ١٩٨١ فأعلن عن فكرة إقامة مجلس التعاون الخليجي، ثم عقد مـؤتمر آخـر لوزراء الخارجية في مسقط بسلطنة عمان في مارس ١٩٨١

حيث جرى التوقيع بالأحرف الأولى على النظـام الأساسـي للمجلس، والذي عرض فيما بعد على مؤتمر القمة الخليجـي في "أبو ظبي" بدولة الإمارات العربية المتحدة في السـادس والعشرين في شهر مايو١٩٨١ للتصديق عليـه، والإعـلان رسميا عن قيام مجلس التعاون الخليجي.

وقد حدد البيان الذي صـدر عـن مـؤتمر وزراء خارجية الدول العربية الخليجية الست في الرياض فـي ١٤ فبراير ١٩٨١ الأهداف العامة للمجلس تأكيدا على العلاقـات الخاصة والخصائص العامـة، وتشـابه الأنظمـة، وأهميـة التنسيق الوثيق بينهم في مختلف المجـالات، وعلـى وجـه الخصـوص فـي المجـالات الاقتصـادية والاجتماعيـة، ولاعتقادهم بالمصير المشترك، فإن الدول الست قررت إنشاء منظمة تستهدف تعميق وتمتين روابطهم في مختلف المجالات تسمى " مجلس التعاون للدول العربية الخليجيـة " وسـيكون مقره بالرياض في المملكة العربية السعودية[١].

---

(١) فؤاد بسيسو، مجلس التعاون الخليجي، آفاق التوجـه الاسـتراتيجي العربي المتوازن، مجلة المستقبل العربي، مجلـس دراسـات الوحـدة العربية، لبنان، عدد ٣١ ، سبتمبر ١٩٨١ ، ص ٣٩

وتتناول أنشطة المجلس وضع الأنظمة في المجالات الاقتصادية والمالية والتعليمية والثقافية والاجتماعية والصحية والمواصلات بالإضافة للشئون المتعلقة بالجنسية والإعلام والنقل والتجارة والجمارك.

ومع ذلك يرى الباحث أن هناك دوافع أخرى وراء إنشاء المجلس، من بين هذه الدوافع الدافع الأمني. وذلك يتضح لأي متابع للتطورات التي سبقت وما زالت ترافق قيام المجلس، وخاصة أنه لا توجد دولة خليجية واحدة قادرة بمفردها على حماية أمن الخليج، ولكن في تكتلها الأمني الدفاعي الجماعي من الممكن أن يتكفل بها مجلس التعاون الخليجي.

ويبدو أن انكشاف حقول النفط، وسهولة تعرضها للخطر الذي أكدته الحرب العراقية الإيرانية، وخطر الوجود العسكري السوفيتي في أفغانستان على مشارف الخليج، بمعنى أن حقول النفط يمكن أن تكون هدفا سهلا وسريعا وهي الحقول التي يمكن اعتبارها مصدر الثروة الوحيد لهذه الدول في المرحلة الحالية، كما أنها المصدر الرئيسي لتغذية الوطن العربي بحاجاته النفطية، الأمر الذي يؤدي إلى توافر

دوافع قوية لدى الطرفين لحماية هذه المصالح، وقد أكد هـذه الفكرة حرب الخليج الثانية عندما تمكنت العراق في سويعات قلائل من احتلال الكويت والسيطرة على مصادر النفط بها.

وتشير نتائج أعمال مجلس التعاون الخليجـي الـذي عقد دورته الأولى في "أبو ظبي" بدولة الإمـارات العربيـة المتحدة خلال من ٢٦ – ٢٧ مايو ١٩٨١، إلى توجـه دول المجلس صوب هذا الهدف. وتشير أولويات العمل الخليجـي التي أعقبت اجتماعات مجلس التعاون الخليجـي خصوصـا المتعلقة بإقرار" مبادئ عامة لمشروع اتفاقية اقتصادية موحدة بين دول المجلس من قبل وزراء مال دول المجلـس الـذين عقدوا اجتماعهم في الرياض في يونيو ١٩٨١"[١].

ويتكون الهيكل التنظيمي لمجلس التعاون الخليجـي من المجلس الأعلى الذي يضم رؤسـاء الـدول الأعضـاء، وترتبط به هيئة لفض الخلافـات بـين الـدول، والمجلـس الوزاري، والأمانة العامة.

ويمكن الاستعانة بالجدول التالي، لمعرفـة الوضـع الاقتصادي الراهن لدول مجلس التعاون الخليجي، فالجـدول

---

[١] المرجع السابق، ص ٤١

التالي يعطي صورة مبسطة عن الأوضاع الاقتصـادية فـي هذه المنطقة، التي تحتل أهمية كبيرة ليست في منطقة الشرق الأوسط فحسب، ولكن في العالم أجمع وذلك لما تقوم به، من إمداد دول العالم بجزء لا يستهان به من البتـرول والغـاز الطبيعي. والجدول التالي يوضح السمات الرئيسـية لهيكـل اقتصاديات دول مجلس التعاون.

جدول يبين بعض البيانات الأساسية لدول مجلس التعاون الخليجي عام ١٩٦٦

البيان	الإمارات	البحرين	السعودية	عمان	قطر	الكويت
عدد السكان (مليون نسمة)	٢,٤	٠,٦	١٨,٨	٢,٢٠	٠,٧	١,٨
الناتج المحلي (مليار دولار)	٤٤,٦	٥,٢	١٣٣,٥	١٥,١	٨,٣	٢٩
نصيب الفرد من الناتج المحلي (ألف دولار)	١٥	٨,٧	٧,١	٦,٩	١٢	١٦
الصناعة الاستخراجية / الناتج المحلي%	٣٤	٢٠	٣٨	٤٣	٣٦	٤١
الصناعة التحويلية/ الناتج المحلي%	٩	٢٠	٩	٥	١٠	١٠,٧
الزراعة/ الناتج المحلي %	٣	١	٧	٣	١	٠,٤
التجارة الخارجية/ النشاط الاقتصـادي% عام ١٩٩٥	٧٦,٧	٨٧,٦	٤٥,٢	٥٣,٨	٥٢,٧	٥٤,٧
الواردات / الناتج المحلي %	٥٥	٧٧	٢١	٣٠,٥	٢٩	٣٠,٣
الصادرات / الناتج المحلي%	٧٤,٤	٨٨,٥	٤٣,٣	٤٢	٥٢	٤٥
مساهمة البترول في قيمة الصادرات السلعية%	٥٢	٢٨	٩٢	٨٤	٨٤	٨٢
صادرات دول المجلس/ إجمالي الصادرات العربية % عام ١٩٩٥	١٩,٨	٢,٨	٣١,٦	٤,١	٢,١	٨,٥

المصدر: حسبت البيانات بمعرفة الباحث من التقرير الاقتصادي العربي الموحد، ١٩٩٧، مرجع سابق.

بتحليل البيانات والإحصائيات المتاحة عن الأوضاع الاقتصادية المختلفة في مختلف دول مجلس التعاون (الجدول رقم ٤/ ٥) نستطيع أن نستشف ما يلي:

١- انخفاض حجم السكان في دول مجلس التعاون الخليجي، ومن ثم صعوبة إن لم يكن استحالة قيام صناعة ناجحة تعمل على أسس اقتصادية في أي منها، نظرا لصغر حجم السوق المحلي لكل منهم (باستثناء السعودية) ومن ثم فإن تكامل هذه الدول من شأنه أن يخلق سوقا أكبر حجما يساهم في حل مشكلة ضيق السوق المحلي في كل منهم.

٢- اعتماد الناتج المحلي في هذه الدول بصورة أساسية على سلعة واحدة وهي النفط (حيث تراوحت مساهمته في الناتج المحلي بين ٢٤% إلى ٤٠% ماعدا البحرين ٢٠%) تمثل عقبة كبيرة أمام استمرارية التنمية الاقتصادية بخطى ثابتة في هذه الدول. حيث إنه من طبيعة قطاع النفط أن يرتبط بالسوق الخارجي، ومن ثم تنشأ تبعية اقتصاديات

دول مجلس التعاون للأحوال السائدة بالنسبة للطلـب العالمي على هذه السلعة.

أما بالنسبة للقطاعات الأخرى غير النفطيـة فهـي مفككة، ولا تساهم إلا بنسبة ضئيلة جدا فـي النـاتج المحلي (تتراوح نسبة مساهمة الزراعـة مـا بـين ٠,٤% إلى ٧%) وهذا بدوره يؤدي إلى وجود تبعية أخرى للعالم الخارجي من حيث تـأمين الحاجـات المتزايدة لهذه الدول من السلع الغذائية والصـناعية التي يتم تلبيتها عن طريق الواردات.

٣- نسبة الصادرات إلى الناتج المحلي الإجمـالي، فـي دول مجلس التعاون، تفوق بكثير تلك السـائدة فـي عدد من الدول المتقدمة والدول النامية على السواء، ونفس الوضع يلاحظ بخصوص نسبة الواردات إلى الناتج المحلي.

٤- إن ارتفاع العوائد النفطية بهذه الدول يجعلها تختلف عن معظم الدول النامية الأخرى من حيث إنهـا لا تعاني مما يطلق عليه بفجوة الادخار بل على العكس من ذلك يوجد لديها ما نسميه بفجوة الاستثمار وهذا

يرجع إلى ارتفاع العوائد البترولية. كما أنها لا تعاني أيضا مما يطلق عليه بفجوة النقد الأجنبي.

٥- إن قيام دول مجلس التعاون بتصدير ما يقارب من ٩٠% [١] من السلعة الرئيسية وهي النفط على هيئة مادة خام لسنوات طويلة أدى إلى حرمان الاقتصاديات الوطنية لتلك الدول من الاستفادة من التأثيرات العديدة لهذا المورد، وذلك فيما لو تمكنت هذه الدول من استغلاله في إقامة الصناعات التي تعتمد على النفط والغاز الطبيعي ومن ثم جني فوائد الدفع للخلف والدفع للأمام، وهي روابط وعلاقات التشابك بين قطاع النفط وبقية أجزاء الاقتصاد الوطني، ولهذا انحصر دور النفط في مجريات النشاط الاقتصادي على توفير الموارد المالية للدولة. ونتيجة لهذا الوضع- من حيث الهيكل الاقتصادي المتجانس وصغر حجم اقتصاديات هذه الدول، وأن نسبة

---

[١] د. فايز إبراهيم الحبيب، الدور الديناميكي لسياسة إحلال الواردات في تحقيق التكامل التنموي، بحوث مختارة من ندوة التكامل الاقتصادي لدل مجلس التعاون لدول الخليج، مرجع سابق، ص ٢٧٣

التجارة الخارجية إلى الناتج المحلي كبيرة - يأتي التساؤل هل حقق مجلس التعاون الخليجي ما كان يصبو إليه في ظل وجود هذه الظروف، وفي ضوء نظرية التكامل الاقتصادي التي تبرز أهمية التبادل التجاري في تحقيق هذا التكامل؟ الإجابة عن هذا التساؤل هي ما سوف نتناوله في الأجزاء التالية من البحث.

ثانيا: الاتحاد المغاربي:

بالرغم من أن إقامة الاتحاد المغاربي يرجع إلى عام ١٩٨٩ إلا أن أول تجربة للاندماج الاقتصادي على المستوى المغاربي الذي عقد في القاهرة عام ١٩٤٧، مرورا بمؤتمر طنجة عام ١٩٥٨ ووصولا إلى اتفاقية مراكش في فبراير ١٩٨٩ لقيام الاتحاد المغاربي ومؤسساته المختلفة.

ولكن قبل الدخول في مراحل تكوينه وتقويمه فيجب أن نحدد ما هو المقصود بالمغرب العربي في هذا السياق، وذلك لأن إصطلاح الدول المغاربية، غالبا ما يثير كثيرا من اللبس في ذهن المهتمين بشئون الشرق الأوسط والمغرب العربي، فالمقصود بالاتحاد المغاربي هو ذلك التكتل السياسي والاقتصادي بين الدول الخمس وهي: موريتانيا والمغرب

والجزائر وتونس وليبيا. فموريتانيا وليبيا على سبيل المثال لم تكونا ضمن إطار المغرب العربي عند بداية نشـوء فكـرة المغرب العربي في الخمسينيات، إذ يمكن القـول إن فكـرة الدول المغاربية في الأساس هي فكرة تخص الدول الـثلاث وهي: المغرب والجزائر وتونس.

مقومات نجاح الاتحاد المغاربي:

بنظرة عامة على دول الاتحاد المغربي نجـد أنهـا تمتلك مقومات التكامل الاقتصادي النـاجح، كوحـدة الـدين واللغة، وتشابه العادات والتقاليد الواحدة، والأماني والتطلعات القومية، ووحدة التاريخ والمصير المشترك، وتوافر الارتبـاط والتواصل الجغرافي، هذا بالإضافة إلى العوامل الاقتصـادية والتي سنركز عليها في الصفحات التالية.

فالمتابع للاقتصاديات المغربية، يجد أنها تتسم بالتنوع وعدم التخصص الذي يشكل بدوره عاملا في إمكانية توحيد هذه الاقتصاديات وتوجيهها لخدمة التكامل الاقتصادي، فهي تمتاز بما لديها من النفط والغاز الطبيعي، وهذا ما يتضح من الجدول التالي:

جدول لبعض البيانات الأساسية لدول الاتحاد المغاربي عام ١٩٩٦

البيان	تونس	الجزائر	ليبيا	المغرب	موريتانيا
عدد السكان (مليون نسمة)	٩	٢٨,٥	٥,٣	٢٧,٧	٢,٣
الناتج المحلي (مليار دولار)	١٧	٤١,٥	٣٦,٥	٣٦,٨	١
نصيب الفرد من الناتج المحلي (ألف دولار)	١,٩	١,٤	٦,٩	١,٣	٠,٤
الصناعة الاستخراجية / الناتج المحلي%	٤	٢٩	٢١	١,٧	١٤
الصناعة التحويلية/ الناتج المحلي%	٢١	١١	٦,٨	١٦,٨	٧,٦
الزراعة/ الناتج المحلي %	١٦	١١,٣	٧,٧	٢٠,٤	٢٦
التجارة الخارجية/ النشاط الاقتصادي% عام ١٩٩٥	٥٤	٤٤	٣٧	٢٩	٦٩
الواردات الناتج المحلي %	٤٦	٢٢	٢٢	٢٣	٦٠
الصادرات / الناتج المحلي%	٣٢	٣٢	٢٤	١٣	٥٠
مساهمة البترول في قيمة الصادرات السلعية%	٢,٢٠	٨٧	٨٩	- -	- -
صادرات دول المجلس/ إجمالي الصادرات العربية % عام ١٩٩٥	٣,٣٠	٨	٥,٢	٣	٠،٣

المصدر: حسبت البيانات بمعرفة الباحث من التقرير الاقتصادي العربي الموحد، مرجع سابق.

١- ارتفاع حجم السكان في دول الاتحاد المغربي، وذلك مقارنة بدول مجلس التعاون الخليجي، ومن ثم قيام تكامل فيما بين هذه الدول من شأنه أن يخلق سوقا كبيرا يسمح بإقامة صناعات تقوم على أسس

اقتصادية، وهذه الميزة بالطبع لا تتـوافر لمجلـس التعاون الخليجي.

٢- على خـلاف مجلـس التعـاون الخليجـي، فـإن اقتصاديات هذه الدول أكثر تنوعا، ومن ثم فإنهـا لا تعتمد على البترول كمصدر رئيسي للناتج. فبالنسبة للقطاعات الأخرى غير النفطية فهي تساهم بنسـبة معقولة في الناتج المحلي تتـراوح نسـبة مسـاهمة الزراعة ما بين ٨% ٢٦% مقابل ٠,٤% إلى ٧% في دول مجلس التعاون الخليجي.

٣- نسبة الصادرات إلى الناتج المحلي الإجمالي في دول الاتحاد المغاربي، تفوق كثيرا تلك السائدة في عـدد من الدول المتقدمة والدول الناميـة علـى السـواء، ونفس الوضع يلاحظ بخصوص نسبة الواردات إلى الناتج المحلي.

٤- تختلف دول الاتحاد عن مجلس التعاون، من حيـث إنه يعاني مما يطلق عليه بفجوة الادخار ماعدا ليبيا – وهذا يرجع إلى انخفاض العوائد البترولية لدوله.

كما أنها تعاني أيضا مما يطلق عليه بفجـوة النقـد الأجنبي.

5- إن اشتمال التكامل على دولة مثل موريتانيا، تعـاني من العديد من المشاكل الاقتصـادية لعـل أبرزهـا انخفاض مستوى دخل الفرد، يفرض علـى الـدول الأعضاء تقديم مساعدات كبيرة لها وكذا إعفاءها من بعض الالتزامات التي تلتزم بها باقي الدول، وذلـك من أجل الارتقـاء بمسـتواها لتسـاير الأوضـاع الاقتصادية في باقي الدول الأعضاء.

ونتيجة لهذا الوضع، من حيث الهيكـل الاقتصـادي المتجانس، وصغر حجم اقتصاديات هذه الدول، ارتفاع نسبة التجارة الخارجية للناتج المحلي كبيرة، فيأتي التسـاؤل هـل حقق مجلس الاتحاد المغاربي ما كان يصبو إليه فـي ظـل وجود هذه الظروف؟

ثالثا: تقييم تجارب التجمعات الإقليمية:

بعد هذا العرض الموجز لتجارب التجمعات الإقليمية بالوطن العربي، فإنه من الأهمية بمكان تقييم مـدى النجـاح الذي حققته هاتـان التجربتـان، أو أي منهمـا. حيـث إن

نجاحهما، قد يكون بداية لإقامة تكامل اقتصادي أكبر يجمـع كافة الدول العربية – كما سـبق الإشـارة – وإن فشـلهما، سيكون بمثابة مؤشر لإعادة ترتيب الأوضاع بـداخلهما، أو الإقلاع نهائيا عن التجارب الإقليمية والاتجاه نحو التجـارب القومية.

ونظرا لأننا لسنا بصـدد دراسـة تفصـيلية لهـذه التجمعات، فإن الباحث سيكتفي ببيان تطور التجارة البينيـة بين دول هذه التجمعات. وذلك نظرا لأن زيادة حجم التجارة البينية تعد مؤشرا على زيادة الإنتاج والاستثمار والتنمية في الدول موضوع التكامل. ومن ثم نجاح التجربة برمتها ولـذا فهو من أفضل المؤشرات لبيان مدى نجاح التجربة.

والجدول التالي يوضح التجارة البينية بدول مجلـس التعاون الخليجي

جدول التجارة البينية بمجلس التعاون الخليجي عام ١٩٩٥

القيمة بالمليون دولار

الدولة	البيان	الإمارات	البحرين	السعودية	عمان	قطر	الكويت	التجارة البينية	التجارة الخارجية	الأهمية النسبية للتجارة البينية
الإمارات	الصادرات	- -	٧١٠	٢٧٩	١٠٤٩	١٢٤	- -	٢١٦٢	٢٨٠٧٤	%٧,٧٠
	الواردات	- -	١٥٥	١٤٩٤	٣	١٢٣	- -	١٧٧٥	٢٣٢٨٨	%٧,٦
البحرين	الصادرات	٧٤	- -	٢٥١	١١	٣١	٥٨	٤٢٥	٤١١٣	%٩,٢
	الواردات	٩٦	- -	١٧٩	٩	٩	١٥	٣٠٨	٣٧١٦	%٨,٣
السعودية	الصادرات	١٣٥٠	١٤٧٩	- -	١٣٥	١٥٩	٤٦٧	٣٥٩٠	٥٠٠٤١	%٧,٢
	الواردات	٣٦٣	٢٠٠	- -	٥٥	٦٦	٧٠	٧٥٤	٢٨٠٨٧	%٢,٧
عمان	الصادرات	٧٢	٨	٥٠	- -	٦	- -	١٣٦	٥٢٢٨	%٢,٦
	الواردات	١١٥٤	٨٤	٨٨	- -	٨	- -	١٣٣٤	٤٦٣٤	%٢٨,٨
قطر	الصادرات	١١٢	٨	٦٥	٧	- -	- -	١٩٢	٣٦١٤	%٥,٣
	الواردات	١٣٦	٢١	١٠١	٧	- -	- -	٢٦٥	٢١٦٥	%١٢,٢
الكويت	الصادرات	٧٦	١٧	١١٣	١١	١٥	- -	٢٣٢	١١٩٠٤	%١,٩
	الواردات	١٧٢	٦٦	٤٧٥	١٤	٢٥	- -	٧٥٢	٨٢٤٨	%٩,١
المجموع	الصادرات							١١٩٢٥	١٧٣٠١٢	%٦,٩
	الواردات									

المصدر: حسبت البيانات بمعرفة الباحث، من التقرير الاقتصادي العربي الموحد، ١٩٩٧، مرجع سابق.

من الجدول السابق يلاحظ ما يلي:

١- انخفاض نسبة التجارة البينية لدول مجلس التعاون الخليجي مقارنة بإجمالي تجارتها الخارجية حيث لم تتعد هذه النسبة ٧%.

٢- تعتبر عمان أكثر دول مجلس التعاون من حيث اعتمادها على الدول الأعضاء في الحصول على وارداتها حيث تبلغ نسبة الواردات العمانية من دول مجلس التعاون نحو ٢٩٪ ، في حين تعتبر السعودية أقل هذه الدول اعتمادا على دول المجلس في الحصول على وارداتها حيث لم تتعد هذه النسبة ٢,٧٪.

مما سبق يتبين أن مجلس التعاون الخليجي بعد نحو ١٦ عاما من إنشائه لم يكن قادرا على النهوض بتجارتها البينية، وهذا مؤشر على النجاح المحدود – إن لم يكن فشل – مجلس التعاون الخليجي في الارتفاع بنسبة التجارة البينية إلى إجمالي تجارتها الخارجية في حين ترتفع هذه النسبة لتبلغ نحو ٦٥٪ بين دول الاتحاد الأوروبي.

أما عن الاتحاد المغاربي فإن الجدول التالي يوضح أهم المؤشرات الخاصة به، ونظرا لعدم توافر بيانات لجميع دول الاتحاد عن عام ١٩٩٩ فقد لجأنا إلى بيانات عام ١٩٩٨.

التجارة البينية لاتحاد المغربي عام ١٩٩٩

القيمة بالمليون دولار

الدولة	البيان	تونس	الجزائر	ليبيا	المغرب	موريتانيا	التجارة البينية	التجارة الخارجية	الأهمية النسبية للتجارة البينية
تونس	الصادرات الواردات	- -	١٠٨ ٨١	١٥٩ ١٢٢	٢٨ ٤٧	١ ٠	٢٩٦ ٢٥٠	٤٥٨٥ ٦٤٨٤	٦,٤% ٣,٨%
الجزائر	الصادرات الواردات	٧٤ ١١٨	- -	٣ ٢	١٠٤ ٩٥	١٨ -	١٩٩ ٢١٥	٩٢٣٨ ٩٤٦٥	٢,١% ٢,٣%
ليبيا	الصادرات الواردات	١١١ ١٧٤	٢ ٣	- -	١٧ ١٦٧	١ -	١٣١ ٣٤٤	٧٨٥٣ ٤٣٠١	١,٧% ٨%
المغرب	الصادرات الواردات	٤٢ ٢٩	٩٦ ١١٩	٩٩ ٨٢	- -	٧ ١	٢٤٤ ٢٣١	٤٠٣٥ ٧١٩٤	٦% ٣,٢%
موريتانيا	الصادرات الواردات	٠ ١	٠ ٢٠	٠ ١	٠ ٩	- -	٠ ٣١	٤٦٣ ٥٩٥	٠ ٥,٢%
المجموع	الصادرات الواردات						١٩٤١	٥٤٢١٤	٣,٦

المصدر: حسبت البيانات بمعرفة الباحث، من التقرير الاقتصادي العربي الموحد، ١٩٩٧، مرجع سابق.

من الجدول السابق يلاحظ أن نسبة التجـارة البينيـة لدول الاتحاد المغاربي إلى إجمالي تجارتها الخارجية، أسـوأ حالا منها في مجلس التعاون لدول الخليج العربي، فهـي لا تتعدى ٣,٦%، وهي نسبة متدنية بكـل المقـاييس. وتـزداد الصورة سوءا إذا علمنا أن هذه الدول أكثر اندماجا مع الدول

الأوروبية عنها مع بعضها البعض، فتشير البيانات إلـى أن نحو ٢٧% من صادرات تونس تتجه إلى فرنسـا وتحصـل على ٢٦% من وارداتها منها، كذلك الحال فإن ٢٠% مـن صادرات الجزائر تتجه إلى إيطاليا وتحصل على نحو ٢٥% من وارداتها من فرنسا، حتى ليبيا – والتي يوجد العديد مـن المشاكل العالقة بينها وبين الاتحاد الأوروبي – فيتجه نحـو ٤٠% من صادراتها إلى إيطاليا وتحصل على نحـو ٢١% من وارداتها منها، والمغرب يتجه نحو ٣١% من صادراتها إلى فرنسا وتحصل على ٢٣% من وارداتها منها، وكـذلك الحال لموريتانيا حيث يتجه نحو ٢١% من صادراتها إلـى اليابان وتحصل على ٢٩% من وارداتها من فرنسـا، أي أن دول الاتحاد المغاربي أكثر اندماجا مع الاقتصاد الأوروبـي عنها مع بعضها البعض[١].

من العرض السابق يلاحظ أن التجمعـات الإقليميـة العربية – مجلس التعاون الخليجي، والاتحاد المغاربي – لـم يحققا تقدما ملحوظا في مجـال التكامـل الاقتصـادي، وإن الآمال التي يبنيها البعض عليهما لم تتحقق، ومن ثم فإنـه لا

---

[١] صندوق النقد العربي، مرجع سابق، ١٩٩٦ ، ص ٣٢٢، ٣٢٣.

يمكن التسليم بالآراء السابقة والتي جعلت منهما النواة لإقامة تكامل اقتصادي يشمل كافة الدول العربيـة، بـل إن هنـاك بعض الملاحظات التي يمكن أن تصل بنا إلى نتيجة مغايرة، وهي أن التجمعات الإقليمية العربية هي بمثابة ظاهرة سلبية يمكن أن تؤدي إلى المزيد من الانقسام والتشطير في النظـام العربي وأهم هذه الملاحظات ما يلي:

١. الخلافات الحدودية بين دول كل تجمع. فـيلاحظ أن هذه المشكلة يعاني منها مجلس التعاون الخليجـي – ومثال ذلك الخلاف الحدودي بين السعودية وقطـر ، وبين قطر والبحرين – وكذلك فإن الاتحاد المغاربي يعاني من التفكك بين أعضاء بسبب آراء كل مـنهم بشأن الدولة الصحراوية.

٢. رفض أي من التجمعين انضمام أعضاء جدد إليهما، ومما يؤكد ذلك رفض مجلس التعاون الخليجي طلب العراق – قبل نشوب حرب الخليج الثانية – المتكرر للانضمام إليه، وكذا رفض الاتحاد المغاربي انضمام مصر إليه واكتفى بقبولها بصـفة مراقـب. وهـذه الملاحظات ذات أهمية كبيرة من حيث إنها تنسـف

الأساس الذي عليه تتنفس البعض الصعداء باعتبار أن هذه التجمعات خطوة على طريق الوحدة الاقتصادية.

٣. غياب أي آليات أو مؤسسات فعالة للتنسيق بين هذين التجمعين، ومن ثم فقد تحولت إلى كيانات معزولة عن بعضهما.

٤. إن الهدف من هذين التجمعين في المقام الأول سياسي وليس اقتصادي، ومن ثم فإن أي تغير في العلاقات السياسية، من شأنه هدم أي منهما مثل ما حدث لمجلس التعاون العربي.

٥. إن هذين التجمعين وإن كانا حدا من النزعة القطرية لدى أعضائهما، فإنهما ولدا نزعة إقليمية؛ مما أدى إلى مزيد من الضعف للاتجاه القومي.

مما سبق يتبين لنا أن التجمعات الإقليمية العربية هي الأخرى مثل سابقتيه من حيث أثرها السلبي على العمل العربي المشترك، ومن ثم فإن الاتجاه نحو إقامة تكامل اقتصادي عربي / إسلامي يمثل الحل الملائم في ظل الظروف والمستجدات العالمية لو أرادت الدول العربية أن يكون لها مكانة على الخريطة الاقتصادية العالمية.

قراءات مقترحة:

١- بهجت أبو النصر، دور التكامل العربي في ضـوء المستجدات المعاصرة، رسـالة ماجسـتير، كليـة التجارة جامعة الأزهر ١٩٩٩.

٢- د. حسين عمر، التكامل الاقتصادي أنشـودة العـالم المعاصر، دار الفكر العربي.

٣- جامعة الملك سعود، بحوث مختارة من ندوة التكامل الاقتصادي لدول مجلس التعـاون، لـدول الخلـيج العربية، ١٩٨٦.

٤- صندوق النقد الدولي، القدرة التنافسية للاقتصـادات العربية، أبو ظبي، ١٩٩٩.

٥- د. سمير التنير، التكامل الاقتصادي وقضية الوحـدة العربية، معهد الدراسات الاقتصادية والاستراتيجية، بيروت، ١٩٧٨.

أسئلة للتقويم الذاتي:

١- إن الانطباع الأول لدخول عدد من الدول العربية في منطقة تجارة حرة مع الاتحاد الأوروبي قد يكـون إيجابيا، كما أنه قد يأتي بنتائج عكسية، وذلك فيمـا يعرف بالمغارم والمغانم، اشرح ذلك.

٢- قامت السوق الشرق أوسطية على أساس اشـتراك إسرائيل ضمن النسيج الموحد للمنطقة العربية.

استعرض ذلك في ضوء مقترح توزيـع المكاسـب المحتملة بين دول السوق الشرق أوسطي.

٣- من ضمن العديد مـن الأسـئلة الإشـكاليات التـي طرحتها التجمعات الإقليمية ثار تساؤل على جانـب كبير من الأهمية، ألا وهو: هل تعتبر هذه التجمعات خطوة نحو الوحدة الاقتصـادية العربيـة، أم أنهـا ستصبح أداة لتثبيت الإقليمية، ومـن ثـم ترسـيخ التجزئة والتبعية.

اشرح ذلك عارضا آراء المؤيدين والمعارضين.

الفصل التاسع

نظام التجارة العالمي وانعكاساته على العالم الإسلامي

أهداف الفصل:

يهدف هذا الفصل إلى تعريف الدارس بما يلي:

١- الجهد الدءوب لدول العالم نحو إرساء قواعد عالمية لتنظيم التجارة العالمية بكافة أشكالها من سلع وخدمات.

٢- المبادئ الأساسية التي قامت عليها اتفاقية الجات "جولة أوروجواي".

٣- معرفة الآثار المتوقعة على الدول الإسلامية بعد توقيع اتفاقية الجات ١٩٩٤.

٤- موقف البلدان الإسلامية من قضيتي العولمة والاستثمار الأجنبي.

٥- كيفية مواجهة هذه الآثار عن طريق التكامل بين دول منظمة المؤتمر الإسلامي ودور البنك الإسلامي للتنمية في ذلك.

الفصل التاسع

نظام التجارة العالمي وانعكاساته على العالم الإسلامي [١]

تعرضت أنظمة التجارة العالمية سلعية وخدمية إلى تغيرات بالغة الأهمية خلال الفترة ما بين الحربين وهذه التغيرات اتجهت جميعا نحو تأسيس قواعد عامة لتبادل السلع والخدمات بين الدول والتكتلات الاقتصادية وبعضها البعض.

والفكرة الجوهرية التي تعتمد عليها هذه القواعد هي العمل على تحقيق التوازن الأمثل المستقر لقوى السوق والذي يتضمن: أن الاستخدام الأمثل للموارد يتحقق من الوصول إلى التوازن العام في جميع الأسواق ويفرض سيادة المنافسة الكاملة، ولذلك فإن حرية العرض والطلب ستمكن المتعاملين من الوصول للسعر التوازني لكل سوق، والذي يؤدي في النهاية إلى تحقيق التوازن العام للاقتصاد الدولي

---

[١] راجع د. فاروق شقوير، بحث حول اقتصاديات الدول الإسلامية في ظل العولمة، مركز صالح كامل ، جامعة الأزهر، ١٩٩٩

وبالتأكيد فإن هذا المنهج، نظريا على الأقل، كفيـل بـإجراء أفضل تخصيص للموارد بما يرفع في النهاية مـن مسـتوى الرفاهية الاقتصادية للمشاركين في هذا النظام.

ولا اعتراض بالطبع علـى مـنهج الأمثليـة فـي تخصيص الموارد باعتباره ضمانا أكيـدا لكفـاءة اسـتخدام الموارد وبما يؤكد تحقيق أهداف دالة التفضيل التي يرتضيها المجتمع الدولي.

ولهذا يرى بعض الاقتصاديين أن قيام الجات ١٩٤٧ إنما جاء ردا مباشرا للاضـطراب الـذي سـاد العلاقـات الاقتصادية الدولية في فترة ما بين الحربين وخاصة في فترة الكساد الكبير، تلك الفترة التي فقد فيها الاقتصـاد العـالمي اتجاهه وارتبكت معاييره بعد أن أمضى فترة طويلـة مـن الزمان يسير بصورة طيبة تحت نظام الذهب وحرية التجارة.

ومن هنا كان الجهد الدءوب لدول العالم نحو الاتفاق رسميا على قواعد عالمية تنظم التجارة الدولية بكافة أشكالها، سلع وخدمات، وما يرتبط بها من تـأثيرات تكنولوجيـة أو استثمارية أو مالية، ليس فقط لتجنب الصراع على الأسـواق

ومصادر المواد الخام بل ومواجهة الركود المتكـرر الـذي يصيب أسواق السلع والمواد الخام.

١- القواعد العالمية لنظام التجارة:

ترجع المحاولات الجادة لوضع قواعد عامة لتحرير التجارة الدولية وتنظيمها إلى مؤتمر جينيـف عـام ١٩٤٧ حينما تم التوقع من قبل ٢٣ دولـة علـى الاتفاقيـة العـام لتعريفات والتجارة " الجات " GENERAL AGREEMENT IN TRADE AND TARIFF

وقد وضعت الاتفاقية الأسس التي يجب مراعاتها بين الدول الأعضاء في سياسات التجارة الخارجية، والتي تؤكـد فيها على أسلوب التفاوض كأداة لتحرير التجارة الخارجيـة ووضع مبادئ وإجراءات هذه المفاوضات والالتزام بالعمـل على فض المنازعات بين الأطراف المتعاقدة عـن طريـق القواعد التي تضعها الاتفاقية التي أطلق عليهـا منـذ ذلـك التاريخ اتفاقية الجات.

هذا وتقوم الاتفاقية على المبادئ الأساسية التالية:

- شرط الدولة الأولى بالرعاية، حيث يطبق هذا الشرط على جميع الدول الأعضاء وبالتالي تتمتع جميع الدول بميـزة الدولة الأولى بالرعاية.

- الحماية من خلال التعريفات الجمركية مع عدم اللجوء إلى الإجراءات غير الجمركية وتحويل ما قائم منها إلى نظام.
- سريان المعاملة الوطنية على المنتجات المستوردة، حيث تمنع الجات وجود أي تحيز ضد المنتجات الأجنبية في الأسواق الوطنية.
- المعاملة التفضيلية والأكثر رعاية للدول النامية.

وبسبب تعقيدات الاقتصاد العالمي والظروف التي مر بها من ركود وتضخم وحروب إقليمية فقد خرجت بعض المعاملات التجارية من نطاق هذه الاتفاقية واضطرت بعض الدول الصناعية المتقدمة إلى تطبيق نظم تقيدية ونظم حظر خروجا على الاتفاق الموقع عام ١٩٤٧، من أبرزها اتفاق المنسوجات والقيود الاختيارية على التصدير، إلا أن هذا لم يمنع دول العالم من الإصرار على الوصول إلى نظام عالمي للتجارة يتمتع بأكبر قدر من الحرية.

لذا فقد مرت الاتفاقية بثماني جولات من المفاوضات يتحقق في كل جولة هدف من الأهداف التي تسعى إليها فلسفة حرية التجارة، وتعتبر جولة أوروجواي أطولها جميعا حيث استمرت من عام ١٩٨٦ حتى عام ١٩٩٣ كما أنها

تعتبر أول جولة مفاوضات يشارك فيها عدد كبير من الدول النامية بلغ نحو ٧٠ دولة شملت جوانـب متعـددة لـم يـتم تغطيتها في الجولات السابقة، ومن المتوقع أن يكون لها تأثير كبير على القواعد التي تحكم التجارة الخارجية للدول التـي تخضع لهذه الاتفاقية والتي تعطي حاليا نحو ٩٠ % من حجم التجارة العالمية.

هذا وقد ركزت جولة أوروجواي علـى المجـالات الرئيسية التالية:

- تخفيض التعريفات الجمركية بنسبة تتراوح ما بـين ٢٠ – ٣٠% وإدراج التجارة في الزراعة والمنسوجات والملابس تحت الاتفاقية.
- إصلاح قواعد الجات نفسها وعلى وجه الخصوص تلـك المتعلقة بالإعانات والرسوم المقيـدة للتجـارة والحمايـة ومواجهة الإغراق.
- مد قواعد الجات إلى مجالات التجـارة وحقـوق الملكيـة الفكرية وإجراءات المتعلقة بالتجارة.
- إدخال إصلاحات هيكلية في نظم تسوية النزاعات وطريقة عمل الجات نفسها وإنشـاء المنظمـة العالميـة للتجـارة

World Trade Organization لتدبير تطبيق الاتفاقيـة وتتابع برامج التنفيذ المختلفة.

هذا وقد بلغ عدد الاتفاقيات التي وقع على معظمهـا في مراكش نحو ٢٨ اتفاقية تزيد نصوصها على ٧٥ ألـف صفحة بينما يبلـغ عـدد صـفحات الملاحـق والجـداول والتفسيرات نحو ٢٢ ألف صفحة تزن حجمهـا نحـو ١٨٧ كجم. وكان عدد الدول التي وقعت على الاتفاقية ١١٧ دولـة من بينها ٣٤ دولة إسلامية، وقد دخلت الاتفاقية حيز التنفيـذ ابتداء من يناير ١٩٩٥ وإن كانت تعطـي فتـرات سـماح لتطبيق بعض بنودها في حالة الدول النامية تنتهـي بنهايـة عام٢٠٠٤ م.

ومع بداية تطبيق الاتفاقية ظهرت بوادر الأمل فـي تحقيق منافع مباشرة للدول الناميـة، ومـن بينهـا الـدول الإسلامية عن طريق تحسين إمكانية نفاذ منتجاتها لأسـواق الدول المتقدمة وخاصة في الزراعة والمنسـوجات والنظـر بإيجابية إلى الشروط التي تضعها الجات، باعتبارها حـافزا للدول النامية لتحسين اقتصادياتها بتحريرها من القيود التـي تكبل انطلاق صادراتها، خاصة وأن تطبيق قواعد واضـحة

في مجال الدعم والإغراق، مدعمة بوجود منظمة قوية تراقب تطبيقها (WTO)، وأعمال قوى المنافسة من خـلال هـذه القواعد سوف يساعد على تحقيق مكاسب كثيرة للدول النامية التي تشارك بفاعلية في هذه المفاوضات.

وتشير التجارب الخاصة لدول جنوب شرق آسيا إلى أن الدول النامية ذات الاقتصاديات المنفتحة والقـادرة علـى تعديل أوضاعها، قد استفادت مـن الفـرص الجديـدة فـي الأسواق العالمية، إلا أنه من جانب آخر قد تواجـه بعـض الدول ظروفا معاكسة وقد تفقد بعضها أسواقا لمنتجاتها مـن جراء إزالة التفضيلات التجارية التي كانت تتمتع بهـا، وإن كان التطبيق التدريجي للاتفاقية سوف يخفض مـن الآثـار السلبية لها ويؤجل ظهورها إلى ما بعد نهاية هذا العقد.

على أية حال فإن المناقشات المطولة التي صاحبت تطبيق اتفاقية منظمة التجارة العالمية تتوقع تحسنا تـدريجيا في إمكانية نفاذ صادرات الدول النامية إلى أسـواق الـدول المتقدمة نتيجة لانخفاض الرسوم على السلع الصناعية وأيضا لخفض القيود غير الجمركية علـى المنسـوجات وخفـض الإعانات في قطاع الزراعة، وما تتيحه قواعد المـنظم مـن

فرص جديدة لنفاذ صادرات الدول النامية إلى أسواق الـدول المتقدمة. أما بالنسبة للخدمات فإن الاتفاقية العامة للخـدمات (G A T S) لم تظهر نتائجها بعد وهي مفتوحة أمام الدول، أطراف التعاقد، لتحديد الحقوق والالتزامات في هذا القطـاع الهام، كما أنها تطبق تدريجيا مرحلة مرحلة.

ولعل النظر إلى التزامات الدول المتقدمـة صـناعيا يعكس ما ساد من آمال في أوساط الدول النامية بسـبب مـا التزمت به هذه الدول من التزامات ويتضح ذلك من:

أ- تخفيضات التعريفة الجمركية:

كان الهدف النهائي من المفاوضـات هـو خفـض متوسط التعريفة الجمركية إلى نحو الثلث وهـو مـا يصـل بالرسوم الجمركية (المتوسط المرجح من نحو ٦,٤ % إلـى ٤%) وقد تجاوزت التخفيضات ٢٠% عن المتوسط بالنسـبة للصادرات الأساسية للدول النامية (المنسـوجات، الملابـس والمنتجات الجلدية)، وسوف يدعم هذا الخفض على أية حال إزالة الحواجز غير الجمركية التي سوف تترتب على إنهـاء اتفاقية المنسوجات وإزالة القيود الاختيارية على الصادرات، وإزالة القيود خاصة على الأحذية والإلكترونيـات وسـلع

السفر، أما بالنسبة للمنتجات الاستوائية ومنتجـات المـوارد الطبيعية فإن التخفيضات كانت أكبر مـن المسـتهدف بـ ـ ٤٢%، ٣٥% على الترتيب، وبالنسبة للسلع الصناعية فـإن استقطاعات التعريفة الجمركية بوجه عام كانت عالية بالنسبة للمواد الخام والسلع نصف المصنعة عنهـا بالنسـبة للسـلع الصناعية، كما خفضت أيضا السقوف العالية للتعريفة (التـي تزيد على ١٥%).

ب- معالجة القيود غير الجمركية:

كان تخفيض القيود غيـر الجمركيـة مركـزا فـي الزراعة والمنسوجات والملابس الجاهزة وأيضا القطاعـات التي تخضع للقيود الاختياريـة للتصـدير (V E R) ففـي الزراعة كان الإنجاز الرئيسي هو إخضاع القطاع التجـاري المفتت في الزراعة إلى قواعد أكثر شفافية والبدء بتحريـره من الاختلالات التي تؤثر في التجارة العالمية، وبديهيا فـإن القيود غير الجمركية سوف تتحـول إلـى قيـود جمركيـة باستخدام سنوات ٨٦ – ١٩٨٨ كأساس متفق عليه، والتـي سيتم تخفيضها بنحو ٣٦% في المتوسط فـي خـلال سـت سنوات. وكان اختيار فترة الأساس المشار إليها يتضمن فـي

الواقع معدل تعريفة عالية لكثير مـن السـلع حيـث كانـت الأسعار العالمية لهذه السلع منخفضة في تلـك الفتـرة وقـد يتسبب ذلك في زيادة الحماية الجمركية في المرحلة الأوليـة لتطبيق التعريفة. وسيمكن هذا الخفض كثيرا من المنتجـات الاستوائية من النفاذ تدريجيا وإن كان بمستوى متواضع إلى أسواق الدول الصناعية ذات الحماية الجمركية العالية حيـث إن هناك ضمان حد أدنى لدخول هذه السلع للأسـواق فـي الدول المتقدمة.

إن إدخال السلع الزراعية ضمن قواعد الجات يعـد إنجازا في حد ذاته وإن كان نجاح عملية تحريرهـا سـتظل تواجه بعقبات. حيث إن البرامج الطموحة لتحريـر تجـارة السلع الزراعية لتكون على نفس الدرجة من الحرية بالنسـبة للسلع الصناعية أمر يواجه بصعوبات كبيرة، فضـلا عـن التضييق والتشدد في فرض الالتزامات الخاصة بتجارة السلع الزراعية قد يدفع الدول التي تلتزم بتطبيق هذه الإجـراءات إلى اللجوء إلى إجراءات غيـر مرغـوب فيهـا كمواجهـة الإغراق أو الرسوم التعويضية أو الرسوم الحمائية.

ج- الخدمات:

يعتبر إدخال الخدمات في نطاق الجـات مـن أهـم الإنجازات التي حققتها جولة أورجواي، ويعتبر هذا الإنجاز من الأمور التي ستضبط وقع نمو هذا النشاط الهـام والـذي يمثل حاليا نحو ٢٦% من مجموع حجم التجـارة العالميـة، وإن كان لم يتحدد بعد الشكل النهائي لنظام النفاذ للأسواق في قطاع الخدمات وقد يستغرق تحديـد هـذا الشـكل إجـراء المفاوضات في كثير من القطاعات الهامة والتي قـد تأخـذ وقتا طويلا.

على أي حال فإن ما يزيد على نصف الدول الناميـة التي شاركت في مفاوضات أورجواي تحصل على ٢٠% أو أكثر من دخلها من العملات الأجنبية من تصدير الخـدمات التجارية خاصة الخدمات كثيفة العمالة، هذا وقد قدمت بعض الدول النامية عروضا للخدمات التي ستحررها وتسمح بهـا للمنافسة، وهي تتضـمن الخـدمات المرتبطـة بـالكمبيوتر وخدمات التشييد والخدمات المالية والمهنية وخدمات النقـل والاتصال، وإن كانت معظم هذه العروض تحاول أن تؤكـد على المزايا الموجودة داخل الدولة، ولذا فإن زيادة ضـمان

النفاذ للأسواق سوف يكون مفيدا للمـوردين والمسـتثمرين الأجانب في الدول المتقدمة والتي تحولت كثيرا منهـا إلـى اقتصاديات تعتمد على تصـدير الخـدمات بحيـث تحتـل الصادرات الخدمية ما يتجاوز ٦٠% من حصيلة صادراتها.

٢- الأثر المتوقع على الدول الإسلامية:

أصبحت اتفاقية الجات منذ الخامس عشر من شـهر أبريل ١٩٩٤ حقيقة واقعة، ولا نملك خيار تحديـد موقـف منها، بقدر ما يتوجب علينا مناقشة أفضل السـبل المتاحـة للتكيف معها، خصوصا وأن عددا كبيرا من الدول الإسلامية أعضاء في الاتفاقية (٣٤ دولة)، ولقد شاركت معظـم هـذه الدول في المؤتمر الوزاري الذي عقد في مراكش في إبريل ١٩٩٤م.

واتفاقية الجات شأنها شأن أي اتفاق متعدد الأطراف، قد تشكل محصلة لالتقاء المصالح التجاريـة الدوليـة وفقـا لموازين القوى والقدرات الاقتصادية السائدة عنـد توقيعهـا وبحكم الموقف الضعيف للدول النامية – ومن بينهـا الـدول الإسلامية – فإن معظم المؤشرات المتاحـة حـول الآثـار المحتملة للجات، ترجح كفة الغـرم التـي تتحملـه الـدول

الإسلامية على كفة الغنم الذي تتيحه لها الاتفاقية، ليس بسبب اختلال نصوص الاتفاق ذاته فحسب، وإنمـا أيضـا بسـبب انخفاض قدرة الدول الإسلامية على الاستفادة مـن الفـرص التي قد تتاح لتعظيم الأرباح وتقليص الخسائر في ظل سيادة المنافسة التي تستند عليها مبادئ الاتفاق، دون مراعاة للفجوة الشاسعة التي تراكمت بين الدول المتقدمة والـدول الناميـة خلال عشرات السنين.

ومن الممكن أن نعرض بإيجاز إلى المؤشرات الآتية لنتائج الاتفاقية على الأنشطة الرئيسية في الدول الإسلامية.

أ- الصناعة:

لدى العالم الإسلامي عدد من الصناعات الأساسـية خاصة وأنه يمتلك موارد طبيعية هامـة، زراعيـة ونفطيـة وغازية، واحتياطيات كبيرة من المعادن، الأمر الذي يسـمح بتطور صناعات تستند إلى تلك الموارد، وقد يؤدي التطبيـق الكامل لاتفاقية الجات إلى بعض الآثار المعاكسة على نمـو الصناعة فيها وخاصـة الصـناعات الغذائيـة والكيماويـة وصناعة الملابس الجاهزة.

١ - **الصناعات الغذائية:**

من المتوقع أن يكون لتخفيض الدعم المقدم لقطـاع الزراعة في الدول الصناعية أثر إيجابي على هذه الصـناعة في الدول الإسلامية، وذلك لعدم وجود دعم يـذكر للإنتـاج الزراعي في البلدان الإسلامية تخضع لالتزامات التخفـيض، في حين تستفيد الصادرات الإسلامية من الصناعات الغذائية من التخفيضات الجمركية وتحويل القيود الكمية إلى رسـوم جمركية من قبل الدول المستوردة للسلع الصناعية الإسلامية. إلا أن هناك عاملين يمارسان أثـرا سـلبيا، وهمـا أحكـام الجوانب التجارية المرتبطة بحقوق الملكية الفكرية، فمن شأن هذا الاتفاق أن يحد من تطور الصناعة بوجه عام في الـدول الإسلامية ويجعلها أكثر تكلفة عما كانـت عليـه ومـن ثـم يضعف المركز التنافسي لها في مواجهة صناعة متطورة في الدول الصناعية، ويحتاج تخفيف هذا الأثر إلـى الإسـراع بتقوية مراكز البحث العلمي في الـدول الإسـلامية، وعقـد اتفاقيات نقل تكنولوجيا بين دول الجنوب وبعضـها الـبعض بحيث تحد من احتكار التكنولوجيا القائم حاليـا فـي الـدول المتقدمة، من جانب ثان سوف تعاني صناعة صـيد وتعبئـة

الأسماك على وجه الخصوص في الـدول الإسـلامية مثـل السنغال وموريتانيا والمغرب وتونس واليمن وعمان بسـبب انخفاض معدلات خفض التعريفة الجمركية علـى الأسـماك ومنتجاتها (نسبة التخفيض ٢٢%) وهو يعد من أدنى نسـب التخفيض على السلع في ظل اتفاقات جولة أورجواي ومن ثم يقال الأثر الإيجابي على صادرات الـدول الإسـلامية مـن الأسماك.

ومع ذلك فإنه يجب الإشارة إلى أن اتفاقيات الشراكة التي تم توقيعها بين عدد من الدول الإسلامية وأوروبا سوف تعمل على حصار هذا الأثر.

ب- الصناعات البتروكيماوية:

تشكل الصادرات البترولية والمعدنية نحو ٤١% من إجمالي الصادرات الإسلامية وتتمتع الصـناعات الكيماويـة بميزتين تنافسيتين: أولاهما توفر المواد الهيدروكربونية مـن النفط والغاز، التي تستخدم كمستلزم إنتـاج وكطاقـة لهـذه الصناعة. وثانيهما اعتمادها على كثافة رأس المال والطاقات الإنتاجية العالمية، مما ينتج عنه خفض في التكلفة.

ومن المتوقع أن يؤدي تطبيق اتفاقيـة الجـات إلـى تقليص الحواجز في الأسواق. ومن ثم التزام الدول الصناعية بتخفيض الرسوم الجمركية علـى الـواردات مـن السـلع الكيماوية بنسبة ٤٢%، وتقييد السـقوف علـى ٩٩% مـن إجمالي الواردات الصناعية، وكذلك تقييد استخدام القيود غير الجمركية، مما يؤدي إلى تحسين فرص دخـول المنتجـات الكيماوية الإسلامية إلى الأسواق الدولية. إلا أنه من جانـب آخر فمن المتوقع أن تنخفض صادرات الدول الإسلامية من الأسمدة الكيماوية إلى الـدول الأوروبيـة نظـرا لـتقلص استخدامها في دول الاتحاد الأوروبي لأسباب بيئية، وتتضح أهمية هذا التخفيض إذا علمنا أن صادرات الدول الإسـلامية من الأسمدة الكيماوية تبلغ نحو مليار دولار عام ١٩٩٤ وهي تشكل نحو ٦٥% من الصادرات العالمية منها، إلا أن خفض التعريفات الجمركية في إطار الجات ليس له أثـر ذو شـأن على صادرات الصناعات البتروكيماوية من الدول الإسلامية، كما أن تخفيض الـدعم المقـدم لشـركات البتروكيماويـات سيعرضها إلى منافسة قوية من كل من كوريا والصين على الأسواق الأوروبية.

ج- صناعة النسيج والملابس الجاهزة:

تشير البيانات الأولية إلى أن الدول النامية سوف تستفيد في مجملها من تحرير التجارة من هذه السلع، وأن المكاسب التي يمكن أن تعود على هذه الدول من جراء إزالة التعريفات والحصص تقدر بحوالي ٨ مليارات دولار.

وتعد الدول الإسلامية مصدرة بالدرجة الأولى للمنسوجات والملابس الجاهزة وذلك بسبب اعتماد الصناعة على الأيدي العاملة، وعلى التكنولوجيا البسيطة، وفي كونها تولد القسم الأكبر من القيمة المضافة للصناعات التحويلية، فضلا عن ارتفاع نسبة مساهمتها في الصادرات السلعية لهذه الدول، فقد بلغت الصادرات من المنسوجات إلى إجمالي الصادرات السلعية في الدول الإسلامية نحو ٨,٧ % عام ١٩٩٥ وترتفع لتتراوح بين ١٧% إلى٧٨ % لنحو ٨ دول إسلامية.

وفي ظل إلغاء القيود الكمية وتخفيض الرسوم الجمركية على صادرات النسيج والملابس الجاهزة فإن تطبيق اتفاقية الجات سوف يمارس أثرا إيجابيا على صادرات الدول الإسلامية من النسيج والملابس الجاهزة.

خاصة أن دول الاتحاد الأوروبـي تعـد السـوق الرئيسـي لصادرات الدول الإسلامية نحو ٣٨ – ٤٢ % من صادرات الدول الإسلامية تتجه إلى أوروبا، ومع ذلك فإن فتح أسواق الدول الأوروبية أمام هذه المنتجات لا يعني أن الفائدة ستئول بالضرورة على الدول الإسلامية، بسـبب المنافسـة القويـة المتوقعة من صادرات دول آسيوية غير إسـلامية، مـا لـم تستطع هذه الدول تنمية القدرات التنافسية لمنتجاتهـا أمـام منتجات الدول الأخرى.

د - موقف الزراعة:

لا تحتل المواد الغذائية أهمية كبيرة فـي التركيـب السلعي للتجارة الخارجية للـدول الإسـلامية حيـث تبلـغ الصادرات الغذائية لها نحو ١٦ مليار دولار عام ١٩٩٤ بما يمثل نحو ٦% من إجمالي الصادرات في حين تبلغ واردات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي نحو ٢٨ مليار دولار بما يمثل نحو ١٠,٦% من وارداتهـا أي أن الفجـوة الغذائية للدول الإسلامية تبلغ نحـو ١٢ مليـار دولار عـام ١٩٩٤.

وقد أشارت بعض الدراسات إلى أنه لهذا السبب من المتوقع أن يكون لاتفاقية الجات آثارها السلبية على الـدول الإسلامية نظرا لـ:

- ارتفاع فاتورة واردات الدول الإسلامية من السلع الزراعية نتيجة لإلغاء الدعم من قبل الدول الصناعية على إنتاجهـا من السلع الزراعية. وثمة توقعات بأن تكون الزيادة فـي أسعار المنتجات الغذائية الأساسية في حدود ٢٤ – ٣٣% عن متوسط السنوات ١٩٨٤ – ١٩٨٦.
- أن اتفاقية الجوانب التجارية المتعلقة بالملكية الفكرية ستحد من إمكانية تطوير الأساليب الإنتاجية الزراعية ولاسـيما في مجال استخدام الهندسة الوراثية.
- إلغاء الامتيازات التي كانت تحصل عليها الدول الإسلامية في تعاملها مع دول الاتحاد الأوروبـي وهـو الشـريك التجاري الأول للدول الإسلامية.
- بالرغم من أن اتفاقية الجات حققت تقدما بارزا في مجـال الحد من الدعم الزراعي إلا أن كبر حجم الدعم المقدم من الدول الصناعية في صوره المختلفة يحـد مـن القـدرة التنافسية للسلع الإسلامية. حيث قدرت أمانة الجات قيمـة

الدعم المخل بالتجارة في الدول الصـناعية بنحـو ١٥٠ مليار دولار في مقابل ١٩ مليار دولار في البلدان النامية، كما أن مبدأ التعريفة التصاعدية الذي تتضمنه الجات يعني زيادة نسبة التعريفة مع كل مرحلة تصنيعية، يحد من قدرة المنتجات الزراعية المصنعة من الدخول إلى أسواق الدول الصناعية.

لقد عانت الزراعة في الدول الإسلامية خلال الفتـرة السابقة من مجموعة من العوامل حالت دون قيامها بالـدور المأمول لها في الاقتصاد الإسلامي، ومن ثم فإنه بمجـرد أن تتوافر لها البيئة المواتية فسوف تنطلق لتساهم بدور أكبر في التنمية الاقتصادية، خاصة إذا ما وضعت في موقف متعادل مع المنتجات الزراعية الأوروبية، وعـدم تحيـز واضـعي السياسة الاقتصادية في الدول الإسلامية ذاتها ضـد قطـاع الزراعة بسبب وهو التصنيع الذي سيطر عليهم، حيث كانت توجه معظم الاستثمارات إلى قطاع الصناعة في حـين لـم يحصل قطاع الزراعة إلا على القليل.

ومن ثم فإنه يتوقع أن تستفيد الزراعة فـي الـدول الإسلامية من جولة أوروجواي على الأقل من عنصرين:

- إمكانية استفادة الدول الأعضاء من تخفيضـات التعريفـة الجمركية ومن إزالة القيود غير الجمركية والـدعم، ممـا يقوي من الكفاءة التنافسية للمنتجات الزراعية التصديرية.
- تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة في مجـال الزراعـة لتوافر فرص الاستثمار المربح بها وهو ما يشهده عدد من الدول الإسلامية حاليا وهذه الاستثمارات كفيلة في ذاتهـا بدعم القدرة التنفسية لهذا القطاع.

هـ - الأثر المتوقع في نشاط الخدمات:

شهدت السنوات الأخيرة تزايدا واضحا في الأهميـة النسبية لقطاع الخدمات بالدول الإسلامية فقـد بلغـت قيمـة صادراته نحو ٥٦ مليار دولار عام ١٩٩٥ بما يمثـل نحـو ٥% من الصادرات العالمية، في حين بلغت واردات الـدول الإسلامية من الخدمات في نفس العام نحو ٨١ مليـار دولار بما تمثل نحو ٦,٦٠% من الواردات العالمية منه، ومن ثـم يبلغ العجز في ميزان الخدمات نحو ٢٥ مليـار دولار عـام ١٩٩٥. ولكن يخرج من هذا الإجماع بعض الدول الإسلامية مثل مصر والأردن وتونس ولبنان والبحرين، حيث يعتبـر

قطاع الخدمات في هذه البلدان مصدرا لحصيلة هامة من النقد الأجنبي.

وتتسم المؤسسات العاملة في هذا القطاع بالضعف وعدم التطور نظرا لعدم تمتعها بالمزايا التكنولوجية للشركات العالمية في الدول المتقدمة، مما يضعف قدرتها على عرض خدماتها في الأسواق العالمية الخارجية إلا في حالة الخدمات المتعلقة بانتقال الأيدي العاملة. فالمصارف المحلية تتسم بضعف قدرتها على منافسة المصارف الأجنبية التي تتمتع بوجود شبكات اتصال وعلاقات مهمة مع المصارف الأخرى، وشبكة الاتصالات السلكية واللاسلكية تشكو من ندرة مواردها اللازمة لتطوير البنية الأساسية، وهذه الندرة تعرقل أيضا نقل التكنولوجيا وتدريب المهارات. وهناك عدم تناظر في القوى التفاوضية بين البلاد الإسلامية والبلاد المتقدمة على صعيد حركة الطيران، إضافة إلى الحجم المحدود للسوق المحلية. أما خدمات التعليم الوطنية والخدمات الصحية فلا زال الفرق شاسعا بينها وبين مثيلتها في تلك الدول.

ومن ثم فإنه يجب على الدول الإسلامية السعي نحو تحسين نوعية خدماتها والاتجاه نحو خلق الميزة التنافسـية، وليس الاعتماد فقط على الميزة النسبية، كمـا أن الاتفاقيـة العامة للتجارة في الخدمات مثل اتفاقية الجات العامة، تسمح بإنشاء التجمعات التجارية الإقليمية كاستثناء لمبـدأ الدولـة الأولى بالرعاية. ومن هذا المنطلق يشكل الاتجاه الإقليمي في عملية تحرير التجارة المتعددة الأطراف أداة أساسـية لحـل المشاكل التجارية التي تظهر على الصعيد الإقليمي قبـل أن تمتد إلى الصعيد المتعدد الأطراف.

و- الملكية الفكرية:

بداية علينا أن نتفق أن الدول الصناعية وحدها هـي القادرة في ظل هذا الاتفاق على حماية حقوق الملكية الفكرية لمواطنيها. حيث إنها تمتلك المؤسسات المؤهلة، كمـا أنهـا تعتبر المقر الأم للغالبية مـن الشـركات الكبـرى متعـددة الجنسيات والتي بإمكانها التحقق من المخالفـة ومتابعتهـا – حسب الأصول المعتمدة – في حين تفتقر الدول النامية ومن بينها الدول الإسلامية إلى ذلك، ومن ثم فإن الدول الصناعية استطاعت من خلال هذا الاتفاق أن تؤمن لشـركاتها حـق

الحصول على إيرادات ضـخمة، أمـا بسـبب احتكارهـا للاختراعات أو لتطبيقاتها؛ فمثلا سـوف تحصـل شـركات الأدوية والمستحضرات الصيدلية العالمية على مزيـد مـن النفوذ لفرضها حق براءة الاختراع وحماية تراخيصها فـي كافة دول العالم وخاصة في الدول النامية؛ وهو مـا يرفـع تكلفة الحصول على حقوق إنتاج الأدويـة والمستحضـرات، وذلك لمدد طويلة تصل إلى ٢٥ عاما ولا يقتصر الاحتكـار على البراءة ذاتها بل وعلى أسلوب التصنيع كذلك، والأمـر يختلف كثيرا بالنسبة للمنتجات الهندسية والإلكترونية أو حتى أنظمة المعلومات والاتصال.

موقف البلدان الإسلامية
من قضيتي العولمة والاستثمار

١- قضية العولمة:

تشير العولمة إلى تزايد تـدويل عمليـات الإنتـاج والتوزيع والتسويق للسلع والخدمات، وبذلك فإنهـا تتضـمن عملية ديناميكية دائمة الحركـة لانـدماج هياكـل الإنتـاج والتمويل بين دول العالم، ومنذ سقوط حائط برلين وانهيـار الاتحاد السوفيتي في نهاية الثمانينيات قويت توجهات العولمة وأصبحت بعدا أساسيا يراعى في كثير من القرارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية بين دول العالم المختلفة.

ويتفق الجميع على أن العولمة ذات أهميـة قصـوى للتنمية وإن كان هناك جدل واسع بالنسـبة لفائـدتها للـدول النامية على الأخص في الأجـل القصـير. إلا أن التحـدي الرئيسي الذي يواجه العالم حاليا هو كيفية الاستفادة من قوى السوق وإمكانيات المنظم الخاص في ظل ما تـوفره قـوى العولمة من آليات مستحدثة وخاصة في مجـالا المعلومـات ونقل التكنولوجيا.

إن ما يشغل الدول الصناعية وبصفة خاصة الـدول السبع الكبار هو أثر العولمة على اقتصادياتها، خاصة فيمـا يتعلق بإعادة تقييم الإنتاج في الدول النامية المتميزة بـالأجر المنخفض والمنفتحة على الاقتصاديات العالمية وأثر ذلك في زيادة البطالة بين العمالة المنخفضة ذات المهارة في الـدول الصناعية. من جانب آخر تخشى الدول النامية مـن زيـادة درجة الحمائية التي تلجأ لها الدول الصناعية بصفة خاصـة في أوروبا لمواجهة هذه البطالة وتحججها بتدفق صـادرات الدول النامية إلى أسواقها رغم أن تجارة الدول النامية لا تكاد تمثل إلا نسبا ضئيلة من واردات هذه الدول، فالمنافسة التـي تتعرض لها أسواق الدول الصناعية من جراء انخفاض أجور الإنتاج في الدول النامية لا تكاد تمثل نسبة تـذكر، إن ٦٠% من التجارة الخارجية لدول السوق الأوروبية تتم مع بعضها البعض، ٨٠% من تجارة المملكة المتحدة تتم مع دول السوق الأوروبية بل إن ما أمكن تصديره من دول شرق آسيا للدول الصناعية المتقدمة لم يتجاوز ٤% من إجمالي استهلاك الدول الصناعية.

هذا ولم تتوانى الدول النامية رغم ما تتعرض له من صعوبات من العمل بالإسراع في الاندماج فـي الاقتصـاد العالمي، إما من خلال تطوير هياكلها المؤسسـية وتحفيـز المؤسسات الاقتصادية المختلفة لتحقيق انفتاح متزايـد علـى دول العالم الخارجي، أو بالارتباط بتجمعات ومشاركة مـع الدول المتقدمة نفسها.

وقد قامت الدول النامية بوضع أنظمـة وتشـريعات وخلق مناطق للتجارة الحرة تتواءم ومتطلبات العولمة، فهناك ١٤٣ دولة نامية لديها قوانين محفزة للاستثمار يتم تطويرها سنويا لإضافة المزيد من الحوافز والإجراءات. كمـا تتجـه العديد من هذه الـدول لإنشـاء منـاطق التجـارة الحـرة المتخصصة مثل مناطق التصنيع التصديري ومناطق التجارة الحرة العامة باعتبارها أداة فعالة في الاقتصاد العالمي، فقـد بلغ عددها ٨٣٩ منطقة في ١٠٢ دولة منها نحو ٦٠ منطقـة في دول إسلامية أهمها (اندونيسيا، مصر، السودان، الأردن، سوريا، تونس، المغرب).

ويـدعم هـذه القـوانين والإجـراءات اتفاقيـات الاستثمارات الثنائية بين الدول وبعضـها الـبعض والتـي

توسعت بصورة كبيرة في مضمونها وأغراضها فقـد ازداد عدد هذه الاتفاقيات ليبلغ ١٥١٣ اتفاقا حتى عام ١٩٩٩ منها نحو ٢٤٩ اتفاقا بين الدول النامية وبعضها البعض، ويـرتبط بذلك أيضا توجه العديد من الـدول لعقـد اتفاقيـات تجنـب الازدواج الضريبي.

أما على المستوى الإقليمي فقـد ظهـرت اتفاقيـات جماعية متعددة منها اتفاقية التجارة الحرة للأمريكيتين والتي وقعت في أبريل ١٩٩٨ في سنتياجو بشيلي لتطبيقها ابتـداء من عام ٢٠٠٥ وتتضمن قواعدها إطـارا عـادلا وشـفافا للترويج للاستثمارات لخلق مناخ مستقر وواضـح لحمايـة المستثمرين وتسهيل دخول الاستثمارات من خارج المنطقة.

وفي الأمريكيتين أيضا قامت مجموعـة دول سـوق المركسيور (الأرجنتين والبرازيل وأوروجواي وبرجـواي) بتوقيع اتفاق للتعاون التجاري والاستثماري مع كندا منذ عام ١٩٩٧ لجذب الاستثمارات الكندية إليها وخلق مزيـد مـن روابط التجارة.

ولم تتوان منظمة الآسيان عن دعـم الاسـتثمارات الأجنبية بين دولها إذ اتفقت الدول الأعضاء عام ١٩٩٥ على

إنشاء وحدة للاستثمارات داخل سكرتارية الآسيان، لتتابع ما اتفق عليه بين برامج ترويج الاستثمار بـين دول الآسـيان وتبادل المعلومات والخبرات في هذا المجال.

أما في منظمة التعاون والتنميـة الأوروبيـة فـإن المشاورات مستمرة منذ عام ١٩٧٥ لوضع اتفاقيـة لتنظـيم الاستثمار بين دولها، ففي عام ١٩٩٨ اتفق وزراء المنظمـة على إعطاء مهلة لتقييم ما توصل إليه الخبراء مـن نتـائج، وخاصة أن الاتفاقية المنشودة تسـتهدف الوصـول لأعلـى درجات التحرر ومعالجة الحساسية التي قد تنشأ من الجوانب السياسية والاجتماعية والثقافية. ولعل أهم الخطـوات التـي تمت هو ما تقوم به مجموعة العمل المشكلة لهـذا الغـرض حاليا من إجراء مقابلات مع المنظمـات غيـر الحكوميـة والشركات والسلطات المختلفة للتوصل إلى مفاهيم جديدة في تحديد العلاقة بين سلطة الدولة وقوة رأس المـال، وتطـوير العلاقة بين البيئة والمستثمر وبين المجتمـع المـدني وبـين السلطة التنفيذية.

على المستوى الدولي فإن التوقيع على البرتوكـول الرابع الخاص بتجارة الخدمات أصبح ساري المفعـول مـن

يناير ١٩٩٨ وما يتضمنه من فـتح أسـواق الـدول أمـام الاستثمارات الأجنبية في مجـال الاتصـال، كمـا انتهـت المفاوضات حول الخدمات المالية والتي دخلت حيز التنفيـذ ابتداء من مارس ١٩٩٩ ويتضمن ذلك تحرير الأسواق أمام الخدمات المصرفية والتامين بما في ذلك التواجـد التجـاري وإزالة أو تخفيف القيود على نشاط الاستثمارات الأجنبية في إنشاء وإدارة وتملك الأنشطة المصرفية أو أنشـطة التـأمين وغيرها من الأنشطة.

كما يجري العمل على قدم وساق في منظمة التجارة العالمية لتحديد العلاقة بين التجارة والاسـتثمار لتغطـي ٤ جوانب مترابطة، أولها عن علاقة التجارة والاستثمار والنمو في الدولة، والثاني عن العلاقة الاقتصـادية بـين التجـارة والاستثمار، ثم تحديد الأدوات المالية الدولية المستخدمة فـي ربط التجارة والاستثمار، وأخيـرا دراسـة أوجـه التشـابه والتداخل والتضارب بين التجارة والاستثمار بسـبب الـدور المتزايد للاستثمارات الخاصة الوطنية والأجنبية.

٢- قضية الاستثمارات الأجنبية:

تلعب الاستثمارات الأجنبية الخاصة دورا خاصا في دعم حركة الاندماج بين دول العـالم، وإذا كـان التكامـل والاندماج للاقتصاد العالمي يقاس بالأهميـة النسـبية التـي تحتلها التجارة الدولية في اقتصاد دولة ما، فإنـه يمكـن أن يقاس أيضا وبطريقة أكثر ملاءمة بتدفق الاستثمار الأجنبـي المباشر، والرصيد المتوافر منه، وعلاقته بالتكوين الرأسمالي في الدولة. وفـق هـذا المعيـار تزايـدت نسـبة رصـيد الاستثمارات الأجنبية المباشرة للناتج العالمي بصفة مسـتمرة منذ عام ١٩٨٠، كما ارتفعت نسبة التدفق (الداخل والخارج) إلى الناتج المحلي العالمي خلال نفس الفترة، ولذا يمكن القول إن قوى الاندماج في الاقتصاد العالمي خلال الخمسة عشـر عاما الماضية قد حدثت بفعل الاستثمارات الأجنبية المباشرة بالدرجة الأولى وليس من خلال التجارة الدولية.

لقد بلغت تدفقات الاستثمارات الأجنبية عـام ١٩٩٧ نحو ٤٠٠ مليار دولار بزيادة تصـل نسـبتها ١٩% عـن مستواها في السنة السابقة وضعف ما كانت عليه عام ١٩٩٠ ولقد وصلت إلى نحو ٤٤٠ مليار دولار عام ١٩٩٩ رغـم

تواضع نمو الاقتصاد العالمي وتراجع للاستثمارات في بعض المناطق وخاصة جنوب شرق آسيا.

ولعل العوامل المؤثرة في تزايد الاستثمارات الأجنبية المباشرة ترجع إلى قوى العولمة ذاتها حيث يمكن الاعتمـاد على ما ذكره تقرير الاستثمارات الدولية لعـام ١٩٩٨ مـن الاتجاه المتزايد من الاندماجات والاستحواذات التي تجـري على قدم وساق بين الشركات متعددة الجنسيات والتي تتزامن أيضا مع التوسع في عمليات الخصخصـة والإسـراع فـي تطبيق برامج التحرر الاقتصادي في كثير من دول العالم.

هذا وتحصل الدول النامية على ثلاثـة أنـواع مـن التدفقات الرأسمالية هي الاسـتثمارات الرسـمية والخاصـة واستثمارات المحفظة، وقد انكمشت التدفقات الرسمية بحيث لم يتجاوز نصـيبها عـام ١٩٩٩ – ١٥% مـن مجمـوع التدفقات، وتزايدت في نفس الوقـت تـدفقات الاسـتثمارات الخاصة. فبينما بلغ معدل نمو هذه الاستثمارات ١٦% فـي المتوسط سنويا خلال الفترة ٩٠ – ١٩٩٩ انخفضت التدفقات الرسمية بنحو ٣% سنويا خلال نفس الفترة. بـل إن الأمـر الذي يثير التساؤل أن المساعدات الرسمية للدول الأقل نمـوا

والتي هي في مسيس الحاجة لها قد جمدت خـلال النصـف الأول من التسعينييات وانخفضت قيمتها الاسمية بنحو ١٤% عام ١٩٩٦، ويعكس تزايد نصـيب التـدفقات الرأسـمالية الخاصة على أي حال الاتجاه المتزايد نحو التحرر والعولمة، فقد أزيل الكثير من العقبات في معظم الدول في وجه حركة رأس المال وأقيم الكثير من الأطر القانونيـة لـدعم تدفقـه وضمان استمراريته.

والنظر إلى الصورة القائمـة يوضـح مزيـدا مـن التحسين في القواعد التي تحكم الاستثمارات الأجنبيـة فـي الدول المختلفة، فخلال الـ ٤٠ عاما الماضية قامـت ١٤٣ دولة بوضع نظم لتشجيع الاستثمارات الأجنبيـة المباشـرة إليها، كما أن العديد منها يقوم بتطوير وتحسـين تشـريعاتها سنويا لتعمل على خلق مناخ أكثر جذبا للاستثمارات. ففـي عام ١٩٩٩ فقط قامت ٧٦ دولة بإدخال نحـو ١٥٣ تعـديلا على تشريعات الاستثمار بها، ٨٩% مـن هـذه التعـديلات تركزت على إزالة القيود المفروضة على إدارة الاستثمارات المباشرة بها، فتح مزيد من المجـالات الصـناعية أمامهـا، تبسيط إجراءات التعامل، إعطاء حوافز إضافية لها وقد كانت

معظم هذه التعديلات فـي مجـال الاتصـالات والإذاعـة والتليفزيون ومجالات النشر الإعلامي.

إلا أنه يلاحظ أن اسـتثمارات المحفظـة مـن دون الاستثمارات الأجنبية جميعا تعتبر أكثرها اضطرابا خاصـة في الدول النامية، وقد شهدت دول إسـلامية مثـل ماليزيـا واندونيسيا منذ منتصف عام ١٩٩٧ انخفاضا حادا فـي قـيم الأسهم وصل في بعض الأحيان إلى ٣٠% ومن ثم فإن هذه الاستثمارات أصبحت تحمل معها خطرا جديدا؛ فهي لا تتجه نحو الاستثمارات ذات الأهداف الاستراتيجية طويلة الأجـل بل تتجه للحصول على الربح المباشر والسريع، ولـذا فـإن معظم الدول النامية تتخوف من فتح المجال أمام اسـتثمارات المحفظة وتعطي فرصا أفضل للاستثمارات المباشرة والتـي تمثل نحو ٥% من الاستثمارات في الدول النامية بينما تمثل استثمارات المحفظة نحو الثلث فقط.

والواقع أن الأمر يحتاج إلى مزيد من التـأني فـي التعامل مع استثمارات المحفظة وعدم اتخاذ موقف رافـض لها، فقد بدأت أهميتها تتزايد سنة وراء الأخرى منـذ بدايـة التسعينيات بل إنها استطاعت بسـرعة أن تتجـاوز أزمـة

المكسيك، فقد زادت بشدة في السنة التالية ليصل معدل نموها عام ١٩٩٨ نحو ٦% رغم الأزمة التي انتشـرت فـي دول جنوب شرق آسيا والتي أدت إلى انخفاض عـدد صـناديق الاستثمار ليصل إلى ١٤٥٣ صندوقا قيمـة أصـولها ١٢٢ تريلون دولار عام ١٩٩٨ مقارنـة بـ ـ ١٥٢١ صـندوقا بأصول قيمتها ١٣٩ تريلـون دولار عـام ١٩٩٦، وظلـت جنوب شرق آسيا تستحوذ على ٥٨% من صناديق الاستثمار تليها أمريكا اللاتينية حيث تستحوذ على ٢٤% بينما يستحوذ شرق ووسط أوروبا على ١٥% وتستحوذ أفريقيـا وغـرب آسيا على ٣% فقط.

إن تزايد دور الاستثمارات الأجنبية علـى الصـعيد العالمي يمثل إحدى الظواهر البارزة في النظام الاقتصـادي العالمي الجديد. وحيث إن الاستثمار الأجنبي – شأنه شأن كل نشاط اقتصادي – يترتب عليه آثار معينة سواء للدولة الأم أم الدولة المضيفة، لذا فإنه من الضروري لكل دولة أن تجري حساباتها الخاصة فيما يتعلق بالمزايا والأعباء المترتبة علـى تلك الاستثمارات. وحساب الأثر الصافي للاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر (موجبا وسـالبا) هـو أمـر شـديد

الصعوبة، نظرا لأنه يشتمل على عناصر يصعب قياسها، إلا أنه يمكن القول إن هناك إجماعا أو شبه إجماع على أهميـة الاستثمار الأجنبي باعتباره قناة فعالـة لنقـل التكنولوجيـا المتقدمة إلى الدول النامية.

لقد شهدت الفترة الممتدة من منتصف الثمانينيات إلى أوائل القرن الحادي والعشرين زيـادة كبيـرة فـي حجـم المعاملات والتدفقات الدولية.

وتشير الإحصاءات إلى أنه خلال هذه الفترة بلغـت نسبة زيادة الاستثمار الأجنبي المباشر نحو ٣٠% سنويا في المتوسط ... هذه النسبة تمثل حوالي ثلاثة أضعاف نسبة نمو الصادرات، ونحو أربعة أضعاف نسبة نمو الناتج الإجمـالي العالمي خلال هذه الفترة، ويصل متوسط تدفق الاسـتثمارات الخارجية المباشرة لنحو ٣٢٥ مليار دولار (سـنويا) يتولـد أغلبها في مجموعة الدول الصـناعية الرئيسـية، وينصـب ٧٠% منها في نفس دول هذه المجموعة.

وعلى هذا استمر المجموع التراكمي للاسـتثمارات الخارجية المباشرة في صعوده السريع من ٥٠٠ مليار دولار عام ١٩٨٠ إلى ١٥٠٠ مليار دولار عام ١٩٩٠ ثم إلى عام

١٩٩٠ ثم إلى ٢٩٠٠ مليـار دولار بنهايـة عـام ١٩٩٩. ويرصد أحد التقارير الدولية أن رصيد الاستثمارات الأجنبية المباشرة المتدفقة عام ١٩٩٩ يبلغ نحو ٣٥٠٠ مليـار دولار موزع على نحو ٥٣ ألف شركة يتبعها نحو ٤٥ ألف شـركة تابعة، بلغت قيمة مبيعاتها من السلع والخدمات نحـو ٩٥٠٠ مليار دولار، وهي أعلى من مجموع قيمة الصادرات العالمية في نفس العام التي بلغت نحو ٦٤٠٠ مليار دولار فقط، وهو ما يعني أن الاقتصاد العالمي أصبح يعتمد على الاستثمارات الأجنبية المباشرة لخدمة الأسواق الخارجية بدرجة أكبر مـن اعتماده على الصادرات.

موقف البلدان الإسلامية من الاستثمارات الأجنبية:

باستثناء ماليزيـا واندونيسـيا ونيجيريـا ومصـر والسعودية لا يتجاوز رصيد الاستثمارات الأجنبية المباشـرة في أي من الدول الإسلامية خلال الفترة ٨٠ – ١٩٩٩ نحـو ١٠٠ مليون دولار، وتستحوذ الدول الخمس المشار إليها مـا يصل إلى ١٠ مليارات دولار فـأكثر. وباسـتثناء الجزائـر زادت تدفقات الاستثمارات الأجنبية إلى الدول الإسلامية منذ عام ١٩٩٥ ودخلـت تركيـا دائـرة الاهتمـام مـن قبـل

الاستثمارات الأجنبية بالإضافة إلــى باكســتان وأوكرانيــا وكازاخستان.

وقد ظلت الدول الرئيسية الخمــس محــط تركيــز بالنسبة للاستثمارات الأجنبية المباشرة في فترة التســعينيات فقد زادت تدفقات الاستثمار الأجنبــي خــلال عــامي ٩٦ / ١٩٩٩ لكل من المغرب وتونس لتتراوح ما بين ٤٠٠ إلــى ٦٠٠ مليون دولار ولكل من مصر وباكستان لتصــل إلــى ٨٠٠ – ٨٥٠ مليون دولار، ولنيجيريا إلــى ١٣٢٠ مليــون دولار وتتراوح ما بين ٥ – ٥,٤ مليار دولار في اندونيســيا وماليزيــا، وبالتــالي مــن المتوقــع أن لا تمثــل تــدفقات الاستثمارات الأجنبية نسبة يعتد بهــا فــي النــاتج المحلــي الإجمالي للدول الإسلامية إلا في الدول الخمــس الرئيســية حيث تصل فــي اندونيســيا وماليزيــا مــن ٤٠ – ٤٩%، واندونيسيا بنسبة ٢٥%، والسعودية بنسبة ٣٢%، ومصــر بنسبة ٢٤,٤% إلا أن هناك قفزة في هذه النسبة لتصل ٣٤% في تشاد، ٤٦% في ليمن، ٨٠% في كيرجستان.

واسترشادا بنسبة الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الناتج المحلي الإجمالي يمكن الإشارة إلى وجود توجه متزايد

في الدول الإسلامية نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي، ففي عام ١٩٨٠ لم تكن هذه النسبة تتجاوز ١٠% في جميع الدول الإسلامية باستثناء اندونيسيا وماليزيا والجابون وتشاد وتوجو وفي عام ١٩٩٠ ارتفع مجموع الدول التي يزيد فيها نسبة الاستثمارات الأجنبية على الناتج المحلي من١٠% إلى ١٤ دولة قفزت إلى نحو ٢٠ دولة عام ١٩٩٩ في نفس الوقت تزايدت حركة التعامل بين الدول الإسلامية في استثمارات المحفظة، وانتشرت أسواق المال في ما يزيد على ١٥ دولة.

هذه المؤشرات تعكس المظاهر الواضحة للتقدم الحثيث في التعامل مع الاستثمارات الأجنبية المباشرة وغير المباشرة في الدول الإسلامية وبدء اندماجها في الركب العالمي.

وهنا فإن المراقب لأداء بعض المجتمعات الإسلامية يلحظ وجود توجهات جادة في تنمية روابط التجارة والاستثمار بينها، حيث يتوافر لدى العالم الإسلامي عدد من التجمعات الاقتصادية في محاولة منها للحصول على مزايا تكامل الموارد والأنشطة بين بعضها البعض، حيث تشير حقائق التجارة الدولية حاليا إلى أن ٦١% منها تقع في داخل

التكتلات الاقتصادية العملاقة مثل أوروبا الموحـدة وتجمـع النافتا اللذين يستحوذان على النصيب الأكبر مـن التجـارة العالمية.

ومنذ عام ١٩٨١ وقعت دول مجلس التعاون الخليجي على الاتفاقية الاقتصادية بهدف وضع الأسس لقيـام سـوق مشترك بين هذه الدول للوصول منها إلى وحـدة اقتصـادية متكاملة تستوعب نشاط ٢٢ مليون نسمة في هذه المنطقة.

وتشير القرارات الأخيرة لمجلس التعاون الخليجـي إلى (المملكة العربية السعودية، الكويت، الإمارات المتحـدة، قطر، البحرين، سلطنة عمان) إلى بـدء وضـع الخطـوات التنفيذية بتوحيد التعريفة الجمركيـة، وبـدء تطبيـق حـق المواطنة بين الدول الأعضاء، فضلا عما اتخذ من خطـوات سابقة لبناء الهياكل المؤسسية لهذا المجلس، وتفعيل الاتفاقيـة للمجلس الموافق عليها منذ عام ١٩٨١.

ورغم ضعف التجارة البينية بين دول المجموعة (لا تتجاوز ٢٠%) إلا أن هناك آمالا كثيرة على تعميق مفـاهيم الوحدة الاقتصادية في هذا التجمع الإسلامي.

ومن جانب آخر فقد اتسعت عضوية منظمة التعاون الاقتصادي للدول الإسلامية والتي تضـم عشـر دول هـي باكستان، تركيا، إيران، أفغانستان، أذربيجان، أوزبكسـتان، طاجاكستان، كازاخستان، تركمنستان، كريجسـتان، حيـث اتفقوا على تخفيض التعريفة الجمركية بنسـبة ١٠% يليهـا تخفيض قدرة ٢٥%، وتركز اتفاقية المنظمة بالإضافة إلـى تخفيض التعريفات التجارية على دعـم الاسـتثمارات فـي مجالات البنية الأساسية وكذلك الاستثمارات الخاصة بين هذه البلدان بهدف الوصول إلى تجمع اقتصادي يضـمها بهـدف التكامل مع تجمعات أخرى في منظمة المؤتمر الإسلامي.

وفي محاولة حديثة قام قادة ثمان من الدول الإسلامية في يونيو ١٩٩٧ في لقائهم في استنبول بتشـكيل مجموعـة الثماني للتعاون الاقتصادي للدول الإسـلامية والتـي تضـم نيجيريا وإيران وباكستان وبنجلاديش وماليزيـا واندونيسـيا وتركيا ومصر، حيث يعتبر هـذا التجمـع مـن المنظـور الإسلامي تجمعا يوازي التجمع الاقتصـادي للـدول السـبع المتقدمة.

والواقع أن هذا التجمع يضم نحو ٨٠٠ مليون نسمة ورغم ذلك فإن نسبة إنتاجها إلى الناتج العالمي لا تمثل نسبة كبيرة، إلا أن مجرد إعلان أهداف هذا التجمع يعني إشـارة إلى نوايا الدول الإسلامية في الاتفاق على حدود دنيـا مـن التنسيق بين سياساتها الاقتصادية لمواجهة تطورات العولمة.

والواقع أن التجمعات القائمة في العـالم الإسـلامي يتوافر لديها النوايا السياسـية لتطـوير علاقـات التعـاون والمشاركة بين هذه التجمعات فـي إطـار منظمـة العـالم الإسلامي، ويأتي الدور على تفعيـل المنظمـات الإسـلامية القائمة، فمنذ قيام منظمة المؤتمر الإسلامي عام ١٩٦٩ والتي (تأخر قيامها خمس سـنوات) مطالبـة بتفعيـل دور هـذه المنظمات والتي ينص ميثاق عملها الأساسي على القيام فـي إطار الأمة الإسلامية بعمل يهدف إلى خلق تجمع اقتصـادي إسلامي يقوي من ترابط العالم الإسلامي مع بقية دول العالم من ناحية ويعمق علاقات التعاون مع دول العالم الثالث على وجه الخصوص.

ولا ينقص منظمة المؤتمر الإسـلامي المؤسسـات اللازمة للقيام بهذا العمل؛ فلديها العديد من المنظمـات مثـل

البنك الإسلامي للتنمية، صندوق التعاون الإسلامي، منظمة العلوم والصناعة الإسلامية، المؤسسة العلمية الإسلامية، لجنة الغوث الإسلامية، تجمع مالكي السفن الإسلامية، منظمة الإذاعات الإسلامية، وكالة الأنباء الإسلامية، وغيره من العديد من المنظمات.

هذا وقد قام البنك الإسلامي للتنمية في الفترة الأخيرة ببذل جهد واضح لتدعيم حركة التجارة البينية بين الدول الإسلامية لزيادة درجة الاندماج بين بعضها البعض من خلال تنشيط برامج التأمين والتمويل والضمان والتدريب والتنسيق بين برامج عمل المنظمات المختلفة تحت مظلة منظمة المؤتمر الإسلامي. وكانت أهم هذه الجهود تشكيل مجموعة عمل من المؤسسات المسئولة عن تنمية التجارة بالإضافة إلى البنك في أغسطس ١٩٩٨، لدفع حركة التجارة الإسلامية بوجه عام والتجارة البينية بين الدول الإسلامية بوجه خاص، وقد أقر البنك برنامج عمل اللجنة والذي يستهدف تنفيذ توصيات مؤتمر القمة الإسلامي الذي عقد في طهران عام ١٩٩٧ للارتفاع بنسبة التجارة البينية للدول الإسلامية من ١٠% وهو مستواها الحالي إلى ١٣% خلال

السنوات القادمة، وتوفير الموارد الماليـة المطلوبـة لـذلك، وخلق الروابط بين مؤسسات ومنظمات الأعمال في الـدول الأعضاء لتحقيق ذلك.

والأمر الواضح حتى الآن أن التجارة في حد ذاتهـا ليست كافية وحدها، سواء في دعم التكامل بين دول المنظمة أو في تمكينها من الاندماج بسرعة مع الاقتصـاد العـالمي، والأمر يتطلب من الجهات المسئولة، وعلى رأسـها البنـك الإسلامي للتنمية النظر في الآتي:

أولا: أن تعمل الدول الإسـلامية ومنظماتهـا علـى الاستفادة بأكبر قدر ممكن من الانضمام لمنظمـة التجـارة العالمية، فلم يعد الانضمام للنظام العالمي الجديد محل كثيـر من الاختيار، والاستفادة متاحة من الفرص والمزايـا التـي تتضمنها هذه الاتفاقية، وأن تعمل المنظمات الإسلامية علـى مساعدة الدول الأعضاء بالخبرة الفنية والمعونة المالية علـى تمكينها من الاستفادة مما تتضـمنه الاتفاقيـة، خاصـة وأن أسواق الدول المتقدمـة أصـبحت مفتوحـة أمـام حركـة الصادرات للدول النامية، وهناك مزايا بلا شك تتمتـع بهـا اقتصاديات الدول الإسلامية، خاصة انخفاض تكلفة الأجـور

والمواد الخام وتوافر الطاقة في كثير منها، فضلا عن توافر البنية التنظيمية الملائمة لتلقي المعارف والمعلومـات حـول شروط الارتباط بالنظام العالمي للتجارة.

ولعل الارتقاء بأنظمة البحث العلمـي أمـر أصـبح ضرورة حتمية يتطلب خلق تجمع للدول الإسلامية يمكنه من خلق تكنولوجيا تتواءم مع ظروفها وتقلل في نفس الوقت من اعتمادها على التكنولوجيا المستوردة حتى لا تطولها انتهـاء المهلة الممنوحة لحقوق الملكية الفكرية للدول التي تطبقها.

ثانيا: أن تبدأ الدول الإسلامية وبمعاونة مـن البنـك الإسلامي للتنمية في بناء أنظمة لرصـد حركـة الاسـتثمار الأجنبي وبناء استراتيجيات طويلة المدى لتوطينه فيها، ومنح الفرص والمزايا التي تمكنها من التدفق إليها، وتقوم في نفس الوقت ببناء أنظمة معلومات تسـاعد علـى رصـد حركـة الاستثمار واتجاهاته والاحتياجات التشريعية والإجرائية التي يتطلبها توفير المناخ الملائم له.

ثالثا: إنشاء وحدة لدراسـات الاسـتثمار الأجنبـي المباشر داخل البنك الإسلامي للتنمية تعمـل علـى ترتيـب أنظمة للتعاون بين الدول الإسلامية في مجالات الاسـتثمار

الأجنبي، وتوفير الدعم الفني للدول التي تتطلـب ظروفهـا دعوة مزيد من الاستثمارات إليها، وتعريف رءوس الأموال الإسلامية بفرص الاستثمارات المتاحة في الدول الإسـلامية الأخرى وتنمية نظم تبادل المعلومات بين الدول الإسـلامية وبعضها البعض في مجال الاستثمار الأجنبي المباشر.

وقد يكون إنشاء مثل هذه الوحدة بداية جادة لإعـادة تركيز الاهتمام على برامج جديدة للتكامـل فـي مجـالات مرتبطة بالتمويل والتأمين على الاستثمار والتطور بعد ذلـك إلى تنمية المهارات البشرية من خلال برامج التدريب داخـل البنك.

قراءات مقترحة:

١- د. أحمد جامع اتفاقات التجـارة العالميـة، الاسـم والمضمون، محاولة توضـيح، مـؤتمر الجوانـب القانونية والاقتصادية في اتفاقات التجارة العالميـة، مركز الدراسات القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة عين شمس، القاهرة، ديسمبر ١٩٩٧.

٢- د. يسري مصطفى، الالتزامات والضوابط العامـة في اتفاق التجارة في الخدمات، مـؤتمر الجوانـب القانونية والاقتصادية في اتفاقات التجارة العالمية.

٣- د. نبيل حشاد، الجات ومستقبل الاقتصـاد العـالمي والعربي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥.

٤- د. سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية وجات ١٩٩٤، القاهرة، مايو ١٩٩٧.

٥- الأمانة العامة للاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربيـة، الانعكاسـات المحتملـة للجات على الاقتصادات العربية والـدور العربـي المشترك للتعامل معها، بحث مقدم إلى مؤتمر "أثـر اتفاقية الجات على العالم العربي"، القاهرة، ١٩٩٤.

٦- أسامة المجدوب، الجات ومصر والبلدان العربية من مراكش، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٩٩٥.
٧- صندوق النقد العربي، نتـائج جولـة أوروجـواي وآثارها على اقتصاديات الدول العربية، أبو ظبـي، أعداد مختلفة.
٨- عبد الكريم المدرس، الاتفاقيـة العامـة للتعريفـات التجارة وآثارها الاقتصادية، بحث مقدم إلى مؤتمر أثر اتفاقية الجات على العـالم العربـي، القـاهرة، ١٩٩٤.
٩- مجلة شئون عربية، جامعة الدول العربيـة، أعـداد مختلفة.
١٠-منظمة المؤتمر الإسلامي، المركز الإسلامي لتنمية التجارة، التجارة بين الـدول الإسـلامية، التقريـر السنوي، ٩٦/ ١٩٩٧، الدار البيضاء، المغرب.
١١- Peter Realization Telecommunication qnd Trade "Fortune October , ١٩٩١.
١٢- Abdalla A. Hanafy, "From Urugay to World Trade Organization: Future Outlook of World Trade, " Annual Meeting , Association for Global Business , Florida , ١٩٩٥

١٣- Global Economic Prospects and the Developing Countries , World Bank , ١٩٩٨ / ١٩٩٩

١٤- World Investment Report , United Nation , ١٩٩٨.

١٥- Adballa A. Hanafy , Implication of Globalization on Islamic Countries , I, Egypt contemporaine m no ٤٤٤, October

أسئلة للتقويم الذاتي:

١- تتعدد الآثار المتوقعة لاتفاقية جات ١٩٩٤، على البلـدان الإسلامية، ما بـين آثـار علـى القطـاع الصـناعي، والزراعي، الخدمي، فضلا عن الملكية الفكرية.

تخير أحد هذه القطاعات واستعرض الآثار المرتقبة على الدول الإسلامية في هذا القطاع.

٢- وضح باختصار موقف البلدان الإسـلامية مـن قضـية العولمة.

٣- وضح باختصار موقف البلدان الإسلامية من الاسـتثمار الأجنبي.

٤- هل ترى أن البنك الإسلامي للتنمية يمكنه دعـم التكامـل بين دول منظمة المؤتمر الإسلامي؟ وضح ذلك.